

♦ د. محمود النقاري



نظرة بين العلماء

عند أبي نصر الفارابي

د. حمو النقاري

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي



للنشر والتوزيع

2011

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في طينتنا نبيًا ربيًّا رحيمًا
تعالوا بنا لنسبحه بحمده وننزهه عن كل
ذميمة من الذميمة

■ ملخص ■

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في طينتنا نبيًا ربيًّا رحيمًا
تعالوا بنا لنسبحه بحمده وننزهه عن كل
ذميمة من الذميمة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في طينتنا نبيًا ربيًّا رحيمًا
تعالوا بنا لنسبحه بحمده وننزهه عن كل
ذميمة من الذميمة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
الذي بعث في طينتنا نبيًا ربيًّا رحيمًا
تعالوا بنا لنسبحه بحمده وننزهه عن كل
ذميمة من الذميمة

توخى البحث تقريب نظرية الفارابي في العلم بصورة يظهر بها تميزها عن نظرية أرسطو. فبعد إعادة بناء آراء الفارابي في العلم المعتد به، في أصنافه وفي آلياته التحديدية والتدليلية والتداولية والتدويلية - الترويجية، يبرز البحث من جهة الطابع «الواقعي»، بالمعنى الراسلي، لنظرية الفارابي في العلم، وبينه، من جهة أخرى، إلى «حقائق» ثلاثة يسكت عنها اليوم:

أولها: أن نظرية العلم عند الفارابي، وإن استمدت بعضاً من عناصرها من نظرية أرسطو في العلم، اختصت بمواقف وآراء حول «المعرفة العلمية» تفرّد بها «المعلم الثاني» بالقياس إلى «المعلم الأول»، فشهدت بذلك لحضور معالم تجديدية في البحث المنطقي عند فلاسفة الإسلام الذين اقتدوا بمنطق أرسطو؛ وهي معالم تجديدية ينبغي أن تراعى اليوم في تاريخ المنطق وتطوره.

————— نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

ثانيها: أن نظرية العلم الفلسفية الراجحة في وسط الفلاسفة المسلمين القدامى كانت، باعتدادها بالعلم اليقيني وحده وبالآلية التدللية القياسية دون غيرها، عائقا إبستمولوجيا منع من تثمين التوجه إلى وقائع العالم وظواهره للتعرف على قوانينها وضوابطها.

ثالثها: أن في الإعلاء من شأن «الفلسفة» في التراث الإسلامي العربي القديم تجاهلا لنصيب هذه «الفلسفة» من المسئولية في الحيلولة دون تبلور توجهات فلسفية «اسمية» و«تجريبية» في الحقل الفلسفي الإسلامي - العربي القديم، ومن ثمة في الحيلولة دون استشراف مبادئ العلم الحديث وأصوله الفلسفية.

«إن أنصار المنطق اليوناني وأعداءه من المسلمين كانوا جميعاً غير مستعدين للانفتاح على دراسة الطبيعة دراسة موضوعية مفيدة بسبب تصوهم لماهية وهدف العلم...»

{قد}... نفسر عدم انفتاح الفكر الإسلامي على علم تجريبي... على المستوى النظري - بكون الفلاسفة الحكماء، أنصار المنطق اليوناني، تشبثوا بنمط أفلاطوني وطبقوه أساساً على واجب الوجود، فابتعدوا بذلك عن فحص الطبيعة المحيطة بهم ودراستها دراسة شاملة منتظمة ومستهدفة المنفعة المادية، وفي الوقت نفسه يكون أنصار الاستقراء الذين كانوا، رغم عداوتهم لمنطق اليونان، يستطيعون أن يتوجهوا إلى دراسة الطبيعة، أغلقوا على أنفسهم ذلك الباب لأنهم بادروا إلى قبول صحة الإخبار على الخاصيات ولم يعودوا بحاجة إلى بحث طويل ومضن وغير مضمون. نجد بالطبع نفس الثنائية في الغرب المسيحي، مع اختلاف قد يفسر ظهور الثورة العلمية هناك وعدم ظهورها بين المسلمين. والاختلاف هو أن أنصار المنطق اليوناني هم الذين تشبثوا بمنطق الاستقراء. فلما بذلك علم تجريبي حقيقي انطلقاً من القرن الثالث عشر».

عبد الله العروي، «مفهوم العقل» ص 157 - 159



لقد اعدت لجنه اختياره مساعداً له في
 العمل كونه من اهل العلم والصلاح
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -
 في العمل - بصفته كذا - كذا -

لم يكن أمراً معهوداً في الكتابة الفلسفية العربية المعاصرة التقليل من القدر المنهجي لقدامى الفلاسفة المناطقية من المسلمين، ولا إلحاح على مسئوليتهم الفعلية، في تاريخ الفكر الإسلامي - العربي، في التباعد بين الفكر والنظر «العلمي» في الطبيعة وفي الواقع؛ كما لم يكن أمراً مقبولاً ومستساغاً، في هذه الكتابة، الإعلاء من شأن الفقهاء والنحاة والبلاغيين والأصوليين المنطقي. لم يكن وارداً عند جل الفلاسفة العرب المعاصرين جواز كون كفة أسلافهم من قدامى فلاسفة الإسلام هي الكفة المرجوحة، في ميزان الفكر الإسلامي - العربي من جهة استشراف الانفتاح «العلمي» على الواقع بظواهره ومعطياته، بنصوصه وآياته.

من الكتابات «الفلسفية» العربية المعاصرة التي قطعت مع هذا التقليد الفلسفي العربي كتاب الأستاذ عبد الله العروي الذي خصص لتناول «مفهوم العقل» في المجال الثقافي الإسلامي - العربي، وضمنه

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

الحقل المنطقي الإسلامي القديم المشدود إلى «المسند المنطقي الأرسطي» بكتبه الثمانية بصفة عامة، وإلى نموذج هذا المسند الأمثل المتمثل في «كتاب البرهان» بصفة خاصة.

إن من جديد الأفكار التي تضمنها كتاب «مفهوم العقل»، التي ينبغي التريث في تدبرها وتأملها، الإقرار بكون النظار المسلمين الذين نظروا في اللغة والشعر والنحو والفقه، أي الذين نظروا فيما ينظرون به، حضارة وثقافة كانوا هم «الأكثر وفاءً لروح المنهج الأرسطي الصرف». يقول عبد الله العروي: «إن أنصار المنطق اليوناني، الضالعين فيه، يتميزون بنظرة أفلاطونية استنباطية، إن لم نقل باطنية، وإن المعارضين له، الذين اكتفوا بقياس المماثلة وأعرضوا عن قياس الانطواء أو البرهان، الذين قاموا فعلاً باستقراء اللغة والشعر والنحو والفقه، متجهين بذلك اتجاهها وضعياً وصفيًا بعيداً عن كل حقيقة باطنية غير آيلة إلى رسالة منزلة، وكانوا بذلك أكثر وفاء لروح المنهج

الأرسطي الصرف، أولئك هم بالضبط الذين ناصبوا العداء للمنطق كعلم قائم بذاته. إذا كان المسند الأرسطي احتفظ جنباً إلى جنب بما هو أرسطي صرف وما هو أفلاطوني، فالأنصار مزجوا المنطق بالإلهيات في حين أن الأعداء هم وحدهم استطاعوا تمحيص المنطق وفرزه عن التعاليم الأفلاطونية قبل أن يحكموا بعدم نفعه وضرورة إلغائه. أو ليست هذه إحدى غرائب التاريخ الإسلامي؟! (1)!!

إن حديثنا في «نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي» حديث في «العلم» عند «أحد أنصار المنطق اليوناني الضالعين فيه»، وهو حديث يتوافق كثير التوافق مع الموقف المنتقد الذي وقفه الأستاذ عبد الله العروي من الفلاسفة المناطقة من نظارنا المسلمين القدامى واهتمامنا بنظرية أبي نصر الفارابي في العلم وفي البرهان وفي اليقين...، المستمدة بصفة عامة من الأورغانون الأرسطي، لا يتوجه مطلقاً للإعلاء من شأنها ولا التنقيص من قدرها، وإنما هو اهتمام يتوخى الاجتهاد في إبرازها لتظهر وتبين بأكبر درجة تستطيعها من البروز والظهور، وذلك تمهيداً لتقويمها وانتقادها، منا أو من غيرنا.

لسنا في حاجة إلى التنبية إلى ندرة الأعمال المشتغلة مباشرة على النصوص الاشتغال المباشر وكثرة المزالق فيه؛ كما لسنا في حاجة إلى التصريح بأن مثل هذه الأعمال المتعاملة مباشرة مع النصوص المنطقية الأصلية، شرط ضروري، وإن كان غير كاف، لكل عمل تقويمي لتراثنا المنطقي يريد أن يكون جاداً.

(1) عبد الله العروي، «مفهوم العقل»، ص 124.

في انشدادنا إلى متن الفارابي المنطقي، رأينا لعرض نظريته في «العلم» الابتداء بكلمة حول «طبيعة انخراط التفلسف الإسلامي - العربي القديم في المسار الحكمي الإنساني العام الذي كانت الحكمة اليونانية نموذجه عند فلاسفتنا القدامي». وقد توخينا من هذه «الكلمة» إثبات عنصر «التجديد» في «تبعية» الفلاسفة المسلمين، على الأقل من الناحية المبدئية المصرح بها عندهم. ثم انتقلنا بعد ذلك إلى الحديث في «نظرية العلم» عند الفارابي من خلال التركيز على تمييزه لـ «العلم الإنساني» في مقابل «العلم الإلهي»، وعلى اعتداده باليقين وما يقاربه، دون ما تسكن إليه الأنفس أو ما لا يكون يقينا، ومن خلال إبراز انحلال «العلم اليقيني» عنده إلى علم وجود وعلم سبب، لا بالمعنى الأنطولوجي ولكن بالمعنى الحملّي المنطقي، وبالتالي إلى علم ماهيات وتعريف وحقائق تثبت أوصافا ذاتية للكليات الذهنية تعلقوا أشخاص الواقع وأعيانه الجزئية. وبعد تعيين «العلم اليقيني» عند أبي نصر انتقلنا إلى الحديث في الفصول التي يفصل بها الفارابي بين «العلم النظري» و«العلم التجريبي» و«العلم النظري - التجريبي»، مبيّن أن مجالات «العلم اليقيني» عنده هي مجالات «العلم النظري». وانتهينا بعد هذا كله إلى بيان رأيه في التفاضل بين العلوم النظرية من جهة طرقها التحديدية وكيفياتها التدلّيلية، وفي «التداول» بـ «العلم» بين العلماء فيما بينهم من جهة وبين العلماء والجمهور من جهة أخرى. وختمنا بحثنا بخاتمة توخينا منها إثبات التمايز بين «برهان» الفارابي و«برهان» أرسطو، جامعين

بعض النتائج والخلاصات الأساس التي اتصفت بها ما يمكن أن نسميه «نظرية العلم عند الفارابي».

لا بد من الإشارة، في نهاية هذا التقديم، إلى أن هذا البحث، كان ليتم بدون المجهودات التي بذلها الأساتذة الدكتور فريد جيم والدكتور رفيق العجم والدكتور ماجد فخري في نشر تراث المعلم الثاني المنطقي وتحقيقه والتعليق عليه، فلهم شكر جميل الصنيع.

الرياض، في 8 سبتمبر 2001

1

كلمة لا بد منها:

في طبيعة تبعية التفلسف العربي القديم

من المعلوم أن أبا نصر الفارابي لا يعد مجرد حلقة من حلقات سلسلة التفلسف الإسلامي العربي، وإنما يعد، بالأولى، حلقة استأنفت حلقة أرسطوطاليس نموذج حلقات سلسلة التفلسف في الحضارة اليونانية. فإذا كان أرسطوطاليس اشتهر بلقب «المعلم الأول» فإن أبا نصر اشتهر بلقب «المعلم الثاني».

من المعلوم أيضاً أن الفارابي لم يكن مبدئ التفلسف في المجال التداولي الإسلامي العربي، فقد سبقه إلى ذلك من كان أقدم منه، كأهل الاعتزال من المتكلمين وأبي يعقوب الكندي من الفلاسفة. وعليه، يسوغ لنا، بهذا السبق وهذا التقدم، أن نفترض وجود توجه أو تيار اندرج فيه أبو نصر الفارابي ساعياً فيه، متميزاً في سيره، ومتفرداً في نهجه، ومختصاً في طريقه بصفات وكيفيات مكنته من التفرد وأهله للتمييز ليستحق وصف «المعلم الثاني»

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

من أهم المبادئ التي وجهت التفلسف الإسلامي العربي مبدأ «ضرورة الاقتداء والافتاء». وهذا المبدأ ظل فاعلاً في الفلسفة العربية إلى اليوم بدءاً من «المعتزلة» ومروراً بـ«الفلاسفة» العرب كالكندي والفارابي وابن سينا وابن رشد الذي سيفوق غيره في قوة الاقتداء والافتاء، الاقتداء بأرسطو وافتاء أثره.

يتخصص مبدأ ضرورة الاقتداء والافتاء عند «فيلسوف العرب الأول» أبي يعقوب الكندي ليصبح مبدأ «ضرورة اقتداء أقوال الحكماء وافتائها»⁽¹⁾. إن «الأقوال الحكمية» أو «الحكمة» أي «الفلسفة» هي، كما يقول الكندي، «أعلى الصناعات الإنسانية منزلة وأشرفها مرتبة»⁽²⁾. وقد تم هذا الإعلاء وهذا التشريف بالنسبة وبالإضافة إلى نوع آخر من الأقوال، نوع يخص الثقافة الإسلامية العربية ويميزها هو «الأقوال المليية» أو «الملة»، أي «الدين». هكذا تصبح «الأقوال الحكمية» أعلى من «الأقوال المليية» وأشرف، ومن ثم وجب اقتداؤها وافتاؤها.

بهذه القيمة التي أسندت إلى «الحكمة»، والمقصود هو «الحكمة اليونانية»، والتي بررت مبدأ ضرورة الاقتداء والافتاء، حددت أدوار الفلاسفة المسلمين في مهام ثلاثة رئيسة، مهمة التحصيل، ومهمة التجديد، ومهمة التقويم، وهي مهام، كما

(1) الكندي، «رسائل الكندي الفلسفية»، ص 102.

(2) نفسه، ص 97.

سنرى، نزعنا عن الاقتداء والافتاء وصف التقليد وتهمة التبعية العمياء.

مهمة التحصيل

من أهم الأدوار والمهام التي أناطها الفلاسفة المسلمون بأنفسهم الدعوة إلى تحصيل العلوم، والمناداة بعدم الاقتصار على ما وردت به الملة المحمدية، والتشجيع على الانفتاح على الآخر والأخذ منه، خصوصاً إذا كان هذا الآخر «محققاً». في هذا السياق نسجل للكندي، فيلسوف العرب الأول، مجهوده الصريح والواضح لمحاربة التفوق على الذات والانتصار للتواصل مع الآخر استمداداً منه وانتفاعاً به. . . يرى أبو يعقوب الكندي أن الواجب «إحضار ما قال القدماء [= الحكماء] في ذلك [= الأمور التي تتعلق بها الأقوال المليية] قولاً تاماً على أقصد سبله وأسهلها مسلكاً، وذلك لكي نشترك معهم في «ثمار فكرهم»، وليس لنا أن نعول على ذواتنا وحدها لإثمار هذه الثمار، فنحن نفتقر فيها إليهم، لأنه لا يمكن أن تجتمع لنا ولا أن نثمرها وحدنا وذلك بالرغم من «شدة البحث في مددنا كلها. . . ولزوم الدأب وإيثار التعب في ذلك»، ولأنه إنما اجتمعت للحكماء القدامى «في الأعصار السالفة المتقادمة، عصراً بعد عصر إلى زماننا هذا»⁽¹⁾. علينا إذن الانخراط في

(1) نفسه، ص ص 102 - 103.

■ 1 - كلمة لا بد منها: في طبيعة تبعية التفلسف العربي القديم ■

المسعى الحكمي العام الذي ابتداءً مع الحكماء القدامى، وعلينا أن نستفيد وننتفع بما أثمروه، وما أثمروا إلا الحكمة! الحكمة إذن «قنية نفيسة» يجب اقتناؤها وامتلاكها وتحصيلها.

مهمة التجديد

لا تنحصر إرادة اقتداء القدامى واقتفائهم في اقتناء حكمتهم وفي الانفعال بها والتأثر بها. إن المطلوب هو أن «نفعل» بهذه الحكمة المقتناة و«نؤثر» بها. الواجب علينا، في تحصيلنا لثمار نظر الحكماء القدامى، أن نستعملها ونستمد منها، كما يقول الكندي، «المقدمات المسهلة لنا سبل الحق» و«الأوائل الحقية التي بها نتخرج [= ننتقل ونستدل] إلى الأواخر من مطلوباتنا الخفية»⁽¹⁾؛ وبفعلنا هذا يكون انخراطنا في مسعى القدامى الحكمي انخراط من يفيد ويجدد ويضيف، إذ يصبح بمقدورنا واستطاعتنا، باستثمار ما قاله القدامى من الحكماء، «تتميم ما لم يقولوا فيه قولاً تاماً»⁽²⁾. إن ما أفادونا من ثمار فكرهم «تصبح لنا وتصير سبلاً وآلات مؤدية إلى علم كثير مما قصرنا عن نيل حقيقته». الحكمة القديمة إذن، وإن كانت قنية نفيسة، فهي حكمة تنمو وتتمم باستمرار، ولا يعني اقتداؤها واقتفاؤها الوقوف عندما تقرر فيها فقط، وإنما يعينان أيضاً الابتداء منها لتنميتها وتتميمها.

(1) نفسه، ص 102.

(2) نفسه، ص 103.

بذلك تكون التبعية للحكمة القديمة تبعية فاعلة ومجددة،
لا تبعية منفعة ومتوقفة.

مهمة التقويم

لا يتعين «الفعل» و«التأثير» بالحكمة القديمة في تميمها
وتنميتها فقط، ولكنه يتعين أيضاً في إرداف أقوالنا المليية وإرفادها.
فلما كانت أقوال الملة ثانية وتالية لأقوال الحكمة من حيث رتبة
العلو والشرف كما رأينا، وجب أن تفهم الأقوال المليية وتفسر
وتقوم بما تقتضيه الأقوال الحكمية. إن الأقوال الحكمية هي الأصل
المتبوع والأقوال المليية هي الفرع التابع. ولا شك في أن من يكتفي
بالفروع التوابع قد يضل ويزيغ عن طريق الحق. والنظار المسلمون
الذين تجاهلوا الحكمة القديمة أو ناصبوا العداء كانت حالهم حال
من اكتفى بالفروع التوابع دون الأصول المتبوعة. يصبح «الفعل»
بالحكمة إذن، عند فلاسفة الإسلام وأولهم الكندي، «تقوى» أو
«اتقاء» لتأويلات ضالة وزائغة للأقوال المليية و«تقويما» و«تصحيحا»
لها؛ تصبح حكمة القدامى، كما يقول الكندي، جنةً بما يُتوقى
«سوء تأويل كثير من المتسمين بالنظر في دهرنا من أهل الغرب
عن الحق وإن توجوا بتيجان الحق من غير استحقاق، لضيق فطنهم
عن أساليب الحق وقلة معرفتهم بما يستحق ذو الجلالة في الرأي
[= الحكماء القدامى] . . . ووضعهم ذوي الفضائل الإنسانية
[= الحكماء]، التي قصرُوا عن نيلها وكانوا منها في الأطراف

— 1 — كلمة لا بد منها: في طبيعة تبعية التفلسف العربي القديم ■ —

الشاسعة، بموضع الأعداء ذباً عن كراسيهم المزورة التي نصبوها عن غير استحقاق، بل للترؤس والتجارة بالدين وهم عدماء الدين»⁽¹⁾.

إذا كان مبدأ «ضرورة الاقتداء والافتاء» قد تخصص عند فيلسوف العرب الأول بضرورة اقتداء أقوال الحكماء القدامى واقتنائهم، فإنه، عند «المعلم الثاني»، سيتخصص بشكل أدق؛ إنه سيصبح ضرورة اقتداء «معاني أرسطو الحكيمية» واقتنائها. ولا غرابة في ذلك ما دام أغلب الفلاسفة المسلمين القدامى عد أرسطوطاليس النموذج الأمثل للحكمة اليونانية، بل هناك منهم، كابن رشد مثلاً، من عده من اكتمل الحق عنده وتم.

من «المعاني الأرسطية الحكيمية» التي اقتديت واقتُنيت في التفلسف الإسلامي العربي القديم أكثر من غيرها تلك المعاني التي تضمنها «الأورغانون» الأرسطي، وهو كما نعلم متن منطقي جمع بعد أرسطو، ويشمل المادة المنطقية الأرسطية. وتمثل كتابات أبي نصر الفارابي المنطقية التي جمعت أخيراً في أربعة أجزاء، ونشرت بعنوان «منطق الفارابي»، شاهداً لاقتداء المادة المنطقية الأرسطية واقتنائها. إن المنطق عند الفارابي هو الصناعة التي تشتمل على الأشياء التي تسدُّ القوة الناطقة نحو الصواب في كل ما يمكن أن يُغلَطَ فيه، وتُعرَّف كل ما يُتحرَّز به من الغلط في كل ما من شأنه

(1) نفسه، ص 103-104، ويلاحظ القارئ الكريم صلوح هذا النص للاحتجاج به في وقتنا الراهن!

أن يستنبط بالعقل»⁽¹⁾. وهذه الصناعة هي ما تشتمل عليه كتب أرسطو الثمانية المكونة للأورغانون، وهي: «المقولات»، «العبارة»، «التحليلات الأولى»، «التحليلات الثانية»، «الجدل» أو «الطوبيقا»، «الخطابة»، «الفلسفة»، و«فن الشعر»؛ يقول الفارابي «صناعة المنطق تعطي في كل واحدة من الصنائع القياسية [وهي خمسة: الفلسفة والجدل والسفسطة والخطابة والشعر] القوانين الخاصة التي بها تلتئم كل واحدة منها، وقوانين بها يمتحن ويميز ما وضع أنه على مذهب صناعة ما منها فيعلم هل ذلك على مذهبها أم لا، وذلك في خمسة كتب، وتعطي قوانين آخر تشترك فيها هذه الصنائع الخمس كلها، والمشاركة في ثلاثة كتب، فيحصل جميع أجزاء المنطق في ثمانية كتب»⁽²⁾. «منطق الفارابي» إذن، من الناحية المبدئية، اقتداء بمنطق أرسطو واقتفاء له، ولكن بكيفية لا تقليد أعمى فيها كما سنرى.

كان اقتداء الفارابي بمنطق أرسطو واقتفاؤه إيضاحاً لما يتضمنه هذا المنطق من «قوانين»، وذلك بكيفية لم يعتمد فيها الفارابي لا على الاصطلاحات التي استعملها أرسطو لتبليغ معانيه المنطقية، ولا على الأمثلة التي استشهد بها لتقريب تلك المعاني، وإنما تطلع إلى مقاصد أرسطو لتدويلها وترويجها في الحقل الثقافي الإسلامي - العربي، ومن ثمة لتظهيرها وتقويتها وإسنادها بما

(1) الفارابي، «كتاب التوطئة»، ص 55.

(2) نفسه، ص 58.

■ 1 - كلمة لا بد منها: في طبيعة تبعية التفلسف العربي القديم ■

يختص به هذا الحقل من خصوصيات لغوية وحضارية. ولقد ترتب على هذه الكيفية في إيضاح المعاني المنطقية الأرسطية إعادة بناء للمتن المنطقي الأرسطي، طرحت فيها أمور، واستبدلت فيها أمور، واقتضبت فيها أمور وأوجزت، واقتصرت فيها على الضروري مع تسهيله وتيسيره. مهمات إيضاحية جديدة أنيطت بالفلسف المقتدي والمقتفي لآثار «المعلم الأول» تتقوى بها مهمات «التحصيل» و«التجديد» و«التقويم»؛ مهمات تصب كلها في إرادة وتوخي جعل «المعاني المنطقية الأرسطية» فاعلة ومؤثرة في المجال التداولي الإسلامي العربي.

إن أرسطو حينما أثبت ما أثبت من معاني حكمية منطقية فإنه، كما يقول أبو نصر الفارابي، «جعل العبارة عنها بالألفاظ المعتادة عند أهل لسانه، فاستعمل أمثلة كانت مشهورة متداولة عند أهل زمانه. فلما كانت عادة أهل هذا اللسان [= اللغة العربية] في العبارة غير عادة أهل تلك البلدان، وأمثلة أهل هذا الزمان المشهورة [= القرن الرابع الهجري] غير الأمثلة المشهورة عند أولئك [= القرن الرابع قبل الميلاد]، صارت الأشياء التي قصد أرسطو بيانها بتلك الأمثلة غير بينة ولا مفهومة عند أهل زماننا، حتى ظن أناس كثير من أهل الزمان بكتبه في المنطق أنها لا جدوى لها وكادت تطرح»⁽¹⁾. إن طريقة أرسطو في تقريب معانيه بطريقة غير مناسبة لنا إذن. يقول الفارابي في نفس السياق: «ولذلك صار كثير

(1) الفارابي، «كتاب القياس الصغير»، ص ص 68 - 69.

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

مما يأخذه أرسطوطاليس في كثير من كتبه عند تعليم الأمور المقصودة في تلك الكتب يعسر به فهم تلك الأمور في هذا الزمان وعند أهل هذه البلدان وأهل هذا اللسان، فإن كثيرا من أصناف الألفاظ التي يجعلها علامات ومُعرفات لأشياء مما في كتبه على أنها مشهورة عند أهل لسانه ليس يوجد ذلك الصنف من الألفاظ عند أهل لساننا دالاً على ذلك الصنف من المعاني... وكذلك كثير من مثالاته أمور كانت مشهورة عند أهل زمانه أو مقبولة عند قومه، فتبدلت تلك بعدهم وصارت المشهورة في بلدانهم وبلداننا في زماننا هذا غير تلك، فصارت تلك غير معروفة بل مستنكرة أو غريبة، وصارت لا تُفهم ما قصد تعليمه، من ذلك ما يستعمله من المثالات الطبيعية والتعاليمية والأخلاقية التي كانت متعارفة عند الجمهور في ذلك الزمان عند أهل تلك البلدان فصارت مجهولة عند الجمهور في زماننا هذا⁽¹⁾. ويترتب على ما سبق ضرورة تغيير ألفاظ أرسطو وأمثله بأخرى أنسب للدلالة على معانيه التي قصدتها، وهذا بالضبط ما حاول الفارابي القيام به. يقول: «ولما قصدنا نحن إلى إيضاح تلك القوانين [= قوانين المنطق الأرسطي] استعملنا في بيانها الأمثلة المتداولة بين النظار من أهل زماننا، فإنه ليس اقتفاء أرسطوطاليس في شرح ما كتبه من القوانين أن تستعمل عبارته وأمثله بأعيانها حتى يكون اقتفاؤنا إياه على حسب الظاهر من فعله، فإن ذلك من فعل من هو غبي، بل اقتفاؤه هو أن

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص ص 86 - 85 .

■ 1 - كلمة لا بد منها: في طبيعة تبعية التفلسف العربي القديم ■

يحتذي حذوه على حسب مقصوده بذلك الفعل، وليس مقصوده بتلك الأمثلة والألفاظ أن يقتصر المتعلم على معرفتها فقط، ولا أن يتطرق إلى تفهم ما في كتبه بتلك الأمثلة والألفاظ وأن يقتصر المتعلم على معرفته فقط وحدها دون غيرها، ولكن مقصوده تعريف الناس تلك الأشياء بالأمور التي يتفق أن تكون أعرف عندهم. كما أنه ليس الاقتداء به أن نجعل العبارة عنها لأهل لساننا بألفاظ اليونانيين، وإن كان هو حيث ألفها عبر عنها باليونانية، لكن الاقتداء به إيضاح ما في كتبه لأهل كل لسان بألفاظهم المعتادة. كذلك ليس الاقتداء به بالأمثلة أن يقصر على ما أورده منها فقط، لكن اقتفاء أثره في ذلك أن يوضح ما في كتبه من القوانين لأهل كل صناعة ولأهل كل علم ولسان في كل زمان بالأمثلة المعتادة عندهم. فلذلك رأينا أن نطرح من أمثله التي أوردها ما لم تجربه عادة نظار أهل زماننا، ونستعمل المشهور عندهم، ونقتصر في كتابنا هذا على الضروري... ونوجز القول فيه، ونسهله بغاية ما نقدر عليه»⁽¹⁾. إن الذي يريد تعليم معاني أرسطو الحكمية يلزمه أن يمثل لهذه المعاني بما هو أعرف عند الذي يتوجه إليه التعليم فردا كان أم طائفة، لا بما ورد عند أرسطو. إن المهم في كتب أرسطو هو معانيه لا أمثله وألفاظه، يقول الفارابي: «لذلك يلزم من قصد تعليم تلك الأشياء [= المعاني] من كتب

(1) الفارابي، «كتاب القياس الصغير»، ص ص 69 - 70، وانظر أيضا كتاب «التحليل»، ص ص 120 - 121 حيث يقف الفارابي على مسألة ما يوجد في اللسانين الفارسي واليوناني ولا يوجد في اللسان العربي.

أرسطوطاليس، إنساناً أو قومًا، فكانت الأمور التي استعملها أرسطوطاليس مجهولة عندهم، أن يبدل مكانها أشياء آخر غيرها مما هو عندهم أعرف، وي طرح، عند تعليم هؤلاء تلك التي استعملها أرسطوطاليس من قبل أنه لم يقصد بما أثبتته تعليم تلك التي استعملها ولا تعليم الأمور التي أخذها مثالات، لكن إنما قصد تعليم الأشياء التي أخذ المشهورات عندهم في تفهمها أو إيقاع التصديق بها، ولم يذهب عليه أن كثيراً منها سيتبدل بتبدل السياسات»⁽¹⁾.

لم يمثل مبدأ «ضرورة الاقتداء والافتقار» الذي كان أحد المبادئ المهمة التي وجهت التفلسف الإسلامي العربي - كما رأينا بالنسبة لأبي يعقوب الكندي وأبي نصر الفارابي، لم يمثل مبدأ تبعية غبية ومنفعلة وجامدة، إنه على العكس من ذلك، شهد لتبعية فطنة وفاعلة وناشطة.

- طمعت في التعلم ممن ثبت عندها أنه محق،
- طمحت إلى جعل ما تعلمته من الغير المحق أصولاً تبني عليها وتفرع منها الجديد المتمم لما سبق أن تعلمته.
- تجشمت عناء تقريب ما تعلمته من الغير وما بتته بالذات إلى أهل حضارتها.

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 86.

■ 1 - كلمة لا بد منها: في طبيعة تبعية التفلسف العربي القديم ■

• تكلفت أعباء تقويم وتصحيح ما اشتهر في زمانها مما عدته يعارض ويضاد ما حق عندها تعلمنا من الغير أو توليدا من الذات.

إن هذه الصفات الإيجابية التي اتسمت بها، من الناحية المبدئية، تبعية فلاسفة الإسلام قمينة بأن تنبهننا إلى أن رواج «الحكمة» في المجتمع الإسلامي العربي بأقلام فلاسفته، خصوصا المعتد بهم منهم كأبي نصر الفارابي، لم يكن مجرد تكرار وترجع للصدى بقدر ما كان مظنة تجديد، ومحل تطوير، وموضع إسهام في المسار العام لنمو «الحكمة الكونية» المتجردة عن ملابستها «الزمانية» وظروفها «الحضارية» المتغيرة والمتعالية عليها، كما استقر ذلك في اعتقاد فلاسفة الإسلام. إن أبا نصر الفارابي حين اقتدى بمنطق أرسطو واقتفى أثره لم يكن مجرد تابع غبي انفعلي بما قرأ وجمد عليه، وإنما كان تابعا محصلا ومجددا ومقوما ومطورا ومسهما في الحقل المنطقي العام بصورة تؤهله لأن تنسب إليه، في تاريخ المنطق، «اجتهادات» منطقية يختص بها ويرجع له فيها فضل الإبراز والإظهار.

من اجتهادات الفارابي المنطقية «نظريته في العلم» التي كانت مناسبة إبرازها وإظهارها إيضاحه لما تضمنته «تحليلات أرسطو الثانية» المخصصة، كما نعلم، لنظرية العلم ونظرية البرهان. وهو إيضاح ترتب عليه تضمن «برهان» الفارابي، الذي «يوضح» «برهان» أرسطو و«تحليلاته الثانية»، اجتهادا متميزا، لا في ما
 ————— نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

استشكل من مسائل فقط ، ولكن أيضا في ما اقترح من حلول وما قرر من أحكام تتعلق بالعلم وما يرتبط به من أمور وقضايا .

إن اطلاعنا على الكتابات المنطقية الفارابية التي تجرد «مادتها الأولى» في الأورغانون الأرسطي بصفة عامة، وعلى كتابه في البرهان بصفة خاصة، أقر في أنفسنا الاعتقاد الجازم بأن «برهان» الفارابي ليس هو «برهان» أرسطو، وأن النظرية العلمية الفارابية التي يتضمنها كتاب الفارابي في البرهان ليست هي النظرية العلمية الأرسطية التي يتضمنها كتاب «التحليلات الثانية». إن بين البرهانين والنظريتين من وجوه الاختلاف والتباين أكثر مما بينهما من وجوه التشابه والتوافق .

لا نتوخى من عملنا هذا التأريخ لنظريات العلم في المنطق القديم، الأرسطي أو الرواقي، أو في منطق شراح المنطق القديم في الحقب الرومانية أو المسيحية أو الإسلامية - العربية المتعاقبة. إن مطلبنا الرئيس هنا هو الاستناد إلى متن الفارابي المنطقي، المنشور أخيراً، بقصد إعادة بناء تصور الفارابي للمعرفة العلمية النموذجية وآلياتها التدليلية المثلى، وهو تصور، كما نعلم في تاريخ الفلسفة الإسلامية - العربية خاصة، كان له كبير الأثر في حلقة الفلاسفة كابن سينا وابن رشد، وأيضاً في حلقة المتكلمين كابن حزم والغزالي وابن تيمية. إن عملنا هذا إسهام لتناول التراث المنطقي الإسلامي العربي من داخله، فهما وإيضاحاً وبياناً أولاً، ليتسنى لنا ولغيرنا، بعد ذلك، مقياسه وموازنه بما سبقه

■ 1 - كلمة لا بد منها: في طبيعة تبعية التفلسف العربي القديم ■

وتلاه من اجتهادات منطقية وتنظيرية لفعل النظر عامة، ولفعل النظر العلمي خاصة.

لم يستمد الفارابي تصوره للمعرفة العلمية النموذجية وآلياتها التدلالية المثلى من التراث المنطقي الأرسطي والمشائي فقط، ولكنه استمده أيضاً من المجال التداولي الإسلامي - العربي الخاص، وإن كان هذا الاستمداد تم في أفق انتقادي تقويمي. وهذا أمر يطالعنا من الفقرات الأولى لكتاب «البرهان» المخصص لنظرية العلم. فلنبداً إذن بمحاولة بيان هذا الأفق الانتقادي التقويمي الذي كان من «التطلعات» الأولى التي «تطلع» إليها أبو نصر الفارابي حين توجه إلى الكلام في «نظرية العلم».

2

لا للعلم بالشهادة

نعم للعلم بالحكمة الإنسانية

إذا كان أرسطو قد افتح «برهانه» بالحديث عما يتأسس عليه كل تعلم وكل تعليم يتمان بواسطة الاستدلال قياسا كان أم استقراء، تحقق ذلك في مجال «العلم» أم في مجال «الجدل» أم في مجال «الخطابة»، وليُقررَ أن للتعلم وللتعليم لا بد من وجود معرفة سابقة تكون معرفة الدلالة، دلالة اللفظ أو المفهوم، ومعرفة الوجود، وجود المفهوم بإطلاق أو وجود صفة من الصفات له أو وجوده كصفة في موصوف من الموصوفات، ومعرفة الدلالة والوجود معا، فإن الفارابي افتح «برهانه» بالحديث عما يُعَلَّمُ بلا استدلال، وليقرر أن «المعلوم» نوعان: نوع يحصل لنا بفعل الاستدلال، ونوع يحصل لنا بفعل لا استدلال فيه. إن النوع الأول، وهو الذي تبدئ تحليلات أرسطو الثانية بالوقوف عليه، هو «ما لم يعلم بفكر وروية واستنباط»، أي هو «ما نعلمه بقياس

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

واستنباط»، أما النوع الثاني، وهو الذي لم يرد في «برهان»
أرسطو، فهو «ما يعلم لا باستدلال ولا بفكر ولا بروية ولا
باستنباط»⁽¹⁾.

ينم ابتداء الفارابي بالحديث عما يعلم بلا استدلال، في
اعتقادنا، توخيه إبداء رأيه، وإن بطريقة غير مباشرة، في القيمة
العلمية للمنقول والمروي الذي كان أصلاً استندت إليه الكثير من
«العلوم» الإسلامية العربية التي عدت بسبب ذلك «علوماً نقلية»،

(1) الفارابي «الفصول الخمسة»، ص 64. لقد أسهل أرسطو «برهانه» بالحديث
عن ضرورة اشتراط وجود سابق معرفة في كل تعليم أو تعلم يتمان بواسطة
النظر، مميزاً في هذه المعرفة السابقة بين صنفين، صنف يتمثل في معرفة وجود
الشيء وصنف يتمثل في معرفة دلالة هذا الشيء، وواقفاً على طبيعة التعاقب
الحاصل بين المعرفة السابقة المستند إليها والمعرفة اللاحقة المنقل إليها. انظر:
AN, Post. I, 1, 71 a a-20

ومن ثمة إبداء رأيه في القيمة العلمية للعلوم النقلية التي تفرد بها الحضارة الإسلامية العربية.

يرى أبو نصر الفارابي أن «ما يعلم لا باستدلال ولا بفكر ولا بروية ولا باستنباط» أربعة أصناف: «المقبولات»، «المشهورات»، «المحسوسات» و«المعقولات الأول»⁽¹⁾. ويحدد الفارابي صنف «المقبولات» بكونه صنف الأحكام التي نتقلدها عن الغير الذي نرتضيه ونقتدي به ونقبل ما يحكم به، إنها الأحكام «التي تقبل عن واحد مرتضى أو نفر مرتضين»⁽²⁾. أما صنف «المشهورات» فيعرفه بـ «معيار كثرة الانتشار والرواج التي لا تعاند ولا يعترض عليها». إنه صنف يشمل الأحكام و«الآراء الذائعة عند جميع الناس أو عند أكثرهم أو عند علمائهم وعقلائهم أو عند أكثر هؤلاء من غير أن يخالفهم فيها غيرهم ولا واحد منهم»⁽³⁾. أما صنف «المحسوسات» فينطوي على كل الأحكام الجزئية «المدركة

(1) نفسه، ص 64. إن هذا التصنيف الرباعي للقضايا إلى «مقبولات» و«مشهورات» و«محسوسات» و«معقولات أول» غائب غيابا تاما عن تحليلات أرسطو الثانية وإن كان يُوجد في طوبيقاه وفي خطابه؛ ويدل هذا الأمر في نظرنا على أن الفارابي في نظره إلى «برهان» أرسطو كان يستحضر من الأورغانون الأرسطي برمته.

(2) نفسه، ص 64، و«كتاب القياس»، ص 18-17. و«كتاب القياس الصغير» ص 75، و«كتاب الجدل»، ص ص 18-17.

(3) الفارابي، «الفصول الخمسة»، ص 65، و«كتاب القياس»، ص 19. و«كتاب القياس» و«كتاب الجدل»، ص ص 18-17.

يأحدي الحواس الخمس»⁽¹⁾، أي «القضايا الشخصية المدركة
 يأحدي الحواس الخمس»⁽²⁾. أما صنف «المعقولات الأول»،
 فيحدده الفارابي بأنه صنف «المقدمات الكلية اليقينية الضرورية
 الحاصلة بالطبع»⁽³⁾ أو «المقدمات الأول الطبيعية للإنسان»⁽⁴⁾ أو
 «المبادئ الأول»، أي الأحكام الفطرية التي جبل عليها الإنسان. إن
 صنف «المعقولات الأول» يتضمن الأحكام «التي نجد أنفسنا كأنها
 فطرت على معرفتها منذ أول الأمر، وجبلت على اليقين بها وعلى
 العلم بأنها لا يجوز ولا يمكن غيرها أصلا، من غير أن ندري من
 أول الأمر كيف حصلت لنا هذه ولا من أين حصلت»⁽⁵⁾.

إن هذه الأصناف الأربعة من المعلوم بغير استدلال مترتبة فيما
 بينها من حيث قيمة ما يحصل بها من العلم. فالرتبة العليا يحتلها
 صنف «المعقولات الأول»، تليها رتبة «المحسوسات» فرتبة
 «المشهورات» ثم رتبة «المقبولات». المشهور من الأحكام والمقبول
 منها إذن يقعان في أحسن درجات المعلوم ورتبه، وبالتالي كانت
 العلوم المستندة إلى هذين الصنفين من العلوم علوما دنية من حيث
 قيمتها وقدرها بالنسبة للعلوم المستندة إلى الصنفين الآخرين من
 المعلومات.

(1) الفارابي، «الفصول الخمسة»، ص 65.

(2) الفارابي، «كتاب القياس»، ص 19.

(3) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 23.

(4) نفسه، ص 23.

(5) الفارابي، «الفصول الخمسة»، ص 65.

إن السبب في دونية المعلومات «المشهورة» و«المقبولة» والعلوم المؤسسة عليها هو أننا لا نعول فيها على ذواتنا حسا وعقلا، وإنما نعول على شهادة غيرنا لها، وهي شهادة لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تكون دليل صدق؛ يقول الفارابي: «والمشهورات والمقبولات جميعاً إنما يقع التصديق بها، في الجملة، عن الشهادة غير أن «المشهور» هو ما شهد به الجمع أو الأكثر ومن يجري مجراهم، و«المقبول» هو ما شهد به واحد أو جماعة أو جماعة مقبولون عند واحد أو جماعة فقط، وليس واحد من هذين يوقع اليقين»⁽¹⁾. لا صدق ولا يقين بالشهادة إذن. كل ما يمكن أن يحصل بالشهادة إنما هو «الثقة» فقط، وهي تحصل بالمشهور أكثر من حصولها بالمقبول، أي تحصل بالرائج عند البشر كلهم أو أغلبهم أكثر من حصولها بالمسلم عند جماعة أو طائفة أو فرد واحد فقط، «إن الثقة بما يتواطأ عليه شهادة الجميع أو الأكثر أقوى وأكثر، [و] ما يشهد به واحد أو جماعة أقل»⁽²⁾.

إذا لم تكن الشهادة طريقاً يوصل إلى المعلوم الصادق والمتيقن منه فقد يقع صدفة واتفاقاً أن يكون المشهود به أمراً صادقاً ويقينياً. لكن هذه المصادفة، الممكنة نظرياً، لا ينبغي أن تُغررَ بنا فنولي

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 21 وسيستخفف الفارابي من هذا الحكم حين سيعمل على بيان اندراج «المعقولات الأولى» في «المشهورات»، انظر «كتاب الجدل»، ص ص 19-20.
(2) نفسه، ص 21.

للشهادة قيمة إعلامية وتعليمية ما نعتبرها ونعتد بها؛ يقول أبو نصر الفارابي «غير أنه قد يتفق أن يكون في ما قيل عن الشهادات أمر هو في الحقيقة صادق فيتفق فيه اليقين بالعرض، فيظن لذلك كثير من الناس أن الشهادات بذواتها توقع اليقين لا بالعرض» (1).

باستهلال الفارابي «برهانه» بالحديث عن نوعين من المعلوم، المعلوم بالاستدلال والمعلوم بلا استدلال وبتصنيفه لهذا النوع الأخير إلى أربعة أصناف مترتبة فيما بينها، وبتأسيس صنفين «المقبول» و«المشهور» على «الشهادة»، وبترع صفتي «تحصيل الصدق» و«تحصيل اليقين» بالذات عن «الشهادة»، يُقرّر أبو نصر الفارابي ألا علم يهم فيه الصدق واليقين إلا إذا كان مستندا إلى صنفين من المعلومات السابقة المعلومّة بلا استدلال، صنف

(1) نفسه، ص 21. ويحدد الفارابي في «شرائط اليقين» الطرق التي من جهتها يحصل هذا اليقين العرضي، ويعنيها في ستة، أولها «الاستقراء»، ثانيها «الشهرة لدى الجميع»، ثالثها «شهادة الجميع»، رابعها «إخبار مخبر وثق الإنسان به»، خامسها «الانفعالات... مثل المحبة [للرأي] أو لصاحبه، أو الحمية، أو العصبية له، أو الغضب، أو الإلفة له [الرأي] بالزمان الطويل، أو عظم الأمر عند [المتيقن] وشناعة خلافه، أو عظم الرأي عنده والمخبر له وعنده، وجلالته، وإفراط ثقته به وحسن الظن به»، وسادسها القصور عن التنبه إلى موضع الفساد في الرأي المتيقن به يقينا عرضيا، وذلك أن «كثيرا من الناس إذا لم يشعروا بموضع الفساد في رأي ما، وخفي عليهم، خاصة إذا كانوا قد اجتهدوا في طلبه والفحص عنه، ولم يكونوا متهمين لأنفسهم في شيء [= ينزهون أنفسهم عن الغلط]، ظنوا أن ما ليس بيقين أنه يقين». انظر «شرائط اليقين»، ص ص 100-101.

■ 2- لا للعلم بالشهادة، نعم للعلم بالحكمة الإنسانية ■

«المحسوسات» وصنف «المعقولات الأول». لُتُسَبَّعَدَ إذن من مجال الصدق واليقين كل الأحكام المشهورة والمقبولة وكل ما بني عليها وتفرع منها. وإذا صح أن «المشهور» و«المقبول» داخلان في جنس «المنقول» فيصح، بالتبعية، أن هذا «المنقول»، وما تعلق به من معلومات وعلوم نقلية، لا صدق ولا يقين فيها، اللهم إلا أن يكون ذلك صدفة وبالعرض.

«برهان» الفارابي إذن، في منطلقه ومبدئه، تنقيص من شأن العلوم النقلية التي تجد أصولها في «المشهور» وفي «المنقول»، وإعلاء من قدر العلوم العقلية التي تجد أصولها في «المعقول» وفي «المحسوس». إن التنقيص من شأن «المنقول» تنقيص من شأن النسبي الذي تمتاز به الأزمنة والأمكنة والحضارات، والإعلاء من قدر المعقول تقدير للمطلق المتعالي الذي تشترك فيه الإنسانية كلها، إنه تقدير للكوني. إن أبا نصر الفارابي يتمثل في هذا السياق بما خاطب به سقراط أهل مدينته أثينا: يقول الفارابي عن «التعليم الإلهي»، وهو أصل العلوم النقلية الأساس «فَلِنُخَلِّ هذا لمن تفلسف الفلسفة الخارجة عما يمكن أن يفعله إنسان، بل إنما نقول حيننا هذا في التعليم الإنساني الداخل في الفلسفة التي تشتمل على المعقولات الإنسانية، وهي التي يقول فيها سقراط عند احتجاجه على رؤساء أهل مدينة أثينة:

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

«يا قوم إنني لست أقول إن حكمتكم هذه الإلهية أمر باطل، ولكني أقول لست أحسنها، إنما أقول إنني حكيم بحكمة إنسانية».

وهذا التعليم الذي كلامنا فيه هو التعليم الذي يكون بمخاطبة إنسانية⁽¹⁾.

بداية «البرهان» إذن تقدير للحكمة الإنسانية، تقدير للمعلومات العقلية وتقدير لما يقع بها من تصديق ويقين، أي تقدير للعلم باختصار، إذ لفظة «العلم» تفيد ما يُقَنَّ به يقينا ضرورياً، يقول الفارابي: «وظاهر أن اسم العلم يقع على اليقين الضروري أكثر من وقوعه على ما ليس بيقين والذي هو يقين وليس بالضروري»⁽²⁾. إن «برهان» الفارابي مناداة بالتوجه نحو «العلم اليقيني»؛ فكيف تصور الفارابي يقينية العلم؛ وكيف استلهم «برهان» أرسطو في تحرير هذا التصور وصياغته؟

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 82. ومن المعلوم أن من الأمور التي حط عليها متقدو المنطق اليوناني في الثقافة الإسلامية - العربية، أكثر من غيرها، أمر تنقيص المناطق، والفلاسفة عامة، من شأن «التواترات». انظر في هذه المسألة، حمو النقاري، «المنهجية الأصولية والمنطق اليوناني من خلال أبي حامد الغزالي وتقي الدين أحمد بن تيمية».

(2) الفارابي «كتاب البرهان»، ص 25.

■ 2- لا للعلم بالشهادة، نعم للعلم بالحكمة الإنسانية ■

3

من سكن النفس إلى مقاربة اليقين فاليقين

أو من الخطابة والبلاغة إلى الجدل فالعلم

يُعرَّفُ «اليقين» عند الفارابي بأنه يتعلق بـ«التصديق التام». ويُعرَّفُ «التصديق» عنده بأنه اعتقاد يُعتَقَدُ في حكم من الأحكام يقتضي تحقق المطابقة بينه وبين الواقعة أو الواقع الذي يفيد، أي المطابقة بين الوجود الذهني لمضمون الحكم الوجود العيني الخارجي لذلك المضمون⁽¹⁾. يقول الفارابي «التصديق، في الجملة، هو أن يعتقد الإنسان في أمر حُكِمَ عليه بحكم أنه في وجده خارج الذهن على ما هو معتقد في الذهن. والصادق هو أن يكون الأمر خارج الذهن على ما يُعتَقَدُ فيه بالذهن»⁽²⁾. فالتصديق إن اعتقادُ صِدْقٍ، وبالتالي يمكن أن يكون اعتقادُ صِدْقٍ ما ليس بصادق

(1) تفسير «الصدق» بمعيار «المطابقة» هو واحد من تفسيرات متعددة ممكنة، وإن كان هو التفسير السائد في فلسفة المنطق المشائية. انظر حول مختلف «نظريات الصدق» في «فلسفة المنطق».

(2) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 20، وانظر أيضاً «شرائط اليقين»، ص 98، = Pascal Engel, "La norme du vrai", pp 111-174.

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

حقيقة، أى اعتقاد صدق ما لا مطابقة بينه وبين الواقع. وعليه
فالتصديق نوعان، تصديق «بما هو صادق في الحقيقة»، وتصديق
«بما هو كاذب». ويخص هذا النوع الأخير عند الفارابي باسم

حيث يعلق الفارابي ويربط مفهوم «الصدق» و«الكذب» بمفهوم «النسبة» أو
«العلاقة» الموجودة بين «الاعتماد» كموجود ذهني و «المعتقد» كموجود خارجي
وذلك حيث يقول في تحديد معنى «الصدق»: «هو إضافة [= نسبة] ما
للاعتقاد إلى المعتقد من حيث هو خارج النفس، أو من حيث هو خارج
الاعتقاد، أو من حيث هو موضوع له [= موضوع للاعتقاد]. فإن الموجودات
الخارجة عن الاعتقادات هي موضوعات للاعتقادات. وإنما تصير الاعتقادات
كاذبة أو صادقة بإضافتها [= بنسبتها] إلى موضوعاتها التي هي من خارج
النفس، أو من حيث هي خارجة عن الاعتقادات. فإنها إن كانت كيفياتها في
الإيجاب أو السلب [= كيفيات الاعتقادات] مطابقة وغير مقابلة [= غير
مناقضة وغير مضادة] لكيفيات الموضوعات التي هي من خارج في الإيجاب
أو السلب، كانت صادقة، وإن كانت كيفية الموضوعات مقابلة لكيفيات
الاعتقادات كانت الاعتقادات كاذبة».

■ 3- من سكون النفس إلى مقارنة اليقين فاليقين ■

«التصديق الكاذب»⁽¹⁾. وواضح أن تعليق «اليقين» بـ «التصديق التام» تعليق له بالتصديق بما هو صادق في الحقيقة لا بالتصديق بما هو كاذب.

لا يُعرف «اليقين» عند الفارابي بتعليقه بالتصديق التام فقط، ولكن أيضا بتعليقه باعتقاد صدق هذا التصديق التام وباعتقاد صدق اعتقاد صدق اعتقاد صدق هذا التصديق التام... وهكذا دواليك. يقول الفارابي عن تعدد هذه المراتب الاعتقادية المتعلقة بتصديق الصادق حقيقة «اليقين» هو أن نعتقد في الصادق الذي حصل التصديق به أنه لا يمكن أصلاً أن يكون وجود ما نعتقده في ذلك الأمر بخلاف ما نعتقده، ونعتقد مع ذلك في اعتقاده هذا أنه لا يمكن غيره [حتى يكون بحيث إذا أخذ اعتقاداً ما في اعتقاده الأول كان عنده أنه لا يمكن غيره]، وذلك إلى غير نهاية»⁽²⁾ تقريباً لرأي

(1) الفارابي «كتاب البرهان»، ص 20.

(2) نفسه، ص 20، ويصرح الفارابي في «شرائط اليقين» عن إمكان كون الاعتقاد موضوعاً للاعتقاد، أي عن إمكان انعكاس «الاعتقاد» على نفسه، وذلك حين يقول: «... إن الاعتقاد نفسه قد يعتقد فيه أنه يقين أو ظن، أو صادق أو كاذب، فيكون الاعتقاد الذي يعتقد فيه أنه صادق أو كاذب... هو أيضاً من خارج [= كالموضوعات والموجودات الخارجية التي تكون موضوعاً للاعتقاد وخارجة عنه]. وعلى هذا كثير من الأشياء المنطقية والمعقولات التي تسمى المعقولات الشوانية [= ثوانية لأنها تتعلق بمعقولات أول تكون متعلقة بمحسوسات وموجودات خارجية]». «شرائط اليقين»، ص 99. وفكرة تعدد المراتب الاعتقادية لهم تكن غائبة عن فكر أرسطو. إننا نجد عند أرسطو، في معرض تحديده لطبيعة المعرفة العلمية وإرجاعها إلى معرفة أسباب الأشياء،=

الفارابي لنضع «ب» متغيراً فضوياً نشير به إلى حكم من الأحكام صادق، أي مطابق للواقع، ولتساءل متى تكون، حسب الفارابي، متيقين من «ب» ومتى لا نكون؟ نجيب بالشكل التالي:

● نكون متيقين من «ب» فقط استوفيت الشروط التالية:

1- أن نعتقد صدق «ب».
2- أن نعتقد صدق اعتقادنا الأول السابق ونعتقد أنه لا يجوز غير هذا الاعتقاد.

3- أن نعتقد صدق اعتقادنا الثاني السابق ونعتقد أنه لا يجوز

غيره،

ن - أن نعتقد صدق اعتقادنا (ن - 1) ونعتقد أنه لا يجوز غيره.

● نكون غير متيقين من «ب» إذا لم يتوال تسلسل المراتب الاعتقادية، أي:

= تعييناً لمراتب اعتقادية ثلاثة. إننا، حسب أرسطو، لا نكون عالمين حقاً بأمر

من الأمور إلا إذا اجتمعت لنا اعتقادات ثلاثة:

- 1- أن نعتقد أننا نعلم علة وجود ذلك الأمر.
- 2- أن نعتقد أننا نعلم أن العلة التي علمناها هي فعلاً علة ذلك الأمر.
- 3- أن نعتقد، فضلاً عن الاعتقادين السابقين، أنه ليس يمكن أن تكون علة ذلك الأمر إلا العلة التي علمناها.

انظر: AN. Post. I, 2, 71 b, 9-13.

■ 3- من سكون النفس إلى مقارنة اليقين فاليقين ■

- 1- إذا اعتقدنا صدق «ب» .
 2- ولم نعتقد أن اعتقادنا الأول اعتقاد صادق وإنما اعتقدنا أنه اعتقاد يجوز فيه ألا يكون مطابقاً للواقع، أي يجوز فيه أن يكون كاذباً.

إن غياب «اليقين» عند الفارابي يتمثل في «أن نعتقد في ما حصل التصديق به أنه يمكن، أو لا يمتنع أن يكون في وجوده بخلاف ما يعتقد فيه»⁽¹⁾.

المعلوم المصدق به إذن يتجاوزه طرفان قصويان، طرف «اليقين» وطرف «ما ليس بيقين». ويتوسط هذين الطرفين نوعان جديدان من المعلومات يتعلق بهما التصديق أيضاً، معلومات «مقاربة لليقين» من جهة ومعلومات «تسكن إليها النفس» من جهة أخرى.

يحدد الفارابي المعلومات المقاربة لليقين من جهتين، من جهة إمكان وجود المعارض أي المعلوم المضاد أو المناقض، ومن جهة التعلق بالمشهور من الأحكام وما يترتب عليها من نتائج قياسية أو استقرائية جدلية. يكون المعلوم المقارب لليقين من الجهة الأولى موضع معاندة ولكن معاندة عسيرة وصعبة؛ إن ما يعاند المعلوم المقارب لليقين «إما أن لا يشعر [به] أو يشعر به»، وإن كان مما شعر به وعرف فإنه قد يبلغ من «الخفاء إلى مقدار ما لا ينطق عنه» أي إلى درجة لا نستطيع معها أن نعبر عنه ونبلغه لغة. المعلوم المقارب لليقين إذن، من هذه الجهة الأولى، هو المعلوم «الذي

(1) الفارابي «كتاب البرهان»، ص 20.

يعسر عناد»⁽¹⁾. أما من الجهة الثانية، جهة تعلق المعلوم المقارب لليقين بالمشهور من الأحكام وبالاستنتاج من هذا المشهور بواسطة القياس والاستقراء الجدليين، فيقول فيها الفارابي: «الأمور المصدق بها التصديق المقارب لليقين هي إما المشهورات وما جرى مجراها، وإما اللازم عن قياسات زلفت عن مقدمات مشهورة، وإما اللازم عن الاستقراء الذي لا يتيقن فيه استيفاء الجزئيات التي تصفحت»⁽²⁾. المعلوم المقارب لليقين إذن، من هذه الجهة الثانية، هو المعلوم المصدق به «التصديق الجدلي»

أما المعلوم الذي تسكن إليه النفس، فيحدده الفارابي أيضاً من جهتين، من جهة وجود المعاند والمعارض، ومن جهة التعلق بالمقبول من الأحكام وما يترتب عليها من نتائج تعمل فيها آليات التدليل القياسي الخطابي. يكون المعلوم الذي تطمئن إليه النفس، من الجهة الأولى، موضع معاندة واضحة، واقعة وقابلة لأن تبلغ لغة». إن التصديق بما تسكن إليه النفس «هو التصديق بما يشعر بعناده ويمكن أن ينطق عنه»⁽³⁾. وهو ذو مراتب، يقوى ويضعف بحسب ضعف المعاندة وقوتها، أي أن هناك تناسباً عكسياً في القوة والضعف بين التصديق بما تطمئن إليه النفس والمعاندة: إن

(1) نفسه، ص 20. ولقد أثبت المحقق «هذه الجملة مصحفة بالشكل التالي:

«الذي يفسر عناده!» والصحيح هو «الذي يعسر عناده».

(2) نفسه، ص ص 20 - 21.

(3) نفسه، ص 20.

«سكون النفس . . . يتفاضل بحسب قوة معانده وضعفه»⁽¹⁾، فإن قوي المعاند ضعف سكون النفس وإن ضعف المعاند قوي سكون النفس. أما من الجهة الثانية، جهة تعلق المعلوم الذي تسكن إليه النفس بالمقبول من الأحكام وبالاستنتاج من هذا المقبول بواسطة القياس الخطابي، فيقول فيها أبو نصر الفارابي: «الأمور التي تسكن إليها النفس هي إما المقبولات، وإما اللازم عن قياس ألف عن مقبولات، وإما اللازم عن قياس ألف عن مقدمات ممكنة»⁽²⁾، محيلاً إلى كتاب «الخطابة» حين يردف بالقول «وقد يقع ذلك أيضاً عن أمور آخر قد عددناها حيث بينا المخاطبات البلاغية». المعلوم الذي تسكن إليه النفس إذن، من هذه الجهة الثانية، هو المعلوم المصدق به «التصديق البلاغي».

للمعلوم المصدق به، إذن، مراتب تصديقية ثلاثة متدرجة من تصديق فيه سكون نفس فقط إلى تصديق يقارب اليقين دون أن يكون يقينياً، ثم إلى تصديق يقيني هو «التصديق التام»؛ رتب متدرجة من التصديق البلاغي («فن الخطابة») إلى التصديق الجدلي («الجدل») إلى التصديق اليقيني («البرهان») الذي يعد الغاية في التصديق، والذي، في حديث الفارابي عنه، تكمن نظريته في العلم بصفة عامة وفي العلم اليقيني بصفة خاصة.

جاء حديث الفارابي عن «اليقين» موزعاً بين الحديث «في

(1) نفسه، ص 20.

(2) نفسه، ص 21.

اليقين» والحديث «فيما يحصل عنه اليقين»، وهو حديث وجه نحو بيان نوع اليقين المعتبر من جهة، ونحو بيان «المبادئ الأولى» و«أوائل اليقين» من جهة أخرى.

إن اليقين عند الفارابي نوعان: «اليقين الضروري» و«اليقين غير الضروري».

يتمثل النوع الأول من اليقين في المعتقدات والأحكام المتصفة بصفات ثلاثة:

1- أن تكون هذه المعتقدات والأحكام متعلقة بما هو «دائم الوجود» لا بما هو «ممتنع الوجود» أو «ممكّن الوجود» أو «ممكّن العدم».

2- أن تكون هذه المعتقدات والأحكام متعلقة بما هو «ثابت ودائم» لا بما يتبدل ويتغير.

3- أن تكون هذه المعتقدات والأحكام متعلقة بما يستحيل أن يكون بخلاف ما اعتقد فيه.

إن «اليقين الضروري» عند الفارابي هو «أن يعتقد فيما لا يمكن أن يكون في وجوده بخلاف ما هو عليه، أنه لا يمكن بخلاف ما اعتقد أصلاً ولا في حين ما... والضروري فإنه لا يمكن أن يتبدل فيصير كاذباً بل يوجد دائماً على ما هو حاصل في الذهن من سلب وحده أو إيجاب وحده... واليقين الضروري إنما يمكن أن يحصل في الأمور الدائمة الوجود مثل «إن الكل أعظم

■ 3- من سكون النفس إلى مقارنة اليقين فاليقين ■

من الجزء»، فإن هذا الأمر لا يمكن أن يتبدل والضروري هو الذي مقابله ممتنع الوجود، فهو لذلك كاذب ممتنع . . . ومقابل الضروري كاذب ممتنع الوجود . . . واليقين الضروري والوجود الضروري ينعكسان في اللزوم، فإن ما يتيقن فهو ضروري الوجود وما هو ضروري الوجود فلليقين التام به يقين ضروري»(1).

أما النوع الثاني من اليقين، وهو «اليقين غير الضروري»، فيتمثل في المعتقدات والأحكام المتصفة بصفات مقابلة لصفات الضروري، فلا دوام للوجود فيه، ولا ثبات لصدقه إذ يمكن أن يتحول إلى الكذب، ولا محال في استحالة أن يكون مستقبلاً بخلاف ما أعتقد فيه أولاً. يقول الفارابي عن اليقين غير الضروري: إنه «ما كان يقيناً في وقت ما فقط . . . [و] يمكن أن يتبدل فيصير كاذباً من غير نقص يحدث في الذهن . . . [وهو] إنما يحصل في [الأمر] المتقلة المتبدلة الوجود مثل اليقين بـ «أنك قائم» و«أن زيدا في الدار» وأشبه ذلك، ومقابل اليقين المتبدلة الوجود مثل اليقين غير الضروري كاذب ممكن الوجود . . .»(2).

لما كان المتعلق العقدي الذي يختص به اليقين الضروري أهم، من جهة صفاته، من المتعلق العقدي الذي يتميز به اليقين غير الضروري، كان اليقين الضروري أهم في الاعتبار من اليقين غير الضروري، ومن ثمة لزم التركيز عليه وحده دون اليقين غير

(2) نفسه، ص ص 21 - 22.

(2) نفسه، ص ص 21 - 22.

الضروري . ولقد جاء تركيز أبي نصر الفارابي على اليقين
الضروري من خلال الوقوف على «ما يحصل عنه هذا اليقين
الضروري» أي على ما يجعل بعضاً من معلوماتنا ومعارفنا
وأحكامنا واعتقاداتنا «قضايا»، بالمعنى المنطقي، صادقة صدقاً دائماً
لا تقبل قيمة الكذب أبداً.

يحصل اليقين الضروري في رأي الفارابي من طريقتين، طريق
قياسي وطريق لا قياسي. والطريق اللاقياسي مكون أساس من
مكونات الطريق القياسي، فهذا الأخير ينحل، إما عن قرب وإما
عن بعد، إلى سند حاصل بطريق لا قياسي. يقول الفارابي بعد
أن ميز في اليقين الحاصل عن القياس بين «الحاصل بالذات»
و«الحاصل بالعرض»: «واليقين الضروري الحاصل عن قياس لا
بالعرض وإنما يحصل عن مقدمتين قد تيقن بهما أيضاً تيقناً ضرورياً،
وذلك إما لا عن قياس من أول أمرهما، وإما أن يرجع بالتحليل
إلى مقدمات حصل بها اليقين الضروري لا عن قياس»⁽¹⁾. الطريق

(1) نفسه، ص 22، وفي «شرائط اليقين»، ص 101، يعرف الفارابي اليقين الذي
يحصل لا عن قياس بأنه «هو بنفسه من غير حاجة إلى يقين آخر... [و] هو
اليقين الأقدم بالطبع وبالزمان... [و] هو اليقين بالمقدمات التي هي المعقولات
الأول التي هي مبادئ العلوم النظرية». أما أرسطو وإن ميز بين «المعلوم
بالطريق القياسي» و«المعلوم بلا قياس» فإنه ركز على النوع الأول من
المعلومات أكثر من تركيزه على النوع الثاني منها، ومن ثمة كان لهم الأرسطي
موجهها بالأساس نحو «العلم البرهاني» المترتب على «مقدمات» [= مقدمتين]
اشترطت فيهما، ليصح ورودهما في «القياس العلمي»، شروط خمسة:

■ 3- من سكون النفس إلى مقارنة اليقين فاليقين ■

القياسي إذن يستند إلى الطريق اللاقياسي استناداً قريباً أو استناداً بعيداً، استناداً يتمثل في الاستثمار القياسي للمقدمات المتيقن بها من غير قياس، أي من غير أن يكون سبق لها أن ترتبت كنتائج في قياس من الأقيسة، خصوصاً المقدمات الكلية إذ هي وحدها، دون المقدمات الجزئية، «التي تستعمل في العلوم أكثر»⁽¹⁾.

يفضي الحديث عن اليقين وعمّا يحصل عنه اليقين إلى الحديث عن نوع من المعلومات تحصل لنا بلا قياس من جهة،

= 1- شرط صدق المقدمتين.

2- شرط أولية المقدمتين في المعرفة، أي أن تكونا أعرف من النتيجة.

3- شرط تقدم المقدمتين في المعرفة، أي أن تكونا أعرف من النتيجة.

4- شرط أقدمية المقدمتين بإطلاق، أي أن تكونا أقدم وأسبق من النتيجة.

5- شرط سببية المقدمتين، أي أن يكون علمنا بالمقدمتين سبباً في علمنا

بالنتيجة. أما «المعلوم بلا قياس» فهو عند أرسطو «مبدأ البرهان»، ويميز فيه

أصنافاً أربعة، صنف «الدعوى» (Thèse)، صنف «البدئية» (Axiome)،

صنف «الوضع» (Hypothèse) وصنف «الحد» (Définition). ويشترط

أرسطو في «المعلوم بلا قياس» الذي يكون «مبدأ البرهان» شرطاً سادساً

جديداً هو.

6- شرط إرداف التيقن بصدق ما يترتب على المبدأ بالتيقن ببطلان ما يترتب

على مقابل المبدأ. فلا يكتفي في «مبدأ البرهان» بأن تكون معرفتنا به أيقن

من معرفتنا بالنتيجة المترتبة عليه، ولكن يطلب فيه أيضاً أن يكون يقيننا

ببطلان مقابله (نقيضه أو ضده) الذي ترتب عليه النتيجة المقابلة (الناقضة

أو المضادة) يقيناً جازماً لا تردد فيه.

انظر: 37 a 72-20 b 71, 2, 1, AN. Post.

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 22.

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

وتكون من جهة أخرى، السند الأساس والأول لليقين. إنه ذلك النوع الذي يسميه الفارابي «المقدمة الكلية اليقينية التي يحصل بها اليقين الضروري لا عن قياس»، أي ذلك الحكم الكلي المنتظم لجزئيات كثيرة والذي يتقدم كل قياس ويسبقه ولا يكون حاصل قياس وإنما حاصل شيء آخر غير القياس. فما هو هذا الشيء أو هذا الطريق اللاقياسي الذي تحصل عنه هذه المقدمات الكلية الأساس والأول لليقين؟

يقول الفارابي عن مصدر هذا النوع من المعلومات اللاقياسية ولكن اليقينية: «المقدمات الكلية التي بها يحصل اليقين لا عن قياس صنفان: الحاصل بالطباع والحاصل بالتجربة»⁽¹⁾، ويسمى الصنف الأول باسم «المبادئ الأولى» والصنف الثاني باسم «أوائل اليقين».

إن المعلوم اللاقياسي الذي يكون مبدأ أولاً هو المعلوم «الذي حصل لنا اليقين به من غير أن نعلم من أين حصل ولا كيف حصل، ومن غير أن نكون شعرنا في وقت من الأوقات أننا كنا جاهلين به، ولا نكون قد تشوقنا معرفته ولا جعلناه مطلوباً أصلاً في وقت من الأوقات، بل نجد أنفسنا كأنها فطرت عليه من أول كوننا وكأنه غريزي لنا لم نخل منه»⁽²⁾. «المبادئ الأولى» إذن معلومات فطرية تتقدم المعلومات بواسطة القياس، فهي من هذه

(1) نفسه، ص 23.

(2) نفسه، ص 23.

الجهة تسمى «المقدمات الأولى الطبيعية للإنسان، وتسمى المبادئ الأولى»⁽¹⁾، وينبه الفارابي، في معرض حديثه عن هذه المعلومات أو الأحكام الفطرية، إلى أن استشكال مصدرها وكيفية حصولها للإنسان هو من الأمور التي على الفلسفة والعلوم بحثها، وإلى أنه لا ينبغي أن نقنع ونسكن إلى الرأي الذي يرى مصدرها في الإحساس بجزئياتها فقط⁽²⁾. إن الفارابي هنا يثير مسألة مصدر «الأحكام التحليلية» وضمناها مسألة مصدر «القوانين المنطقية»⁽³⁾. يقول أبو نصر الفارابي: «والجهة التي منها حصلت هذه المعارف الأولى هي أحد المطلوبات في العلوم والفلسفة... وقد اختلفت آراء الناس في جهات وقوعها... إلا أنه يظهر في جل المقدمات الكلية أن أعيانها محسوسة، ولذلك قال قوم أنها حاصلة عن الحس. وقد تبين ها هنا أنها، وإن كانت حاصلة عن الحس، فليس في الحس وحده كفاية في حصولها على التمام من قبل أنا إن كنا نقتصر منها على مقدار ما أحسنناه، ونحن إنما أحسننا من أعيانها أعيانا محدودة العدد، لزم أن يكون ما يحصل منها مقدمات جزئية لا كلية، و[لكن] نحن نجدها قد حصلت كليات

(1) نفسه، ص 23

(2) انظر مناقشة أرسطو لهذه المسألة في 16 b 100-18 b 99, 19, AN. Post. II, وهي المناقشة التي يختم بها تحليلاته الثانية.

(3) تمثل مسألة مصدر «القوانين المنطقية» التي تؤسس استدلالنا إحدى المسائل المهمة في «فلسفة المنطق». انظر مناقشة معاصرة للإطار الفلسفي - المنطقي لهذه المسألة Pascal Engel، مرجع سابق، ص 277 - 414.

حتى صرنا نحكم على موضوعات هذه المقدمات حكما عاما
يشتمل على ما أحسنناه وما لم نحسه، فمن ذلك يتبين أن للنفس
فعلاً ما في المحسوسات أزيد من إحساسنا لها وإن كان تبين ذلك
يعسر في هذا الموضع، فلنخل عنه، ولنقتصر منها على المقدار
الذي لخص من أمرها، ثم لا نبالي كيف أدركت، وهل إدراك
النفس لها إدراك يخصها من غير أن نحس بجزئياتها، [أو] إنما
تحصل لنا معرفتها متى تقدم لنا الإحساس بجزئياتها»⁽¹⁾.

أما المعلوم اللاقياسي الذي يكون من «أوائل اليقين» فهو المعلوم
التجريبي الذي نجربه ونختبره. إن المعلومات «الحاصلة بالتجربة هي
المقدمات الكلية التي يتيقن بها هذا اليقين عن تعمد منا للإحساس
بجزئياتها، إما قليل منها وإما كثير، فإن التجربة هي أن نتصفح
جزئيات المقدمات الكلية هل محمولها في واحد واحد منها ونتبعه
في جميعها أو في أكثرها إلى أن يحصل لنا اليقين الضروري بأن
ذلك الحكم حكم على جميع ذلك النوع. وهي [= التجربة] شبيهة
بالاستقراء، غير أن الفرق بينها وبين الاستقراء أن الاستقراء هو ما
لم يحصل عنه اليقين الضروري بالحكم الكلي، والتجربة هي ما
حصل عنها اليقين بالحكم الكلي⁽²⁾». ويشير الفارابي هنا أيضا إلى
مسألة المصدر الحسي للحكم الكلي الذي يتحصل لنا بفعل
التجربة، وإلى عدم تمثل هذا المصدر في عملية التصفح وحدها، إذ

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص ص 23 - 24 .

(2) نفسه، ص ص 24 - 25 .

■ 3- من سكون النفس إلى مقارنة اليقين فاليقين ■

هناك شيء زائد على التصفح . يقول الفارابي : «إن النفس ليست تقتصر في هذه على مقدار ما يتصفح منها، بل تحكم بعد التصفح بحكم عام يشمل ما قد تصفح وما لم يتصفح . وأما من أين يحصل لها بعقب هذا التصفح هذا الحكم العام فذلك . . . ينبغي أن يرجأ أمره إذ لم يكن في معرفته غناء في اليقين الكائن به ولا الجهل به يزيل اليقين بالمقدمات أو ينقصه أو يعوقنا عن استعمالها، ولنسم هذه المقدمات أوائل اليقين» (1) .

كان حديث الفارابي عن «الشهادة» وعن «اليقين» سبيلا يقرب من تحديد مفهوم «العلم» بصفة عامة ومفهوم «العلم اليقيني» بصفة خاصة . فبعد أن نزع عن «الشهادة» إمكان إيصالها إلى المعلوم الصادق والمتيقن منه، أي إمكان كونها طريقا للعلم، وبعد أن توجه نحو تعريف «اليقين» من خلال تعليقه بـ «التصديق التام» ذي المراتب الاعتقادية اللامحصورة، ومن خلال تمييز «اليقين» عن «مقاربة اليقين» وعن «سكون النفس»، ومن خلال تقسيم «اليقين» إلى «يقين ضروري» معتبر و«يقين غير ضروري» مهمل، ومن خلال ترتيب «اليقين الضروري» على طريقين في العلم والمعرفة طريق لا قياس هو الأصل وطريق قياسي هو الفرع، ومن خلال رد الطريق اللاقياسي إلى «مبادئ» هي البديهيات و«أوائل» هي التجريبيات، بعد كل هذا ينتهي الفارابي إلى تعيين «العلم» في «اليقين الضروري» ويسميه «العلم اليقيني» .

(1) نفسه ص 25 .

4



العلم اليقيني

علم وجود وعلم سبب معاً

ما هي الأمور التي يمكن أن يراد علمها علماً يقينياً؟ ما هي
المطلوبات التي يمكن أن تعلم يقينياً؟ ما هي أنواع «المعلومات»
و«العلوم» اليقينية؟

يُميز الفارابي في المعلومات اليقينية، تبعاً لأرسطو، بين
معلومات تفيد «علم الوجود» يقع بها «اليقين بوجود الشيء» الذي
يسمى عند البعض «علم أن الشيء»، ومعلومات تفيد «علم سبب
الوجود» يقع بها «اليقين بسبب وجود الشيء» الذي يسمى عند
البعض «علم لم الشيء»، ومعلومات تفيد «علم الوجود والسبب
معاً» يقع بها «اليقين بوجود الشيء وبسبب وجوده». وعليه، ما
من أمر نريد علمه يقينياً إلا وهو إما «الوجود»، ومعناه لا الوجود
اللازم فقط وإنما الوجود المتعدي، أي وجود المحمول للموضوع،
وإما «سبب الوجود»، ومعناه سبب وجود المحمول للموضوع.

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

وإما «الوجود والسبب معا»، ومعناه وجود المحمول للموضوع وسبب وجود ذلك المحمول لذلك الموضوع. مراتب ثلاثة إذن يتمثل فيها العلم اليقيني، رتبة أولى يعلم فيها تحقق الحمل فقط (الصفة «ك» موجودة للموصوف «س»)، رتبة تالية يعلم فيها تعليل الحمل فقط (العلة في اتصاف «س» ب «ك» هي «ع»)، ورتبة أخيرة يعلم فيها تحقق الحمل وتعليله معا («ك» موجودة ل «س» بسبب «ع»). ويرى الفارابي أن أولى الرتب باستحقاق اسم «العلم اليقيني» هي الرتبة الأخيرة: إن «أخرى ما سمي من هذه الثلاثة العلم اليقيني ما اجتمع فيه اليقين بالوجود والسبب معا»⁽¹⁾.

(1) نفسه، ص 26. انظر الموقف الأرسطي حول معرفة «أن الشيء (Lee fait) ومعرفة «لم الشيء» (Le pourquoi)، كمعرفتين يمكن أن تقع في العلم الواحد: AN. Post. I, 13, 78 22 sqq. ويقرر أرسطو أن المعرفة البشرية، بصفة عامة، ما هي إلا أجوبة تقدم لأسئلة أو تساؤلات تطرح، ومن ثمة =

يتناسى الفارابي في حديثه عن مراتب العلم الثلاثة الطريق
 اللاقياسي في تحصيل العلم، ليركز فقط على الطريق القياسي،
 وليميز، تبعاً لذلك، بين أصناف ثلاثة من المقاييس، كل صنف
 منها يختص بمرتبة. فهناك مقاييس مؤتلفة من مقدمات كلية يقينية
 تفيد بذاتها لا بالغرض معرفة تحقق الحمل، وهي مقاييس داخلية
 في صنف برهاني يسمى «برهان أن الشيء»؛ وهناك مقاييس
 مؤتلفة من مقدمات يقينية تفيد بذاتها لا بالغرض معرفة تعليل
 الحمل، وهي مقاييس داخلية في صنف برهاني يسميه الفارابي
 «البرهان على الإطلاق». إن الغاية التي توخاها الفارابي من تمييزه
 بين أصناف المقاييس الثلاثة هي إرادة تقرير حكم عام مفاده أن
 العلم اليقيني هو العلم البرهاني، وأن البرهان على الإطلاق هو
 القياس اليقيني الذي نتخرج به إلى علم الوجود والسبب معا.

= كانت أصناف المعرفة البشرية متناسبة مع أصناف المطالب والمسائل. والمطالب
 والمسائل الأساس، في نظر أرسطو، أربعة:

- 1- مطلب «أن» (Le fait)، ومعناه: هل يوجد محمول ما لموضوع ما؟
- 2- مطلب «لم» (Le pourquoi)، ومعناه: ما العلة في وجود المحمول
 للموضوع؟
- 3- مطلب «الوجود» (Si la chose existe)، ومعناه: هل يوجد الموضوع؟
- 4- مطلب «الماهية» (ce qu'est la chose)، ومعناه: ما هو هذا الموضوع
 وما طبيعته؟

ويقرر أرسطو أن «معرفة أن»، أي الجواب على المطلب الأول، تستدعي
 وتستتبع «معرفة الماهية» التي تجيب على المطلب الرابع.
 انظر: AN. Post. II, I, 89 b 23 sqq.

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

يقول الفارابي: «إن اليقين بالوجود والسبب معا يسمى على الإطلاق العلم البرهاني... والبرهان على الإطلاق هو القياس اليقيني الذي يفيد بذاته لا بالعرض وجود الشيء وسبب وجوده معا»⁽¹⁾.

إن الحديث عن «البرهان» هو الذي أفضى إلى الحديث عن «القياس» وليس العكس. إننا نعتقد أن الفارابي فهم أن التصور الخاص لليقين وللعلم اليقيني وللعلم البرهاني هو الذي فرض وضع «النظرية القياسية»، فتكون «نظرية القياس».

إن تعيين «العلم اليقيني» في «العلم البرهاني»، وتعيين هذا الأخير في علم تحقق الحمل وتعليله معا أمران يجعلان من العلم علما بالوجوه الممكنة لتحقيق التعالق بين أطراف ثلاثة، طرف يمثل «المحمول» وآخر يمثل «الحامل» وثالث يمثل «العلة» أو «السبب» في حمل الحامل لما حملة. إن العلم يكون تعرفا على التعالق وتعريفا به، ويكون علما يقينيا إن كان التعرف والتعريف فيه متصفين بالصفات التي تجعل من حكم من الأحكام حكما يقينيا، وهي صفات سبق لنا ذكرها آنفا. بهذه الكيفية التي فهم بها «العلم» لزم الوقوف على مختلف وجوه التعالق الممكنة بين أطراف ثلاثة، ليس أي تعالق اتفق ولكن أساسا لتعالق الحملي⁽²⁾، وليس أي

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 26.

(2) يوجد في المنطق الأرسطي نوعان من القضايا، قضايا حملية وقضايا شرطية (وضعية)؛ والنوع الأصلي من هذين النوعين هو النوع الحملي. ويقول =

تعالق حملي كان ولكن فقط التعالق الحملي الواحدي - المحمول الواحد الذي يحمل على الموضوع الواحد - ، وليس أي تعالق حمل حملي واحدي فرض ولكن فقط التعالق الحملي الواحدي السببي، أي الذي يكون أحد طرفيه سببا لآخر.

إن مشروع الوقوف على مختلف وجوه التعالق الممكنة بين أطراف ثلاثة هو بالضبط المشروع الذي أنجزته «النظرية القياسية». لقد كانت نظرية القياس نظرية نظرت للوجوه المشروعة لاستثمار علاقيتين حمليتين واحديتين تشتركان في طرف من أطرافها للانتهاج والتخرج إلى تعليق الأطراف المتبقاة بعضها ببعض. ولما كانت

= الفارابي في هذه الأصلية «كل مسألة وضعية [= شرطية] فقد يمكن أن تجعل حملية» («كتاب البرهان»، ص 27)، أي أن كل قضية شرطية يمكن أن تصور في صورة قضية حملية، فتصبح «اللوازم» الموجودة في القضايا الشرطية، في عملية الرد هذه، بمثابة «محاميل» في القضايا الحملية؛ يقول الفارابي في هذا الأمر «إن اللوازم الذاتية سبيلها سبيل المحمولات الذاتية ... [و] إن المحمولات الذاتية بأعيانها قد يمكن أن توجد لوازم أي أن «اللوازم قد يمكن أن تؤخذ محمولات». ويميل الفارابي للتكافؤ الحاصل بين الصورة الحملية والصورة الشرطية بالتكافؤ الموجود بين «الإنسان حيوان»، وهي قضية حملية، و«إذا كان هذا إنسانا فهو حيوان»، وهي قضية شرطية. ومعلوم أن منطق المحمولات المعاصر في صياغته الصورية للقضايا الحملية الكلية، موجبة كانت أم سالبة، يصوغها في قالب شرطي. انظر في هذا الأمر «كتاب البرهان»، ص 30. وأيضا «كتاب التحليل»، ص 103، حيث يقرر الفارابي صراحة «أنه لا فرق بين أن نقول» أي شيء ما وجد فيه الموضوع وجد فيه المحمول وبين أن نقول «كل ما يوجد فيه الموضوع يوجد فيه المحمول»، وهذا قولنا الذي نعبر به عن القضية الكلية».

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

العلاقتان الحمليتان الواحدتان تقتضيان، مبدئيًا، حصول أربع متعلقات، لكل علاقة، ولما كان هناك اشتراك بين العلاقتين الحمليتين الواحدتين في متعلق من هذه المتعلقات الأربعة، أصبحت المتعلقات، من حيث عددها، ثلاثة لا أربعة، ورجع المتوخي من استثمار العلاقتين الحمليتين الواحدتين الانتهاء والتخرج إلى تعليق المتعلقين الاثنيين المتبقيين، اللذين لم يكن فيهما اشتراك بين العلاقتين، الواحد بالآخر بحيث يكون أحدهما محمولاً والآخر موضوعاً، ومعلوم أن المتعلق الذي ينتهي إلى جعله محمولاً في هذا الاستثمار سمي، اصطلاحاً، في نظرية القياس «حداً أكبر» والمتعلق الذي ينتهي إلى جعله موضوعاً في هذا الاستثمار سمي «حداً أصغر»، والمتعلق الذي توسط به في حمل الأكبر على الأصغر أو كان سبباً في وجود الحد الأكبر للحد الأصغر سمي «حداً أوسط». ومعلوم أيضاً أن العلاقة الجمالية الأولى التي نتقدم بها نحو ما نتوخاه، والتي تتعلق بـ«مفروض» أو «معطى»⁽¹⁾ نود التعرف على ما يحمل - وهو الحد الأصغر - سميت، اصطلاحاً في نظرية القياس، «المقدمة الصغرى»، «مقدمة» لما فيها من معنى «التقديم» نحو المطلوب، و«صغرى» لتعلقها بالأصغر من الحدين. أما العلاقة الحملية الثانية التي نشئ بها تقدمنا الأول، والتي تتعلق بما نطلب حمله على «المفروض» أو

(1) يستخدم الفارابي مفهومي «المفروض» و«المعطى» للدلالة بهما على «الحد الأصغر» أو «الطرف الأصغر» في التذليل القياسي كما سنرى، والذي يكون هو «موضوع» النتيجة الذي نطلب أيجاد المحمول له [= «الحد الأكبر»] أم لا.

«المعطى»، أي التي تتعلق بالحد الأكبر، سميت، اصطلاحاً، «المقدمة الكبرى»، «مقدمة» لما فيها من معنى «التقديم» و«كبرى» لتعلقها بالأكبر من الحدين، وقد سميت أيضاً «المقدمة المستثناة»، في القياس الشرطي، لما فيها من معنى «التثنية» ومعنى «الاستثناء» الذي يعني لغة «طلب الثاني».

إن العمدة وقطب الرحى في نظرية القياس بمصطلحاتها السابقة أمران، أولهما مفهوم «الموضع»، وهو مفهوم يدل به على ما بمثابة محل أو مكان من «الأمكنة نبتدى [منها] في السلوك إلى القياس»⁽¹⁾؛ ثانيهما مفهوم «الحد الوسط»، و«السبب»، وهما مفهومان يدل بهما على ما يكون بمثابة ما يتوسط به في حمل الأكبر على الأصغر من جهة، وما يكون بمثابة سبب في وجود الأكبر للأصغر، وجود «المطلوب» لـ «المفروض» أو «المعطى» من جهة أخرى.

إذا كان القياس «إنما يؤلف على مطلوب محدود يتقدم فيفرض [يوضع ويقتطع] أولاً، ثم يلتبس تصحيحه [بيان صحته] بالقياس»⁽²⁾، وكان المطلوب «جزأى نقيض ارتبطا بحرف الانفصال [رابط الفصل «أو» أو ما يقوم مقامه] وقرن بهما حرف السؤال عن الوجود [حرف «هل» أو ما يقوم مقامه]»، مثل «هل كل جسم متحرك أو ليس متحرك»⁽³⁾، وكان هذا المطلوب

(1) الفارابي، «كتاب الأمكنة المغلطة»، ص 26.

(2) الفارابي، «كتاب القياس»، ص 19.

(3) نفسه، ص 19.

باعتباره قضية فصلية مفصولاها قضيتان متناقضتان، أي إحداهما كلية موجبة والثانية جزئية سالبة أو إحداهما كلية سالبة والثانية جزئية موجبة، قضية موضوعة في صورة سؤال لا نعلم في أي جزء من جزأيه المتناقضين يتعين الصدق، فإن القياس من حيث تأليفه سيكون بمثابة جواب عن «مسألة». إن القياس على هذه المسألة أو هذا المطلوب «هو الذي يفيدنا أن الصدق في أحد [جزأي التناقض] على التحصيل [والتعيين]، وذلك بأن يلزم اضطرارا أن الصدق في [المفصول] الموجب... منهما [المفصولين المتناقضين] وحده دون السالب أو في السالب... منهما وحده... دون الموجب»⁽¹⁾. القياس إذن طريق للجواب على المسائل والمطالب. ومن ثمة لا بد من التساؤل عن بدايات هذا الطريق ومبادئه ومنطلقاته، لا بد من محاولة الوقوف على الكيفية التي توجد بها الأقيسة في مطلوب من مطالبنا العلمية وعلى المحلات أو «المواضع» التي تستمد منها هذه الأقيسة. لقد خصص أبو نصر الفارابي «كتاب التحليل» لبيان هذه الأمور؛ إنه يقول في الغرض من «التحليل»: «ينبغي أن نقول الآن كيف نجد قياس كل مطلوب يفرض يلتمس لمطلوب»، ليوجب فيما بعد «والسبيل إلى ذلك أولا بمعرفة الموضع، وهي المقدمات الكلية التي تستعمل جزئياتها مقدمات كبرى في قياس قياس، وفي صناعة صناعة؛ فإن كل واحد من المواضع يشتمل على مقدمات جزئية كثيرة يستعمل بعضها في الجدل وبعضها في الخطابة

(1) نفسه، ص ص 19 - 20.

وبعضها في العلوم وبعضها في غير ذلك من الصنائع الفكرية»⁽¹⁾.

المقدمة الكبرى الواردة في كل قياس يؤلف على مطلوب من الطالب ومسألة من المسائل منظوية إذن في مقدمة كلية أعم منها تشملها كما تشمل غيرها؛ وهذه المقدمة الكلية العامة الشاملة التي تعطي جزئيات متعددة تستعمل مقدمات كبرى في قياس قياس، هي ما يسمى اصطلاحاً باسم «الموضع»⁽²⁾. فلكل قياس، من جهة مقدمته الكبرى، «موضعة»، وهو ما تنتسب وتتعلق به مقدمته الكبرى من جهة موضوعها وجهة محمولها؛ فقد يكون موضوع «المقدمة الكبرى» المستعملة في القياس هو موضوع «الموضع» بعينه ويكون محمولها جزئياً من جزئيات محمول «الموضع»، وقد يكون موضع «المقدمة الكبرى» المستعملة في القياس لا موضع «الموضع» بعينه ولكن يكون جزئياً من جزئيات موضع «الموضع»، ويكون محمولها جزئياً من جزئيات محمول «الموضع». لاشتمال «الموضع» على «المقدمة الكبرى» وجهان إذن، وجه انطواء محمول المقدمة الكبرى في محمول «الموضع»، ويمكن تقريب هذا الوجه بالصورة التالية التي يمثل طرفها المقدم «الموضع» وطرفها التالي «المقدمة الكبرى»:

(1) الفارابي، «كتاب التحليل»، ص 95.

(2) انظر حمو النقاري:

- «حول التقين الأرسطي لطرق الإقناع ومسالكه. مفهوم «الموضع».

- «حول علاقة المنطق بعلم الأصول عند ابن رشد».

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

- كل «س» هو «ك» ← كل «س» هو «ك١» جزئى من جزئيات «ك».

- ووجه انطواء محمول «المقدمة الكبرى» وموضوعها معا في محمول «الموضع» وموضوعه، ويمكن تقريب هذا الوجه بالصورة التالية التي يقع «الموضع» مقدمة فيها أيضاً:

- كل «س» هو «ك١» ← كل «س١» هو «ك١» جزئى من جزئيات «س»، و«ك١» جزئى من جزئيات «ك».

لا تكمن القدرة على تأليف الأقيسة في القدرة على التعرف على مقدماتها الكبرى فقط، ولكنها تكمن أيضاً، بل بالأحرى والأولى، في القدرة على التعرف على «موضع» أو «مواضع» المقدمات الكبرى؛ إذ امتلاك «الموضع» الواحد امتلاك لمقدمات كبرى جزئية كثيرة. إن تسهيل عملية إيجاد الأقيسة والتمكين من المهارة على سرعة تأليفها يقتضيان جرد مختلف «المواضع» وحصرها لتكون عدة يستخدمها القائل في مختلف مطالبه أكانت مطالب علمية برهانية، أم كانت جدلية تغالبية، أم كانت مطالب بلاغية إقناعية، أم كانت أخيراً مطالب سوفسطائية تليسية. يقول أبو نصر الفارابي في استراتيجية الاعتداد بهذه «العدة الموضوعية»: «إذا صارت المواضع عندنا عتيدة حللنا المطلوب المفروض إلى كل واحد من النقيضين اللذين فيه، وجعلنا كل واحد منهما على

حياله وضعاً⁽¹⁾ نلتمس إما إثباته بأن نتتجه هو بعينه أو إبطاله بأن نتتج مقابله [= نقيضه أو ضده]، ثم نحلل الوضع إلى محموله وإلى موضوعه، ونجعل جميعها بحداء أذهاننا كل واحد على حiale، ثم نستقرئ بالوضع الذي نفرضه كل واحد من الموضع حتى نأتي على كل ما عندنا منها، فإذا وجدنا في الوضع المفروض أو في أجزائه شيئاً موصوفاً [موصولاً؟] ببعض المواضع التي عندنا فقد وجدنا قياسه الذي نثبت به أو نبطله⁽²⁾.

«المواضع» إذن، في فهم أبي نصر الفارابي، هي بمثابة أمكنة أو محلات أو مواضع يوجد بها ما يمكن أن يؤخذ ليستعمل مقدمة كبرى في قياس قياس، أكان ذلك في «البرهنة» - «المواضع البرهانية» - أو في «الجدل» - «المواضع الجدلية» - أو في «الخطابة» - «المواضع الخطابية» - أو في «السفسطة» - «المواضع المغلطة» - . والحديث عن القياس لا يمكن أن يستوفى إلا بالحديث عن «المواضع». وإنه لأمر غريب حقا أن نلاحظ عند أغلب المعاصرين من العرب الذين يكتبون في «المنطق القديم» الأرسطي أو العربي سكوتا شبه مطبق عن مفهوم «الموضع»، بل إن محقق «كتاب التحليل» لأبي نصر الفارابي، وهو الأستاذ

(1) يدل مفهوم «الوضع» عند الفارابي دلالات متعددة، والمقصود به، في هذا السياق، «القضية» التي يدور حولها «الكلام» و«الجدل» بين اثنين، أحدهما له منصب الحافظ المدافع عن القضية والآخر له منصب الهادم المتقد للقضية. انظر، الفارابي، «كتاب الجدل»، ص 74.

(2) الفارابي، «كتاب التحليل»، ص ص 95 - 96.

الدكتور رفيق العجم، بالرغم من مجهوداته المشكورة في نشر التراث الفارابي المنطقي، في نشره و«تحقيقه» لمتن «كتاب التحليل»، فككه تفكيكا طمس بنيته الأم فغمض المقصود والغرض من الكتاب ومن «التحليل»، تحليل «الموضع» إلى «موضوعه» و«محموله» وتحليل «الموضع» إلى «موضوعه» و«محموله» لمقايسة موضوع الوضع ومحموله بموضوع الموضع ومحموله في أفق اكتشاف المقدمة الكبرى لتأليف القياس المثبت للوضع أو المبطل له، فجاء عمل «المحقق» الناشر، من الناحية العلمية، تقطيعا لأوصال المتن، خصوصا بالعناوين التي «اجتهد» لوضعها داخل المتن أفسدته كامل الإفساد، ولعل السبب في ذلك، كما يبدو، عدم فهم المحقق للمقصود من «التحليل» ومن «الموضع»⁽¹⁾. إن «كتاب التحليل» المنشور إذن يتطلب تحقيقا جديدا، إذ هو لم يحقق فعلاً.

بـ «الموضع»، نحصل على المقدمة الكبرى، ومن ثمة نحصل على «المطلوب»⁽²⁾ وقد تعلق بالحد الأوسط أو السبب، إذ

(1) الشاهد في ذلك ما يقوله د. رفيق العجم عن «كتاب التحليل». انظر له «شرح على التحليلات الأولى والتعليق عليها» الذي أحققه بتحقيق «كتاب الجدل»، ص 199 (الفقرة الثانية) والصفحات من 221 إلى 230.

(2) يستخدم الفارابي مفهوم «المطلوب» للدلالة به على «المحمول» الذي نريد إثباته للحد الأصغر أو سلبه عنه في التدليل القياسي. من هذه الجهة يكون «المطلوب» هو «الحد الأكبر» في مقابل «المفروض» أو «المعطى» الذي هو «الحد الأصغر».

المطلوب هو محمول النتيجة وهو الحد الأكبر الذي نعلقه موضوعاً أو محمولاً بالحد الأوسط أو السبب في المقدمة الكبرى. به «الموضع» نصل إلى تأليف القياس القارن بين «الحد الأصغر» و«الحد الأكبر» بتوسط «الحد الأوسط» أو «السبب».

إذا كان مفهوم «الوسطية»، الذي يتضمنه مصطلح «الحد الأوسط»، أحيل إلى الشكل منه إلى المضمون، إذ الحد الأوسط هو أوسط في «الشكل» الذي يتشكل فيه القياس ويظهر، يسبقه ظهور الأصغر ويتلوه ظهور الأكبر⁽¹⁾، فإن مفهوم «السببية» الذي يتضمنه مصطلح «السبب» أحيل إلى المضمون منه إلى الشكل، إذ السبب هو «وسيلة» أو «حبل» يتم به القرن والوصل والربط بين «المفروض» - الحد الأصغر - و«المطلوب» - الحد الأكبر - . ولما كان «العلم» يكمن في امتلاك المضامين والمحتويات أكثر من كونه في تبين الأشكال والصور كان مفهوم «السببية»، من هذه الجهة، أو بالإحضار والإبراز والعناية من مفهوم «الوسطية». هكذا نجد أنفسنا، انطلاقاً من رد «العلم اليقيني» إلى «العلم البرهاني»، ومن رد هذا الأخير إلى «القياس اليقيني»، ومن بناء «القياس» وإدارته على «الحدود الوسطى» و«الأسباب» كعمد وأوتاد، نجد أنفسنا

(1) يختص التقليد العربي، في عرضه وتصويره للأشكال القياسية بأصربها المختلفة، بتقديم ذكر المقدمة الصغرى (وهي متعلقة بـ «المفروض أو المعطى»، وذلك في مقابل التقليد اللاتيني الذي استقر فيه تقديم ذكر المقدمة الكبرى (وهي متعلقة بـ «المطلوب»). وقد أشار أبو نصر الفارابي إلى هذين التقليدين مقرراً تكافؤهما من الناحية المنطقية.

مجرورين إلى التخلّص إلى الحديث عن «الأسباب» باعتبارها الموضوع الرئيس لكل نظر في العلم، إذ علمها هو «العلم» التيقن منها هو «العلم اليقيني».

يُميز الفارابي في «الأسباب» أربعة أصناف، السبب الذي يكون «مادة الشيء وما يعد في المادة ومعها»، ويمكن أن نسمي هذا الصنف السبب المادي، والسبب الذي يكون «حد الشيء وأجزاء حده وما يعد في الحدود معها»، ويمكن أن نسمي هذا الصنف السبب التعريفي، والسبب الذي يكون «الفاعل [للشيء] وما يعد معه»، ويمكن أن نسمي هذا الصنف السبب الفاعلي، وأخيراً السبب الذي يكون «الغاية وما يعد معها»، ويمكن أن نسمي هذا الصنف الأخير السبب الغائي (1). وكل صنف من هذه الأصناف يتعين من جهات أربعة: من جهة القرب والبعد، ومن جهة القوة والفاعل (2). وبهذه الجهات الأربعة تتنوع الأسباب وتعدد، فالسبب المادي مثلاً يمكن أن يكون:

- سبباً مادياً قريباً وبالذات يعم الشيء ويوجد له بالقوة (المادة + القرب + الذاتية + العموم + القوة).

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 26، حول تحديد أرسطو لهذه الأصناف الأربعة من الأسباب وإمكان ورودها كحدود وسطى في الأقيسة العلمية والتعميل لذلك، انظر 9 AN. Post. II, 11, 94 a 20-95a.

(2) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص ص 26 - 27. والملاحظ أن هذه التعمينات الأربعة للأصناف السببية تغيب من «برهان» أرسطو.

بالنتيجة هو العلم بذلك السبب من أسبابه فقط، كان ذلك السبب بعيداً أو قريباً أو غير ذلك من الأسباب التي لخصنا⁽¹⁾.

برد «العلم» إلى «التوسط بالأسباب»، وباشتراط ضرورة حضور وصف «الذاتية» في كل سبب لكي لا يهمل، نجد أنفسنا ملزمين بعد «الوجود الذاتي»⁽²⁾ مناط العلم اليقيني. إن السبب،

(1) نفسه، ص 27.

(2) مفهوم «الوجود الذاتي» - أيضاً مفهوم «الوجود العرضي» - مفهوم «منطقي» وليس مفهوم «أنطولوجيا». يقول الفارابي مميزاً في جهات الوجود ستة أنواع «الشيء قد يوجد في أمرها [1]، أو به [2]، أو عنده [3]، أو له [4]، أو معه [5]، أو عنه [6]، إما بالذات وإما بالعرض. فكونه بالذات هو أن يكون في جوهر الشيء وطباعه أن يوجد في أمر ما أو عنده... [أو به أو له... إلى غير ذلك من جهات الوجود الستة]، أو يكون ذلك في جوهر الأمر الذي فيه يوجد الشيء أو عنده... [أو به أو له... إلى غير ذلك من جهات الوجود الستة]، أو أن يكون ذلك في جوهريهما جميعاً. وكونه بالعرض [= أي «الوجود العرضي»] أن لا يكون ذلك ولا في جوهر واحد منهما ولا في طباعه. فالذي بالذات [= الوجود الذاتي] مثل «الموت» التابع لـ «الذبح»، فإنه يتبعه بالذات وجود «العشرة». والذي بالعرض [= الوجود العرضي] هو مثل أن «يرق برق في موضع ما» و«يموت ها هنا حيوان» عند ذلك، فإن موافقة «الموت» لـ «برق البرق» هو بالعرض لا بالذات، فإنه ليس في طبع «الموت» أن يوجد عند «البرق»، ولا ذلك في طباع «البرق»، وهذه هي حالة جميع ما يوجد اتفاقاً [= صدفة]. والذي بالذات يوجد إما دائماً وإما في أكثر الأمر، فالذات مثل «تضعيف الخمسة بالعشرة» الذي يتبعه دائماً وجود «الخمسين»، والذي في الأكثر مثل وجود «الشيب» لـ «الإنسان» عند «الشيخوخة»، وكون «البرد» في «الشتاء»، وأشباه ذلك». الفارابي، «الفصول الخمسة»، ص ص 65 -- 66. وأرسطو، نفسه، يميز في المعنى الحملّي لمفهوم «الوجود» =

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

بوقوعه موقع الحد الأوسط، لا بد أن تكون له علاقة وجودية مع الحدين الآخرين، كأن يكون موجوداً لأحدهما وجوداً ذاتياً أو يكون أحدهما موجوداً له وجوداً ذاتياً - أو يكون ملازماً لأحدهما لزوماً ذاتياً أو يكون أحدهما ملازماً له لزوماً ذاتياً (في العلاقة الوضعية) -، أي أن يكون السبب محمولاً ذاتياً أو يكون ما يحمل عليه يحمل حملاً ذاتياً - أو يكون لازماً ذاتياً أو يكون ما يلزمه يلزمه لزوماً ذاتياً (في العلاقة الوضعية) -، وبالتالي لا بد من ترتيب الكلام في «الحمل الذاتي» وفي «المحمولات الذاتية» - وفي «اللزوم الذاتي» وفي «اللوازم الذاتية» (في العلاقة الوضعية) - على الكلام في «الأسباب التي اشترط فيها وصف «الذاتية» كما رأينا.

ينظر الفارابي إلى «الحمل الذاتي» من جهتين، من جهة الانطلاق من أصلية الموضوع ومن جهة الانطلاق من أصلية المحمول. وتقتضي الأصلية الأولى أن يكون الموضوع في طبعه يستدعي حمل المحمول عليه، فتكون «المحمولات الذاتية» بهذه الأصلية هي التي «جوهر موضوعاتها وطباعتها أن يحمل عليها هذه المحمولات»⁽¹⁾، أما الأصلية الثانية فتقتضي أن يكون

= بين معنيين، معنى مقيد، فتعني فيه لفظة «يوجد» «يوجد كذا لكذا»، ومعنى مطلق، فتعني فيه لفظة «يوجد» «يوجد كذا» بدون تعدية. انظر: AN. Post. II, 2, 90a 1-5.

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 28. إننا في «المحمول الذاتي» نكون أمام الموصوف بذاته يحمل المحمول.

المحمول في طبعه يستدعي انطباقه على الموضوع، فيكون «المحمول الذاتي» بهذه الأصلية ما «جوهره وطباعه أن يوجد في موضوعاته»⁽¹⁾. وليميز الفارابي بين هذين النوعين من الحمل الذاتي يسمي المحمولات التي تنطلق فيها من أصلية الموضوع باسم «المحمولات الذاتية»، والمحمولات التي تنطلق فيها من أصلية المحمول باسم «الأعراض الذاتية»⁽²⁾. في «الحمل الذاتي» إذن صنفان من المحمولات: «المحمولات الذاتية» من جهة و«الأعراض الذاتية» من جهة أخرى.

ما هي أنواع هذه المحمولات والأعراض الذاتية؟ وكيف يعين كل نوع منها؟

يرى الفارابي أن «المحمول الذاتي» إما أن يكون «حدا» وإما أن يكون «جزء حد»، وإن كان «جزء حد» فإما أن يكون «جنسا»

(1) نفسه، ص 28. إتينا في «العرض الذاتي» نكون أمام الوصف بذاته يعرض للموضوع. المسألة هنا إذن مسألة صفة وموضوع. يقول الفارابي «أهل صناعة المنطق يسمون الصفات محمولات والموصوفات موضوعات»، «كتاب التوطئة»، ص 60.

(2) مفهوم «العرض» هنا نوع من أنواع الصناعات الذاتية التي تعرض للموضوع كموصوف، وبالتالي ينبغي تمييز «العرض» هنا عن الصفة غير الذاتية التي يتفق أن تعرض للموصوف كما يتفق ألا تعرض له والتي لا تدخل في الدلالة على ماهيته، والتي تسمى هي أيضا «عرضا» والتي يقول فيها الفارابي: «العرض هو الذي يحمل على أنواع كثيرة لا من طريق ما هو». «كتاب التوطئة»، ص 61.

وإما أن يكون «فصلاً»، وإن كان «جنساً» (أو «فضلاً») فإنه يكون إما «جنساً قريباً» (أو «فصلاً قريباً»)، وإما «جنساً بعيداً» (أو «فصلاً بعيداً»)، وإما أن يكون ما يجري مجرى «الجنس» (أو «الفصل»). أما «العرض الذاتي» فهو إما أن يكون موضوعه «جزء حد» من جهة ويقوم مقام «فصل» في هذا الحد من جهة أخرى، وإما أن يكون جنس موضوعه «جزءاً من الحد» ولكنه لا يقوم من جهة أخرى مقام «الجنس». في «الحمل الذاتي» إذن، بصنفيه، أنواع تسعة من الحمل، سبعة محاميل ذاتية وعرضان ذاتيان اثنان. وهذه الأنواع التسعة بأمثلتها التي يقدمها أبو نصر الفارابي⁽¹⁾ هي:

1- المحمول الذاتي الذي يكون «حداً»، مثاله «الحيوان الناطق» في «الإنسان حيوان ناطق».

2- المحمول الذاتي الذي يكون «جنساً قريباً»، ويرد «جزءاً من أجزاء الحد»، مثاله «شكل مسطح» في الدائرة شكل مسطح.

3- المحمول الذاتي الذي يكون «جنساً بعيداً»، ويرد «جزءاً من أجزاء الحد»، مثاله «عظم ما» في الدائرة عظم ما

4- المحمول الذاتي الذي يجري مجرى الجنس ويرد «جزءاً من

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 29، وما بعدها. وهذه الأنواع التسعة من الحمل الذاتي غائبة عن «برهان» أرسطو؛ ومن ثمة سيتميز الفارابي عن أرسطو بكل الأمور التي رتبها على هذا التنوع التساعي في الحمل الذاتي.

■ 4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

أجزاء الحد»، مثاله «ذو لحم وعظم» في «الإنسان ذو لحم وعظم...».

5- المحمول الذاتي الذي يكون «فصلاً قريباً» ويرد «جزءاً من أجزاء الحد»، مثاله «يحيط بها خط واحد» في «الدائرة يحيط بها خط واحد».

6- المحمول الذاتي الذي يكون «فصلاً بعيداً»، ويرد «جزءاً من أجزاء الحد»، مثاله «يحيط بها خط» في «الدائرة يحيط بها خط...».

7- المحمول الذاتي الذي يجري مجرى الفصل ويرد «جزءاً من أجزاء الحد»، مثاله «ينبوع الحرارة الغريزية» في «القلب ينبوع الحرارة الغريزية».

8- العرض الذاتي الذي يكون جنس موضوعه «جزء حد»، ولا يقوم مقام الجنس في هذا الحد، مثاله «المجتمع منه زوج» في «كل عدد ضرب في عدد زوج فالمجتمع منه زوج...».

9- العرض الذاتي الذي يكون جنس موضوعه «جزء حد»، ولا يقوم مقام الجنس في هذا الحد، مثاله «المجتمع منه زوج» في «كل عدد ضرب في عدد زوج فالمجتمع منه زوج...».

إن كل نوع من هذه الأنواع التسعة يمكن أن يحمل على موضوعه حملاً كلياً. فما من موضوع من المواضيع إلا ويمكننا، نظرياً، أن نتقي من محامله الذاتية السبعة ومن عرضيه الذاتيين الاثنتين صفة نطبقها ونحملها عليه في صورة حكم كلي موجب

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

مثل «كل الموضوع» هو «ك» حيث «ك» نوع من الأنواع التسعة السابقة، فتحصل لنا علاقة حملية تفيدها قضية حملية كلية موجبة. بأنواع الحمل الذاتي نتمكن من الحصول على الأحكام الحملية الكلية الموجبة، وهي أحكام ضرورية لتحقيق العلم؛ إذ لا علم إلا بالكلية من جهة ولا قياس إلا بكلية من جهة أخرى.

ليست الأحكام الحملية الكلية في درجة واحدة من حيث طابعها الحملية، إذ يميز الفارابي في «الحمل» أو في «المحاميل» بين نوعين: «حمل أول» أو «محاميل أول» و«حمل غير أول» أو «محاميل غير أول».

يكون المحمول محمولاً أولاً لموضوع من المواضيع إذا لم يصح حمل ذلك المحمول على جنس ذلك الموضوع حملاً كلياً؛ يقول أبو نصر الفارابي «والمحمول الأول هو الذي لا يمكن أن يوجد محمولاً على جنس موضوعه حملاً كلياً»⁽¹⁾. فإن كان لدينا مثلاً «المثلث» كموضوع «ومساواة مجموع الزوايا لقائمتين» كمحمول وكان لدينا الحكم «كل مثلث مجموع زواياه مساو لقائمتين» كقضية حملية كلية موجبة صادقة، فأردنا أن نفحص هل المحمول الذي حملناه على «المثلث» هو محمول أول له أم لا، كان علينا أن نأخذ جنس «المثلث»، وليكن هو «الشكل المسطح الذي يحيط به أكثر من [خط] واحد مستقيم»، لنرى أصدق حمل «مساواة الزوايا لقائمتين» عليه أيضاً، فإن صدق لم يكن هذا

(1) نفسه، ص 29.

المحمول محمولاً أولاً لـ «المثلث» وإلا فهو محمول أول له. وبما أن القضية الحملية الكلية الموجبة التي يحمل فيها محمولنا على جنس موضوعنا ليست قضية صادقة، أي أنه لا يصح أن كل شكل مسطح يحيط به أكثر من واحد مستقيم فزواياه مساوية لقائمتين»، فمعنى ذلك أن «مساواة مجموعة الزوايا لقائمتين»، «محمول أول للمثلث» (1).

ويكون المحمول محمولاً غير أول لموضوع من المواضيع إذا صح حمله على جنس ذلك الموضوع حملاً كلياً. يقول الفارابي: «والمحمول غير الأول هو الذي يوجد لجنس موضوعه وجوداً كلياً» (2). فإن كان لدينا مثلاً «المتساوي الساقين» كموضوع و«مساواة مجموع الزوايا لقائمتين» كمحمول، وكان لدينا الحكم «كل متساوي الساقين زواياه مساوية لقائمتين» كقضية حملية كلية موجبة صادقة، فأردنا أن نفحص هل المحمول الذي حملناه على «متساوي الساقين» هو محمول أول له أم لا، كان علينا أن نأخذ جنس «المتساوي الساقين»، وليكن هو «المثلث»، ثم نرى أيصدق حمل «مساواة مجموع الزوايا لقائمتين» عليه أيضاً، فإن صدق لم يكن هذا المحمول محمولاً أولاً لـ «متساوي الساقين» وإلا فهو محمول أول له. وبما أن القضية الحملية الكلية الموجبة «كل متساوي الساقين... زواياه مساوية لقائمتين» قضية صادقة فمعنى

(1) نفسه، ص 29.

(2) نفسه، ص 29.

ذلك أن «مساواة مجموع الزوايا لقائمتين» ليس محمولاً أول لـ «متساوي الساقين» وإنما محمول غير أول.

بعد التمييز في «المحاميل الذاتية» بين «محاميل ذاتية أول» و«محاميل ذاتية غير أول» ينتقل الفارابي إلى التمييز، داخل «المحاميل الذاتية الأول»، بين نوعين هما «ما هو خاص بالموضوع» من جهة وما «لا يكون خاصاً بالموضوع» من جهة أخرى. والمحاميل الذاتية الأول التي تكون خاصة بمواضيعها هي «الحدود» - «الحد خاص بموضوعه» - و«الأعراض الذاتية» التي تكون مواضيعها أجزاء حدود وتقوم مقام فصول في تلك الحدود كالعرض الذاتي «الضحك» الذي رأيناه سابقاً عرضاً ذاتياً لـ «الإنسان»⁽¹⁾.

إن حديث الفارابي عن المحاميل الذاتية الأول الخاصة بالموضوع والمحاميل الذاتية الأول غير الخاصة بالموضوع والمحاميل الذاتية غير الأول حديث تصنيفي للأنواع التسعة السابقة من الحمل الذاتي. فهذه الأنواع التسعة، منها ما هو أول ولكن ليس خاصاً بالموضوع، ومنها ما ليس أول للموضوع. وهذا الحديث التصنيفي توخى تقديم وإبراز أهمية «المحاميل الذاتية الأول الخاصة بالموضوع» بصفة عامة و«المحاميل الذاتية الأول الخاصة بالموضوع التي لا تكون من الأعراض الذاتية» أي التي تكون «حدوداً» أو «أجزاء حدود» بصفة خاصة. وإبراز أهمية «الحدود» و«أجزاء

(1) نفسه، ص 30.

■ 4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

الحدود» يرد عند أبي نصر الفارابي مرتباً ببيان مدخلها في «البرهان» وفي طبيعة التعالق الموجود بين الأطراف المكونة للبرهان وضمنها الطرف المسمى «حداً أو وسطاً» أو «سبباً»؛ يقول الفارابي: «... لما كانت البراهين... إنما يؤخذ حدودها الوسطى أحد أصناف الأسباب التي ذكرت، وكانت أنحاء حمل أجزاء البراهين هي هذه، لزم ضرورة أن تكون الأسباب التي تؤخذ حدوداً وسطى حالها من كل واحد من الطرفين إحدى هذه، ويلزم ضرورة أن تكون الأسباب كلها إما حدوداً أو أجزاء حدود للطرفين أو لأحدهما أو لها شركة في حدودهما بوجه من الوجوه، إما شركة قريبة أو شركة بعيدة»⁽¹⁾.

إن الأنواع التسعة السابقة من الحمل هي «أنحاء حمل»، فكل نوع منها نحو في الحمل. وبما أن البرهان يألف من ثلاثة أطراف أو حدود أوسطها هي «السبب» الذي يكون نوعاً من أنواع السبب المذكورة (السبب المادي، السبب الفاعلي، السبب التعريفي، السبب الغائي) من جهة، والذي يكون من جهة أخرى متعلقاً مع الطرف الأصغر (المقدمة الصغرى) ومع الطرف الأكبر (المقدمة الكبرى)، فيلزم ضرورة أن يكون «السبب» متعلقاً بالطرفين بنحو من أنحاء الحمل المذكورة، كأن يكون وجه التعالق «حداً» فتكون المقدمة الصغرى مفيدة أن «السبب حد للحد الأصغر» أو أن «الحد الأصغر حد للسبب»، وتكون «المقدمة الكبرى» مفيدة أن «السبب

(1) نفسه، ص 32.

حد للحد الأكبر» أو أن «الحد الأكبر حد للسبب»، أو يكون وجه التعالق «جنسا قريبا يذكر كجزء من أجزاء الحد» فتكون «المقدمة الصغرى» دالة على أن «السبب جنس قريب يذكر كجزء من أجزاء الحد الأصغر» أو أن «الحد الأصغر جنس قريب يذكر كجزء من أجزاء حد السبب»، وتكون «المقدمة الكبرى» دالة على أن «السبب جنس قريب يذكر كجزء من أجزاء حد الحد الأكبر» أو أن «الحد الأكبر جنس قريب يذكر كجزء من أجزاء حد السبب». وهكذا بالنسبة للوجوه التعالقية المتبقية («الجنس البعيد»، «ما يجرى مجرى الجنس»، «الفصل القريب»، «الفصل البعيد»، «ما يجرى مجرى الفصل»، «العرض الذاتي» بنوعيه). وإذا ما اعتبرنا أن الصورة النموذجية للقياس عند الفارابي هي شكله الأول⁽¹⁾ فإن تقريب مختلف وجوه التعالق الحملي الذاتي في حالة «السبب التعريفي» يمكن أن يكون بالنموذج التالي:

(1) والأصل في الإيمان بكمال الشكل القياسي الأول وتمامه هو إنتاجه، دون غيره من الشكلين الثاني والثالث، لكل الأصناف الفضوية الحملية، فهو ينتج الكلبي الموجب والكلبي السالب والجزئي الموجب والجزئي السالب. أما الشكل التالي فلا ينتج إلا السالب والشكل الثالث لا ينتج إلا الجزئي.

■ 4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

☆	السبب التعريفي	☆	المقدمة الصغرى (الطرف الأصغر) الموضوع
☆	المحمول (الطرف الأكبر)	☆	السبب التعريفي
☆	المحمول (الطرف الأكبر)	☆	المقدمة الكبرى
			النتيجة (الطرف الأصغر) الموضوع

نحو من الأنحاء التسعة في الحمل الذاتي								
9	8	7	6	5	4	3	2	1
العرض الذاتي جنس موضوعه...	العرض الذاتي موضوعه...	ما يجزى مجزى الفصل	الفصل البعيد	الفصل القريب	ما يجزى مجزى الجنس	الجنس البعيد	الجنس القريب	العلم
أجزاء الحمل								

يظهر من هذا النموذج أن البرهنة، في إطاره، ستكون بتأليفات متعددة حسب تعيين «☆» بنحو من أنحاء الحمل الذاتي وذلك في «المقدمة الصغرى» وفي «المقدمة الكبرى»، وتبعاً لذلك في «النتيجة». وهذه التأليفات المتعددة هي ما سماه الفارابي «أصنافاً برهانية» حصرها في ثمانية في كل واحد منها «أضرب منتجة» محددة. إننا هنا وكأننا (1) أمام الشكل القياسي الأول وقد

(1) لا تكون في الحقيقة دائماً أمام الشكل القياسي الأول، إذ يحضر الشكلان الثاني والثالث أيضاً؛ بل ويحضر ما لا يندرج تحت أي شكل كما سيوضح = نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

تعينت طبيعة العلاقة الحملية الذاتية ونوعيتها في «المقدمة الصغرى» وفي «المقدمة الكبرى»، وبهذا التعيين لن تبقى أضرب الشكل الأول الأربعة كافية أو مناسبة لأنها صورية محض لا تعين فيها طبيعة الحمل الذاتي أو غير الذاتي. فما هي هذه الأصناف البرهانية؟ وما هي أضربها؟

في عرضنا لهذه الأصناف البرهانية ولأضربها سنترك «مشروعيتها الإنتاجية» جانبا، وسنركز فقط على طبيعة التعالق الحملي الذاتي الوارد في مقدماتها متوخين إبراز روح فهم الفارابي للعلم البرهاني المتوسط بالأسباب.

1- الصنف البرهاني الأول؛

يتحدد هذا الصنف بكون العلاقة الحملية التي تربط «السبب» بالطرفين الأصغر والأكبر علاقة واحدة، إنه الصنف الذي «تكون فيه نسبة الأول إلى الأوسط كنسبة الأوسط إلى الأخير»⁽¹⁾. وأضربه ثمانية:

1.1- أن يكون أمر حدا للسبب ويكون السبب حدا لأمر ثان ينتج (كذا).

= ذلك «جدول الأضرب البرهانية» الذي سيأتي فيما بعد. وينبغي أن نبرز هنا أن هذه الأصناف البرهانية بأضربها المختلفة غير واردة إطلاقا في «برهان» أرسطو.

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص ص 34 - 35.

■ 4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

2.1- أن يكون أمر جنساً للسبب ويكون السبب جنساً لأمر ثان ينتج... (كذا).

3.1- أن يكون أمر فصلاً للسبب ويكون السبب فصلاً لأمر ثان ينتج... (كذا).

4.1- أن يكون السبب حداً لأمر ويكون أمر ثان حداً للسبب ينتج... (كذا).

5.1- أن يكون السبب فصلاً لأمر ويكون أمر ثان فصلاً للسبب ينتج... (كذا).

6.1- أن يكون السبب جزءاً من حد شيء ويكون شيء ثان جزءاً من حد السبب ينتج... (كذا).

7.1- أن يكون جنس السبب جزءاً من حد شيء ويكون جنس شيء ثان جزءاً من حد السبب ينتج... (كذا).

8.1- أن يكون أمر جزءاً من حد السبب ويكون السبب جزءاً من حد أمر ثان ينتج... (كذا).

2- الصنف البرهاني الثاني:

يتحدد هذا الصنف بكون «نسبة الأول والأوسط إلى الأخير فيه نسبة واحدة بعينها»⁽¹⁾، أي بكون العلاقة الحملية التي يدخل فيها السبب مع الطرفين الأصغر والأكبر علاقة واحدة أيضاً. وأضرب هذا الصنف أربعة:

(1) نفسه، ص 35.

1.2- أن يكون أمر حدًا للسبب ويكون أمر ثان حدًا للسبب أيضًا ينتج . . . (كذا).

2.2- أن يكون أمر فصلًا للسبب ويكون أمر ثان فصلًا للسبب أيضًا ينتج . . . (كذا).

3.2- أن يكون السبب جزءًا من حد شيء ويكون أيضًا جزءًا من حد شيء ثان ينتج . . . (كذا).

4.2- أن يكون جنس السبب جزءًا من حد شيء ويكون أيضًا جزءًا من حد شيء ثان ينتج . . . (كذا).

3- الصنف البرهاني الثالث⁽¹⁾؛

يتحدد هذا الصنف باختلاف العلاقة العملية الموجودة في إحدى المقدمتين عن العلاقة العملية الموجودة في المقدمة الأخرى، وفيه ستة أضرب:

1.3- أن يكون أمر حدًا للسبب ويكون السبب جنسًا لأمر ثان ينتج . . . (كذا).

2.3- أن يكون أمر حدًا للسبب ويكون السبب فصلًا لأمر ثان ينتج . . . (كذا).

3.3- أن يكون أمر حدًا للسبب ويكون أمر ثان هذا السبب ينتج . . . (كذا).

(1) نفسه، ص ص 35 - 36.

4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معًا ■

4.3- أن يكون أمر حدًا للسبب ويكون أمر ثان جزء حد للسبب
ينتج... (كذا).

5.3- أن يكون أمر حدًا للسبب ويكون جنس أمر ثان جزء حد
للسبب ينتج... (كذا).

6.3- أن يكون أمر حدًا للسبب ويكون أمر ثان فصلاً للسبب
ينتج... (كذا).

4- الصنف البرهاني الرابع⁽¹⁾،

وهذا الصنف يتميز عن سابقه في أن المنطلق فيه هو الطابع
«الجنسي» للعلاقة الحملية الأولى، وفيه خمسة أضرب:

1.4- أن يكون أمر جنسًا للسبب ويكون السبب حدًا لأمر ثان
ينتج... (كذا).

2.4- أن يكون أمر جنسًا للسبب ويكون السبب فصلاً لأمر ثان
ينتج... (كذا).

3.4- أن يكون أمر جنسًا للسبب ويكون أمر ثان حدًا للسبب
ينتج... (كذا).

4.4- أن يكون أمر جنسًا للسبب ويكون أمر ثان جزء حد للسبب
ينتج... (كذا).

5.4- أن يكون أمر جنسًا للسبب ويكون جنس أمر ثان جزء حد
للسبب ينتج... (كذا).

(1) نفسه، ص 36.

5- الصنف البرهاني الخامس⁽¹⁾؛

ويتميز هذا الصنف بأن المنطلق فيه هو الطابع «الفصلي» للعلاقة الحملية الأولى، وفيه أربعة أضرب:

1.5- أن يكون أمر فصلاً للسبب ويكون السبب جنساً لأمر ثان ينتج... (كذا).

2.5- أن يكون أمر فصلاً للسبب ويكون أمر ثان حداً للسبب ينتج... (كذا).

3.5- أن يكون أمر فصلاً للسبب ويكون أمر ثان جزء حد للسبب ينتج... (كذا).

4.5- أن يكون أمر فصلاً للسبب ويكون جزء أمر ثان جزء حد للسبب ينتج... (كذا).

6- الصنف البرهاني السادس⁽²⁾؛

يتميز هذا الصنف بأن المنطلق فيه هو الطابع «الحدي» للعلاقة الحملية الأولى، وفيه أربعة أضرب:

1.6- أن يكون السبب حداً لأمر وجنساً لأمر ثان ينتج... (كذا).

2.6- أن يكون السبب حداً لأمر وفصلاً لأمر ثان ينتج... (كذا).

(1) نفسه، ص 36 - 37.

(2) نفسه، ص 37 - 38.

3.6- أن يكون السبب حداً لأمر ويكون أمر ثان جزء حد للسبب
ينتج... (كذا).

4.6- أن يكون السبب حداً لأمر ويكون جنس أمر ثان جزء حد
للسبب ينتج... (كذا).

7- الصنف البرهاني السابع⁽¹⁾؛

يتميز هذا الصنف بأن المنطلق فيه هو الطابع «الجزئي» للعلاقة
الحملية الأولى، ويتضمن أربعة أضراب

1.7- أن يكون السبب جزء حد أمر ما وجنساً لأمر ثان ينتج...
(كذا).

2.7- أن يكون السبب جزء حد أمر ما وفصلاً لأمر ثان ينتج...
(كذا).

3.7- أن يكون السبب جزء حد أمر ما ويكن أمر ثان حداً للسبب
ينتج... (كذا).

4.7- أن يكون السبب جزء حد أمر ما ويكون جنس أمر ثان جزء
حد للسبب ينتج... (كذا).

8- الصنف البرهاني الثامن والأخير⁽²⁾؛

يتميز هذا الصنف بأن المنطلق فيه هو العلاقة الحملية التي
يكون طرفها الأول جنس السبب، وفيه أضرب أربعة:

(1) نفسه، ص 38.

(2) نفسه، ص 38.

1.8- أن يكون جنس السبب جزء حد أمر ما ويكون السبب حدا
لأمر ثان ينتج... (كذا).

2.8- أن يكون جنس السبب جزء حد أمر ما ويكون السبب جنسا
لأمر ثان ينتج... (كذا).

3.8- أن يكون جنس السبب جزء حد أمر ما ويكون السبب
فصلا لأمر ثان ينتج... (كذا).

4.8- أن يكون جنس السبب جزء حد أمر ما ويكون أمر ثان حدا
للسبب ينتج... (كذا).

يتبين من هذه الأصناف البرهانية الثمانية بأضربها التسعة
والثلاثين أنها ليست الأشكال القياسية الثلاثة بأضربها الأربعة عشر
(أربعة أضرب للشكل الأول وأربعة أضرب للشكل الثاني وستة
أضرب للشكل الثالث، وحيث الشكل الأول هو الذي يقع فيه
«الحد الأوسط» أو «السبب» موضوعا في المقدمة الصغرى
ومحمولا في المقدمة الكبرى، وحيث الشكل الثاني هو الذي يقع
فيه «الحد الأوسط» أو «السبب» محمولا في المقدمتين، وحيث
الشكل الثالث هو الذي يقع فيه «الحد الأوسط» أو «السبب»
موضوعا في المقدمتين). ويظهر التباين بين الأصناف البرهانية
والأشكال القياسية بأمرين، أولهما أن ما يهم في الأشكال القياسية
هو الطابع الصوري لإنتاجيتها وليس الأمر كذلك في الأصناف
البرهانية؛ والأمر الثاني أن ما يهم في الأشكال القياسية هو الطابع

الوجودي المتحقق أو المرتفع للعلاقة الحملية ليس الأمر كذلك في الأصناف البرهانية.

إن خير شاهد لإدراك الفارابي أن النظرية القياسية الأرسطية نظرية في التأليفات الصورية المنتجة هو ما يقوله عن الدافع الذي دفع أرسطو، في تصويره للأشكال القياسية، إلى الاعتماد على المتغيرات المحمولة. يقول الفارابي في «كتاب القياس»: «وأرسطوطاليس أخذ مكان الأول [الحد الأصغر] (أ) ومكان الأوسط [الحد الأوسط] (ب) ومكان الأخير [الحد الأكبر] (ح)، لتكون هذه الحروف المجموعة مثلات تعم جميع الأمور التي تتفق أن تؤخذ أجزاء المقدمات في صناعة صناعة، ولم يأخذ بدل هذه الحروف ألفاظا دالة على معان لئلا يظن أن الذي لزم عن تأليفها إنما لزم لأجل تلك المواد التي دلت عليها الألفاظ⁽¹⁾». ولقد احترم أبو نصر الفارابي في عرضه النظرية القياسية هذا المنهج الصوري والرمزي، وإن كان في كتابه «القياس الصغير» أو كتابه «المختصر الصغير في المنطق على طريقة المتكلمين» الذي خصصه للنظر في أدلة المتكلمين، سيستغنى عن ذكر «الصور» و«البنيات» التي ترد فيها حروف المعجم ويعوضها بـ «أمور» و«مواد» مستمدة من المجال المضموني والمفهومي الذي يؤطر النظر الكلامي - فمثل للأضرب الأربعة عشر القياسية بمفاهيم مستمدة من مجال «الجسمية»، «التأليف»، «الحدوث»، «الانفكاك عن الحوادث»، «الأزلية»،

(1) الفارابي، «كتاب القياس»، ص ص 22 - 23.

«الحركة»، «الفعل» إلخ، وهو المجال الذي ينظر في مفاهيمه المتكلمون⁽¹⁾.

إن الأضرب القياسية باعتبارها تأليفات صورية منتجة تستحضر الطابع الوجودي للعلاقة الحملية فقط، وسيظهر ذلك من اللائحة الشاملة التي نضعها للنظرية القياسية كما وردت عند الفارابي، مقدمين المقدمة الصغرى، ومستغنين عن ذكر النتيجة، ودالين على الحد «الأصغر» بلفظة «أمر» وعلى «الحد الأكبر» بلفظة «أمر ثان» وعلى «الحد الأوسط» بـ «السبب» وذلك للزيادة في إبراز التناظر بين الأشكال القياسية والأصناف البرهانية.

1- الشكل القياسي الأول ويتضمن الأضرب التالية⁽²⁾؛

1.1 أن يكون أمر موجوداً في كل ما هو السبب ويكون السبب موجوداً في كل ما هو أمر ثان ينتج . . . (كذا).

2.1 أن يكون أمر موجوداً في كل ما هو السبب ويكون السبب موجوداً في بعض ما هو أمر ثان ينتج . . . (كذا).

3.1 أن يكون أمر ولا في شيء مما هو سبب ويكون السبب موجوداً في كل ما هو أمر ثان ينتج . . . (كذا).

(1) الفارابي، «كتاب القياس الصغير»، أو «كتاب المختصر الصغير في المنطق على طريقة المتكلمين»، ص ص 76 - 90.

(2) الفارابي، «كتاب القياس»، ص ص 23 - 24.

■ 4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

4.1 أن يكون أمر ولا في شيء مما هو سبب ويكون السبب موجوداً في بعض ما هو أمر ثان ينتج... (كذا).

2- الشكل القياسي الثاني ويتضمن الأضرب التالية (1)؛

1.2 أن يكون السبب ولا في شيء من أمر ما ويكون السبب موجوداً في كل ما هو أمر ثان ينتج... (كذا).

2.2 أن يكون السبب موجوداً في كل ما هو أمر ما ويكون السبب ولا في شيء مما هو أمر ثان ينتج... (كذا).

3.2 أن يكون السبب ولا في شيء من أمر ما ويكون السبب موجوداً في بعض ما هو أمر ثان ينتج... (كذا).

4.2 أن يكون السبب موجوداً في كل ما هو أمر ما ويكون السبب ليس موجوداً في بعض ما هو أمر ثان ينتج... (كذا).

3- الشكل القياسي الثالث ويتضمن الأضرب التالية (2)؛

1.3 أن يكون أمر موجوداً في كل ما هو سبب ويكون أمر ثان موجوداً في كل ما هو سبب ينتج... (كذا).

2.3 أن يكون أمر موجوداً في كل ما هو سبب ويكون أمر ثان موجوداً في بعض ما هو سبب ينتج... (كذا).

(1) نفسه، ص ص 25 - 27.

(2) نفسه، ص ص 28 - 29.

3.3 أن يكون أمر موجوداً في كل ما هو سبب ويكون أمر ثان موجوداً في بعض ما هو سبب ينتج... (كذا).

4.3 أن يكون أمر موجوداً في بعض ما هو سبب ويكون أمر ثان موجوداً في كل ما هو سبب ينتج... (كذا).

5.3 أن يكون أمر ولا في شيء مما هو سبب ويكون أمر ثان موجوداً في بعض ما هو سبب ينتج... (كذا).

6.3 أن يكون أمر وليس موجوداً في بعض ما هو سبب ويكون أمر ثان موجوداً في كل ما هو سبب ينتج... (كذا).

ويقول الفارابي عن هذه الأضرب الأربعة عشر «فهذه جميع المقاييس الحملية»⁽¹⁾.

إن نظرة خاطفة إلى هذه الأضرب القياسية تبين أن العلاقات الحملية الأساس فيها علاقات وجودية أربعة «موجود في كل»، «موجود في بعض»، «لا في شيء» و«ليس موجوداً في بعض». أما الأضرب البرهانية فالعلاقات الحملية الأساس فيها علاقات وجودية وقد خصصت بـ «الوجود كحد» أو «الوجود كجزء حد» أو «الوجود كجنس» أو «الوجود كفصل»، كما أن أطراف هذه العلاقات البرهانية قد يرد فيها وبذلك قد يتجاوز عدد أطراف البرهان ثلاثة. هناك إذن اختلاف بين الضرب البرهاني والضرب القياسي، وهو اختلاف يثبت حدود الرأي الذي يرى في البرهان

(1) نفسه، ص 31.

القياس الصحيح صورة اليقيني مادة، إذ «البرهان» قد يختلف عن «القياس» في الصورة أيضاً. ولبيان هذا الأمر نقترح تصويراً للأضرب البرهانية تقربها به إلى الأضرب القياسية بأشكالها الثلاثة. وسنضع في هذا التصوير العلامة «☆» للدلالة بها على العلاقة الحمليّة الذاتية الرابطة بين «الموضوع» و«المحمول» مع تأسيسها على ما يخصها، فتحصل لنا علاقات وجودية أو حمليّة مخصصة أربعة هي «حد» (= وجود المحمول كحد للموضوع)، «جزء» (= وجود المحمول كجزء حد للموضوع)، «جنس» (= وجود المحمول كجنس للموضوع) و«فصل» (= وجود المحمول كفصل للموضوع). وعليه تكون الأضرب التسعة والثلاثون البرهانية هي (1):

2.1	السبب	☆	حد أصغر	☆	حد أصغر
	حد أكبر	☆	السبب	☆	حد أصغر
النتيجة	حد أصغر	☆	حد أكبر	☆	حد أكبر
1.1	السبب	☆	حد أصغر	☆	حد أصغر
	حد أكبر	☆	السبب	☆	حد أكبر
النتيجة	حد أصغر	☆	حد أكبر	☆	حد أكبر
3.1	السبب	☆	حد أصغر	☆	حد أصغر
	حد أكبر	☆	السبب	☆	حد أكبر
النتيجة	حد أصغر	☆	حد أكبر	☆	حد أكبر
4.1	السبب	☆	حد أصغر	☆	حد أصغر
	حد أكبر	☆	السبب	☆	حد أكبر
النتيجة	حد أصغر	☆	حد أكبر	☆	حد أكبر

(1) اجتهدنا في وضع هذا الجدول انطلاقاً مما ورد في كتاب «البرهان» للفارابي، ص ص 33 - 39.

5.1 حد أصغر ☆ فصل الب
الب ☆ فصل حد أكبر

التيجة حد أصغر ☆؟ حد أكبر

7.1 حد أصغر ☆ جنس الب
الب ☆ جنس الحد الأكبر

التيجة حد أصغر ☆؟ حد أكبر

1.2 الب ☆ حد أصغر
الب ☆ حد أكبر

التيجة حد أصغر ☆؟ حد أكبر

3.2 حد أصغر ☆ جنس الب
حد أكبر ☆ جنس الب

التيجة حد أصغر ☆؟ حد أكبر

3					
الب ☆ حد أصغر					
حد أكبر ☆ الب	حد أكبر ☆ الب	حد أكبر ☆ الب	حد أكبر ☆ الب	حد أكبر ☆ الب	حد أكبر ☆ الب
جنس	جزء	جزء	حد	فصل	فصل
حد أصغر ☆؟	حد أصغر ☆؟	حد أصغر ☆؟	حد أصغر ☆؟	حد أصغر ☆؟	حد أصغر ☆؟
حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر
1.3	2.3	3.3	4.3	5.3	6.3

4				
الب ☆ جنس				
حد أكبر ☆ الب	حد أكبر ☆ الب	حد أكبر ☆ الب	حد أكبر ☆ الب	حد أكبر ☆ الب
حد	فصل	حد	جزء	جنس الحد الأكبر
حد أصغر ☆؟	حد أصغر ☆؟	حد أصغر ☆؟	حد أصغر ☆؟	حد أصغر ☆؟
حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر
1.4	2.4	3.4	4.4	5.4

4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

5.

☆ السبب فصل حد أصغر			
حد أكبر ☆ السبب	حد أكبر ☆ السبب	السبب ☆ حد أكبر	السبب ☆ جزء الحد الأكبر
جنس	جزء	حد	جنس
حد أصغر ☆ ؟	حد أصغر ☆ ؟	حد أصغر ☆ ؟	حد أصغر ☆ ؟
حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر
1.5	2.5	3.5	4.5

6.

☆ حد أصغر حد السبب			
حد أكبر ☆ السبب	السبب ☆ حد أكبر	حد أكبر ☆ السبب	السبب ☆ جنس الحد الأكبر
جنس	فصل	جزء	جنس
حد أصغر ☆ ؟	حد أصغر ☆ ؟	حد أصغر ☆ ؟	حد أصغر ☆ ؟
حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر	حد أكبر
1.6	2.6	3.6	4.6

7.

☆ حد أصغر جزء السبب			
حد أكبر ☆ السبب	السبب ☆ حد أكبر	حد أكبر ☆ السبب	السبب ☆ جنس الحد الأكبر
جنس	فصل	جزء	جزء
الحد الأصغر ☆ ؟	الحد الأصغر ☆ ؟	الحد الأصغر ☆ ؟	الحد الأصغر ☆ ؟
الحد الأكبر	الحد الأكبر	الحد الأكبر	الحد الأكبر
1.7	2.7	3.7	4.7

8.

☆ حد أصغر جزء جنس السبب			
حد أكبر ☆ السبب	حد أكبر ☆ السبب	حد أكبر ☆ السبب	السبب ☆ حد أكبر
حد	فصل	جنس	حد
الحد الأصغر ☆ ؟	الحد الأصغر ☆ ؟	الحد الأصغر ☆ ؟	الحد الأصغر ☆ ؟
الحد الأكبر	الحد الأكبر	الحد الأكبر	الحد الأكبر
1.8	2.8	3.8	4.8

بالنظر إلى هذه الأضرب البرهانية التسعة والثلاثين يظهر أنها

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

بصفة عامة صور تدليلية بعض منها صور قياسية والبعض الآخر ليس صوراً قياسية. كما أن ما هو منها قياس الصورة يقترب إما من صورة الشكل الأول القياسي وإما من صورة الشكل الثاني وإما من صورة الشكل الثالث.

ويوضح الجدول التالي التناسب الظاهري بين أضرب البرهان المختلفة وأشكال القياس الثلاثة، وقد وضعنا هذا الجدول بالاستمداد من الأمثلة التي مثل بها الفارابي لكل ضرب:

الأضرب البرهانية

صور قياسية تقترب من الشكل الأول	صور قياسية تقترب من الشكل الثاني	صور قياسية تقترب من الشكل الثالث	صور لا قياسية
1.1	3.2	1.2	7.1
2.1	1.6	2.2	4.2
3.1	2.6	3.3	5.3
4.1	1.7	4.3	5.4
5.1	2.7	6.3	4.5
6.1		3.4	4.6
8.1		4.4	4.7
1.3		2.5	1.8
2.3		3.5	2.8
1.4			3.8
2.4			4.8
1.5			
3.6			
3.7			
أربعة عشر ضرباً	خمسة أضرب	تسعة أضرب	إحدى عشر ضرباً

■ 4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

إن العمود الأول من هذا الجدول يتضمن الأضرب البرهانية التي يرد فيها «السبب» في موقع «الموضوع» تارة و«المحمول» تارة أخرى في المقدمتين الصغرى والكبرى، فقد يرد «موضوعاً» في الصغرى كما هو الحال مثلاً بالنسبة للضرب (1.1) والضرب (2.1) ... إلخ، وقد يرد «محمولاً» فيها كما هو الأمر مثلاً بالنسبة للضرب (4.1) والضرب (5.1) ... إلخ. كما أن هذا العمود لا يعين لا «كم» المقدمتين ولا «كيفهما»، وهو تعيين، كما نعلم، ضروري لتحديد الأضرب القياسية الأربعة التي يتضمنها الشكل القياسي الأول.

أما العمود الثاني من الجدول فيتضمن الأضرب البرهانية التي يرد فيها «السبب» «محمولاً» في المقدمتين معاً. وهو مثله مثل العمود الأول لا تعين فيه «كمية» و«كيفية» المقدمتين. ومعلوم أن هذه الصورة القياسية التي يكون «الحد الأوسط» فيها «محمولاً» في المقدمتين لا تنتج إلا النتائج السالبة. ولا نفهم كيف عد الفارابي الأضرب البرهانية التي لها هذا الشكل القياسي مؤدية إلى نتائج موجبة!! إن الجدول اللاحق الذي سنضعه لبيان إنتاجية الأضرب البرهانية عند الفارابي شاهد على تميز الضرب البرهاني عن الضرب القياسي، وذلك لأننا ننزه الفارابي عن أن يكون قد سها عن أصل من الأصول النظرية القياسية التي قربها وشرحها شرحاً دقيقاً.

أما العمود الثالث فيتضمن الأضرب البرهانية التي يرد فيها «السبب» موضوعا في المقدمتين معا. وهو مثله مثل العمودين السابقين لا تعين فيه «كمية» المقدمتين أو «كيفية»هما. ومعلوم أن هذه الصورة القياسية التي يكون «الحُد الأوسط» فيها «موضوعا» في المقدمتين معا لا ينتج إلا النتائج الجزئية؛ وبالتالي يحق في الأضرب البرهانية التي لها هذا الشكل القياسي ما يحق في أضرب العمود الثاني، فهي أضرب يتأكد أيضا تميزها عن أضرب القياس الذي يكون في الشكل الثاني.

أما العمود الرابع والأخير فيتضمن الأضرب البرهانية التي تبتعد من حيث شكلها عن القياس، وذلك لأنها لا تقتصر على ذكر حدود ثلاثة فقط وإنما تضيف إليها حدا رابعا، «كجنس السبب» أو «جنس الحد الأكبر» أو «جزء الحد الأكبر»، وأمثلة ذلك:

7.1 - ليس شكلاً لأنه يتضمن في تأليفه حدوداً أربعة وهي: «الأصغر» و«جنس السبب» و«السبب» و«الأكبر»، ومن شرط الشكل القياسي ألا يأتلف إلا من حدود ثلاثة.

5.3 - ليس شكلاً قياسياً لأنه يتضمن في تأليفه حدوداً أربعة وهي: «السبب»، و«الأصغر»، و«جنس الأكبر» و«الأكبر» [في النتيجة].

4.5 - ليس شكلاً قياسياً لأنه يتضمن في تأليفه حدوداً أربعة وهي: «السبب»، و«الأصغر»، و«جزء الأكبر» و«الأكبر» [في النتيجة].

نستطيع أن نستخلص مما سبق أن الأصناف البرهانية الثمانية بأضربها التسعة والثلاثين متميزة عن الأشكال القياسية الثلاثة بأضربها الأربعة عشر وإن كانت قريبة منها نسبيا من حيث الصورة. وقد تكون هذه الأضرب البرهانية هي «المادة» التي تم تنقيحها وتهذيبها ليعتبر فيها الجانب الصوري فقط، ولتبنى انطلاقا منها نظرية القياس الصورية والتي هي نظرية في «الحمل الواحدي» فقط دون تعيين لطبيعة هذا الحمل الواحدي كما رأينا.

إن ربط «المنطق» بـ «العلم»، العلم الذي تهتم فيه المضامين والمحتويات لا الصور والبنىات فقط، يقتضي استعمال الأضرب البرهانية لا الأضرب القياسية، والاعتداد بالأضرب البرهانية، كما نجدها عند الفارابي، اعتداد بنوع من المضامين والمحتويات المتمثل في كون صفة الموصوف حدا له أو جزءا من حده كما سنرى.

إن الأضرب البرهانية السابقة هي بمثابة قوالب نظرية يصب فيها النظر المؤدي إلى العلم والمنتج له، فكل ضرب صدقت مقدمته إلا وتصديق نتيجته. والنتائج المقصودة هنا هي النتائج التي يعينها الفارابي لكل ضرب والتي يجمعها الجدول التالي:

الطرف الأصغر حد للطرف الأكبر // الطرف الأصغر حد لأجزاء حد الطرف الأكبر	☆ حد	نتج	1.1	الصف البرهاني الأول
الطرف الأكبر جنس للطرف الأصغر	☆ جنس	نتج	2.1	
الطرف الأكبر فصل للطرف الأصغر	☆ فصل	نتج	3.1	
الطرف الأصغر حد لحدود أجزاء حد الطرف الأكبر	☆ حد	نتج	4.1	
الطرف الأصغر محمول على فصل الطرف الأكبر	☆ الحمل	نتج	5.1	
الطرف الأصغر محمول على جزء حد الطرف الأكبر	☆ الحمل	نتج	6.1	
الطرف الأصغر عرض ذاتي للطرف الأكبر	☆ عرض ذاتي	نتج	7.1	
وهو عكس السادس	☆ الحمل	نتج	8.1	
الطرف الأصغر حد للطرف الأكبر	☆ حد	نتج	1.2	الصف البرهاني الثاني
الطرف الأصغر فصل للطرف الأكبر عام أو مساو	☆ فصل	نتج	2.2	
الطرف الأصغر خاصة للطرف الأكبر	☆ خاصة	نتج	3.2	
«أكثر البراهين في العلوم ... ترجع إلى هذا الضرب» ⁽¹⁾		نتج	4.2	
حد جنس الطرف الأكبر محمول على الطرف الأكبر	☆ الحمل	نتج	1.3	الصف البرهاني الثالث
حد فصل الطرف الأكبر محمول على الطرف الأكبر	☆ الحمل	نتج	2.3	
الطرف الأصغر محمول على الطرف الأكبر // الطرف الأكبر محمول على الطرف الأصغر	☆ الحمل	نتج	3.3	
غير معتبر		نتج	4.3	
لا يمثل الفارابي لإنتاجيته		نتج	5.3	
حاله حال الرابع	☆ الحمل	نتج	6.3	

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 35 .

■ 4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

الطرف الأصغر جنس حد الطرف الأكبر	☆ جنس	ينتج	1.4	الصف الرابع البرهاني
الطرف الأصغر جنس فصل الطرف الأكبر	☆ جنس	ينتج	2.4	
الطرف الأصغر محمول على حد الطرف الأكبر	☆ الحمل	ينتج	3.4	
الطرف الأصغر محمول على جزء حد الطرف الأكبر	☆ الحمل	ينتج	4.4	
لا يمثل الفارابي لإنتاجيته		ينتج	5.4	
الطرف الأصغر فصل جنس الطرف الأكبر وهو برهان تام ⁽¹⁾	☆ فصل	ينتج	1.5	الصف الخامس البرهاني الخامس
جزء حد الطرف الأصغر (الطرف الأكبر) محمول على حد الطرف الأكبر (الطرف الأصغر)	☆ الحمل	ينتج	2.5	
تجاهل الفارابي الوقوف عنده.		ينتج	3.5	
الطرف الأصغر عرض ذاتي للطرف الأكبر	☆ عرض ذاتي	ينتج	4.5	
الطرف الأصغر جنس للطرف الأكبر	☆ جنس	ينتج	1.6	الصف السادس البرهاني السادس
الطرف الأصغر فصل للطرف الأكبر	☆ فصل	ينتج	2.6	
«قلما يوجد ذلك» ⁽²⁾		ينتج	3.6	
«قلما يوجد ذلك»		ينتج	4.6	
الطرف الأصغر خاصة لجنس الطرف الأكبر	☆ خاصة	ينتج	1.7	الصف السابع البرهاني السابع
الطرف الأصغر خاصة لفصل الطرف الأكبر	☆ خاصة	ينتج	2.7	
الطرف الأصغر خاصة للطرف الأكبر	☆ خاصة	ينتج	3.7	
لا يمثل الفارابي لإنتاجيته		ينتج	4.7	
الطرف الأكبر عرض ذاتي للطرف الأصغر	☆ عرض ذاتي	ينتج	1.8	الصف الثامن البرهاني الثامن
الطرف الأكبر عرض ذاتي للطرف الأصغر	☆ عرض ذاتي	ينتج	2.8	
الطرف الأكبر عرض ذاتي للطرف الأصغر	☆ عرض ذاتي	ينتج	3.8	
الطرف الأكبر عرض ذاتي للطرف الأصغر	☆ عرض ذاتي	ينتج	4.8	

(1) نفسه، ص 36.

(2) نفسه، ص 38.

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

يميز أبو نصر الفارابي في هذه الأضراب البرهانية تميزات تتعين بمعيار تواتر الاستعمال وقلته من جهة، وبمعيار إنتاج العلم بالوجود أو العلم بالسبب أو العلم بالوجود وبالسبب معا. فبمعيار تواتر الاستعمال يذكر الفارابي أن هناك أضربا قليلة الاستعمال، فعن الضرب الثالث من الصنف السادس (3.6) والضرب الرابع من نفس الصنف (4.6) يقول عند إرادته التمثيل لهما «قلما يوجد مثال لذلك»⁽¹⁾. أما بالمعيار الثاني فيميز الفارابي في هذه الأضراب بين مجموعات جزئية ثلاثة: مجموعة جزئية تنتج العلم بالوجود فقط، ومجموعة جزئية تنتج العلم بوجود وبالسبب معا، ومجموعة جزئية تنتج أحيانا العلم بالوجود والسبب معا وأحيانا أخرى العلم بالوجود فقط.

فمن المجموعة الجزئية الأولى مثلا الأضراب:

5.1 «غير أن هذا البرهان ليس يعطي السبب لكنه إنما يعطي الوجود وحده، وينتج وجود الشيء لفصل فصله»⁽²⁾.

8.1 «ليس يعطي السبب بل إنما يعطي الوجود فقط»⁽³⁾.

3.2 «برهان ليس يعطي السبب لكن يعطي الوجود فقط، وينتج محمولا خاصا بموضوع النتيجة».

3.3 «برهان ليس يعطي الوجود فقط، وإنما يأتلف في الأشياء

(1) نفسه، ص 38.

(2) نفسه، ص 34.

(3) نفسه، ص 34.

التي لها حدود مختلفة، فإنه متى كان الشيء الواحد له حدان تبين
بمثل هذا التأليف وجود أحد حديه للآخر» (1).

هذا الصنف «ينتج أعراضا ذاتية» (2).

1.8
2.8
3.8
4.8

أما المجموعة الجزئية الثانية فمنها مثلا الضربان المهمان:

5.4 فهو «قد يكون برهان لم وبرهان أن» (3).

1.5 فهو «برهان تام يعطي الوجود والسبب» (4).

أما المجموعة الجزئية الثالثة فمنها مثلا الضربان:

5.3 فهو «برهان قد ينتج الوجود والسبب معا، وقد
ينتج الوجود وحده» (5).

4.5 فهو «قد يعطي لم الشيء أحيانا والوجود وحده
أحيانا» (6).

(1) نفسه، ص 35.

(2) نفسه، ص 38.

(3) نفسه، ص 36.

(4) نفسه، ص 36.

(5) نفسه، ص 36.

(6) نفسه، ص 37.

إن المهم، حسب الفارابي، من هذه الأضرب البرهانية هو تلك الأضرب التي لا تكون قليلة الاستعمال من جهة، وتكون ثانية مفيدة العلم بالوجود وبالسبب معاً. والبراهين التي «تعطي السبب والوجود معاً إنما تنتج الموجبات الكلية وتؤلف من موجبات في الشكل الأول»⁽¹⁾ وهو أتم الأشكال وأكملها كما هو معلوم، كما أن على مقدماتها أن تكون متصفة بالتقدم في المعرفة وبالتقدم في الوجود. فكيف يتعين التقدم في المعرفة وكيف يتحدد التقدم في الوجود؟

يرى الفارابي أن «التقدم في المعرفة» أي تقدم «قضية» أو «حكم» على «قضية» أو «حكم» معرفة، يكون بوجوه ستة:

1- المقدم هو ما لم يُعَرَفْ بالاستناد إلى معروف أسبق منه: فالأقدم في المعرفة يقال «فيما كانت المعرفة به حصلت لا عن معرفة شيء آخر»⁽²⁾.

2- المقدم هو ما يُسْتَدُّ إلى المعرفة به لتحصيل المعرفة بشيء آخر لاحق له في المعرفة: فالأقدم في المعرفة يقال أيضاً على «الذي بمعرفته حصلت معرفة شيء آخر»⁽³⁾.

3- المقدم هو ما كان الأقل عموماً، ومثاله «الكليات والأعيان

(1) نفسه، ص 39.

(2) نفسه، ص 39.

(3) نفسه، ص 39.

4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

متى قايشنا بينها من حيث هي مدركة بالحس، [فيقال] في الأعيان [وهي الأنقص عمومًا] أنها أشد تقدمًا في المعرفة بالحس، والكليات [وهي الأكثر عمومًا] أشد تأخرًا، وكل ما كان أنقص عموماً كان أقدم في المعرفة بهذه الجهة»⁽¹⁾.

4- المقدم هو ما كان الأكثر كلية، مثاله «متى قايشنا بين أصناف الكليات قيل فيما كان أكثر كلية أنه أقدم في هذه المعرفة»⁽²⁾، المعرفة بالكليات.

5- المقدم هو ما تقدم زمان معرفته، أي «الذي عرف في زمان قبل زمان المعرفة بالشيء الثاني»⁽³⁾.

6- المقدم هو ما تتوقف معرفة لازمه على معرفته هو ولا تتوقف معرفته على معرفة لازمه، أي هو «الشيء الذي إذا عُرِف لم يلزم أن يُعرف الشيء الآخر، وإذا عُرِف الشيء الآخر لزم ضرورة أن يكون قد عُرِف الأول، فيقال فيه أنه أعرف من ذلك الشيء الآخر»⁽⁴⁾. و«المقدم» بهذا المعنى يكافئ «المقدم» في العلاقة الشرطية الذي يقابل «التالي».

أما «التقدم في الوجود» فيكون حسب الفارابي بوجهين:

(1) نفسه، ص 39.

(2) نفسه، ص 39.

(3) نفسه، ص 39.

(4) نفسه، ص ص 39 - 40.

1- المقدم هو ما كان سببا: «المتقدم في الوجود فإنه أحد الشئيين الذي هو سبب لوجود الآخر، أي سبب كان من أصناف الأسباب التي ذكرناها»(1).

2- المقدم هو أيضا «تالي» العلاقة الشرطية: يقول الفارابي «قد اعتاد كثير من الناس أن يقولوا في الشيء إذا ارتفع [= بطل] ارتفع بارتفاعه الشيء الآخر، وإذا وجد [ثبت] لم يلزم ضرورة أحد يوجد الآخر، وإذا ارتفع ذلك الآخر لم يرتفع هو بارتفاعه، أنه أقدم من ذلك الشيء الآخر»(2).

مقدمات البرهان الذي يفيد العلم بالوجود والعلم بالسبب معا ينبغي أن تكون، بالإضافة والنسبة والقياس إلى النتائج المترتبة عليها، أقدم في المعرفة وأقدم في الوجود بأنحاء التقدم السابقة. يقول الفارابي: «والتي ينبغي أن تجتمع فيها النحوان جميعا من أنحاء التقدم [التقدم في المعرفة التقدم في الوجود] فهي مقدمات أنحاء البرهان التي تعطي الوجود والسبب معا»(3). فبمفهوم «التقدم في المعرفة» و«التقدم في الوجود» يتم إذن، عند الفارابي، تعريف البرهان الذي يفيد العلم بالوجود والسبب معا من جهة

(1) نفسه، ص 39.

(2) نفسه ص 39. ونحن نعلم في «منطق القضايا» أن «التالي» في القضية الشرطية الصادقة، إذا صدق لم يلزم شيء، ولكن إذا كذب لم يلزم كذب «المقدم»، كما أن المقدم إذا كذب لم يلزم شيء، ولكن إذا صدق لم يلزم صدق «التالي».

(3) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 40.

4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معاً ■

مقدماته بالإضافة إلى نتيجته. وبهذين المفهومين أيضا يتم تمييز البرهان الذي يعطي الوجود فقط من جهة ويتم، من جهة أخرى، بيان استناد البرهان الذي يعطي الوجود وحده وبيان تأسسه عليه.

إن البراهين التي تعطي الوجود فقط، هي إما البراهين «التي تنتج الأشياء المتقدمة بالأشياء المتأخرة عنها، متى كانت المتأخرة في الوجود أسبق بالزمان في المعرفة»⁽¹⁾، وإما البراهين هي التي يُعْرَفُ [فيها] المتأخر بالتأخر»⁽²⁾. وهذه البراهين بصنفيها هي التي «تسمى الدلائل، [وإن كان] يخص هذا الاسم أكثر بما عُرِفَ منها المتقدم بالتأخر، ويسمى المتأخر الذي يؤخذ حداً أوسط في [هذه البراهين] الدليل»⁽³⁾.

أما استناد البراهين التي تعطي الأسباب إلى البراهين التي تعطي الوجود فقط فيقول فيه الفارابي: إن البراهين التي تعطي الأسباب «إنما تكون في الأمور التي سبقت لنا معرفة وجودها فقط، وذلك إما بأنفسها أو بالحس أو بالبراهين التي تسمى الدلائل»⁽⁴⁾. وبما أن هذه البراهين تتوخى الإجابة عن التساؤل حول «لم الشيء» بإيراد السبب وذكره، فإنها لا بد أن تتلو وتتأسس على البراهين التي تعطي الوجود لأن «المسألة بلم

(1) نفسه، ص 40.

(2) نفسه، ص 41.

(3) نفسه، ص 41.

(4) نفسه، ص 42.

الشيء» وإنما تكون «فيما حصلت لنا معرفة وجوده»⁽¹⁾. ولا يكفي في هذه البراهين التي تعطي السبب استنادها إلى البراهين التي تعطي الوجود، وإنما يجب أيضاً أن تكون الأسباب المفادة والموردة فيها أسباباً قريبة لا يبقى مع ذكرها «موضع للمسألة عن السبب»⁽²⁾.

إن المعرفة العلمية النموذجية هي معرفة «الوجود» (الحمل) ومعرفة «السبب» (العلة في الحمل) في آن واحد، ومن ثمة كانت الصورة التدللية العلمية النموذجية، هي، بصفة عامة، كل الأضرب البرهانية المفيدة للعلم بالوجود والسبب معاً، وبصفة خاصة، الضرب الرابع من الصنف البرهاني الثاني (4.2) الذي يقول فيه الفارابي: «إنه قد يأتلف منه ضروب البراهين كلها، أعني برهان لم وبرهان أن، ينتج نتائج أول وخواص، وما ليس بأول ولا خواص، بل لو تأملت أكثر البراهين في العلوم لوجدتها ترجع إلى هذا الضرب»⁽³⁾. إن «العلم» يصبح، في هذا المنظور، علماً بنتيجة عملية سببية، نتيجة يكون فيها «الطرف الأكبر»، وهو «محمولها»، سبباً «للطرف الأصغر»، وهو «موضوعها»، فضلاً عن كونه محمولاً عليه. وبالتالي يمكن لهذا «السبب»، تبعاً لذلك، أن يلعب دور طرف أوسط جديد تنتج به وبتوسطه وبسببه نتيجة عملية سببية جديدة يكون طرفها الأكبر سبباً للطرف

(1) نفسه، ص 42.

(2) نفسه، ص 43 - 44.

(3) نفسه، ص 35.

وبالجملة إنما يمكن أن تعاند القضية إذا كانت أنتجت عن مقدمات ما يمكن أن يعتقد في مقابلاتها ما اعتقد في تلك المقدمات. فأما إذا كانت منتجة عن مقدمات لا يمكن أن يعتقد في مقابلاتها ما اعتقد في تلك، لم يمكن في تلك النتائج أن تعاند أصلاً. والمقدمات التي يمكن هذا [العناد] فيها هي المشهورات من جهة ما هي مشهورة، والتي لا يمكن فيها هذا [العناد] هي اليقينية»⁽¹⁾.

في هذه الصورة التناسلية القياسية للمعرفة العلمية الثابتة وغير القابلة للعناد يعد مكون «الحد» والأجزاء الداخلة في تكوينه من «أجناس» و«أنواع» و«فصول» المكون الأساس. فالمعرفة العلمية في جوهرها وقوف على حدود المفاهيم التي تطلبها، وعلى ما يدخل في تكوين هذه الحدود، وعلى ما تتعالتق معه هذه الحدود. إنها ليست تعرفاً على قوانين الوقائع وإنما هي وقوف على تعاريف المفاهيم، باعتبار هذه التعاريف أهم صنف من أصناف الأسباب التي يكمن العلم في امتلاكها عن طريق البراهين التي تعطيها كما رأينا.

(1) الفارابي، «شرائط اليقين»، ص ص 102 - 103، لا يمكن إذن، حسب الفارابي، أن يقع «العناد الحقيقي» في العلم اليقيني. إن ما يمكن أن يقع فيه هو «العناد الكاذب»؛ وهذا الأخير هو «المغالطة». ومغالطة العالم لا تؤثر في نظره وفكره، إلا إذا كان هذا العالم عالماً بالظن لا باليقين؛ يقول أبو نصر الفارابي: «متى زال رأي الإنسان في العلوم النظرية بعناد... فقد كان رأيه ذلك ظناً، ووضع له يقيناً حيثئذ فيه لا محالة نقص من شرائط البرهان»، «شرائط اليقين»، ص 104.

بتأسيس المعرفة العلمية على التعرف على الحدود يصبح «التصور» لا «التصديق» المطلق هو «المطلب الأسمى لكل علم»، تصور مفاهيم «موضوع» أو «موضوعات» العلم ووكلياته وكل ما له دخل في حصول هذا التصور، وترتيب تصور على آخر في سلسلة من التصورات يأتي الواحد منها تلو الآخر بتوسط وسائط حدية ومفهومية. بهذا يصبح الهم العلمي النموذجي مائلا عن الواقع ووقائعه إلى الذهن ومفاهيمه وتصوراته. بهذا أيضا أحس الفارابي بضرورة اتباع حديثه في «البرهان» وأصنافه بالحديث في «الحدود» وأصنافها، وهو اتباع يؤكد في نظرنا القيمة العلمية الكبرى التي أولاهها القدامى لـ «الأسباب التعريفية» كمناط للمعرفة العلمية.

5

■

من البرهان

إلى التحديد

إن «الحد» مثله» مثل البرهان، يؤلف من «أشياء أكثر من واحد»، تأليفاً «صيغته ليست صيغة يكون بها بعض أجزائه حكماً والآخر محكوماً عليه [كما هو الحال بالنسبة لصيغة القضية الحملية المؤلفقة من موضوع (محكوم عليه) ومحمول (حكم)، ويصلح أن تجعل جملته جزء قول جازم [سواء أكان هذا الجزء موضوعاً أم كان محمولاً]»⁽¹⁾. «الحد» إذن مؤلف. وأقل ما يأتلف منه جزآن يحملان على المحدود، كل واحد منهما يمكن أن يجعل بمفرده على المحدود فيكون بذلك جزءاً تاماً، والجزء التام، بدوره، يمكن أن يتجزأ فيكون لكل جزء جزء، غير أن جزء الجزء هذا لا يمكن أن يحمل على المحدود.

إن «الحدود» بطابعها المؤلف، تقتضي أن يسبقها «البرهان»

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 45.

بصفة عامة و«برهان أن»، «برهان الوجود»، بصفة خاصة. يقول أبو نصر الفارابي: «أجزاء الحدود لا يمكن أن تؤلف منها الحدود ما لم يكن كل واحد منها [من هذه الأجزاء التامة] بين الوجود للشيء الذي يقصد تحديده؛ فلذلك يلزم أن يكون كل واحد من تلك الأمور قد سبقت لنا، قبل التحديد، معرفة وجود كل واحد منها على حياله للشيء المقصود تحديده... [ولما كانت] المعرفة بوجود الشيء للشيء تحصل إما لا عن برهان ولا عن قياس أصلاً، وإما عن برهان [كان] إذن ينبغي أن تكون أجزاء الحدود معلومة الوجود للمحدود قبل تأليف الحد إما بأنفسها وإما ببراهين. فإذا حصل كل واحد منها معلوماً شرع حينئذ في تأليف الحد»⁽¹⁾. كما ينبغي للأجزاء التي يتكون منها «الحد» ويألف أن تكون «محمولات على

(1) نفسه، ص 51.

الشيء [المحدود] من طريق ما هو، أي «أمورا بها وجود الشيء [المحدود] بذاته لا بالعرض»⁽¹⁾. أجزاء «الحد» إذن «محمولات ذاتية» للموضوع المحدود. وبالتالي كل وصف ثبت أنه ذاتي لموصوف ما يمكن أن يدخل في تأليف «حد» ذلك الموصوف. يقول الفارابي: «إذا صح في عدة محمولات على الشيء أن كل واحد منها محمول من طريق ما هو، إما بنفسه وإما ببرهان، أو صح بأحد هذين الوجهين أن أمورا ما بها وجود الشيء، حد بها حينئذ الشيء»⁽²⁾. وفي هذه الحالة، الحالة التي تتعدد فيها المحاميل الذاتية للموضوع المحدود، نقوم، ليتحصل لنا «الحد»، بجمع هذه المحاميل مع «ترتيبها متتالية على نظام محصل إلى أن يجتمع من جملتها ما يساوي المحدود»⁽³⁾ ويعادله. ويتمثل «النظام المحصل» المطلوب في ترتيب أجزاء «الحد» في القيام بمقايضة بين هذه «الأجزاء، فأيهما كان أقدم في الوجود آخر في الترتيب، وأيها كان متأخرا في الوجود قدم في الترتيب، وكذلك أيها كان أعم قدم في الترتيب، وأيها كان أخص آخر. ويتحرى في كل ما يقصد تحديده أن يؤخذ أولا جنسه فيرتب أولا ثم يردف بسائر الباقية على الترتيب الذي قلناه، فإذا اجتمع من جملة ذلك ما يساوي المحدود حصل لنا حينئذ حد ذلك الشيء»⁽⁴⁾.

(1) نفسه، ص 51.

(2) نفسه، ص 51.

(3) نفسه، ص 51.

(4) نفسه، ص ص 51 - 52.

لا تتجلى علاقة «التحديد» بـ «البرهان» في كون هذا الأخير طريقاً ووسيلة للحصول على أجزاء «الحد» من خلال إثبات محاميل ذاتية للموضوع المحدود، ولكنها تتجلى أيضاً في إمكانية تصوير «التحديد» في صورة «برهنة» وتصوير «البرهنة» في صورة «تحديد». يقول الفارابي: «قد يتفق... أن نقصد البرهان على وجود الشيء المحدود فبرهنه، فيعرض أن يكون قد حصل لنا أجزاء حده [وهي محاميله الذاتية] مرتبة الترتيب الخاص بالبرهان، فيبقى علينا تغيير ترتيبه حتى يصير حداً. وكذلك قد يتفق لنا أن نقصد لتحديد الشيء فنحده، فيعرض أن يكون قد حصل لنا أجزاء برهانه، فيبقى أن نغير ترتيبه حتى يصير برهاناً» (1). مثل ذلك «أنا إذا أردنا أن نبرهن وجد «الرعد»... فشرحنا لفظ «الرعد» أنه «صوت من غيم»، ثم غيرنا ترتيب هذا القول [«صوت من غيم»] ليصير بحيث يمكن أن يبرهن عليه، فقلنا «الغيم فيه صوت» [= صوت من غيم] ليصير بحيث يمكن أن يبرهن عليه، فقلنا «الغيم فيه صوت» [= أي قضينا بقضية حملية]، وجعلنا الحد الأوسط فيه [مفهوم] «تموج الريح في الغمام»، وألفنا البرهان هكذا (2):

(1) نفسه، ص 52.

(2) إن المقصود من «برهان جار على الاتصال» هو «القياس الشرطي المتصل» الذي يتبع بالاستناد إما إلى «قانون الوضع» وإما إلى «قانون الرفع». واستعمال الفارابي له هنا استعمال مستند إلى «قانون الوضع» وصورته هي: «إذا كان الغيم فيه ريح يتموج ففيه صوت (= الرعد)، والغيم فيه ريح يتموج (= المقدم صادق)، إذن الغيم فيه صوت (= التالي إذن صادق)».

■ 5- من البرهان إلى التحديد ■

«الغيم فيه ريح يتموج، ففيه صوت، فالغيم فيه صوت».

فهذا النحو من التأليف هو نحو تأليف برهان جار على الاتصال مفضٍ إلى نتيجة محدودة. ومتى أردنا أن نأخذ هذه الأجزاء بأعيانها حدا لـ «الرعد» غيرنا ترتيب هذه الأجزاء وقلنا:

«الرعد هو صوت في غيم لتموج ريح فيه».

فيصير ما قدمت مرتبته في البرهان متأخر في المرتبة في الحد، والمتأخر مرتبته هناك متقدم المرتبة ها هنا⁽¹⁾. المادة الواحدة إذن

(1) الفارابي «كتاب البرهان»، ص 47. إن المتقدم رتبة في «القياس الشرطي المتصل» هو «تموج الريح في الغيم» وقد أصبح هذا المتقدم متأخرا في «الحد»؛ إما المتقدم رتبة في «الحد» فهو «الصوت» الذي أصبح متأخرا في «القياس الشرطي المتصل». ومادة هذا المال (الغيم - الصوت - الرعد...) موجودة في «برهان» أرسطو، ولكنها وردت فيه في معرض التفرقة والفصل بين «البرهنة» و«التحديد» لا في معرض الجمع والوصل بينهما كما هو الأمر عند الفارابي. وبهذه المناسبة لا بأس من التنبيه إلى الغفلة التي وقع فيها Tricot في ترجمته وتعليقه على النص الأرسطي المتعلق بهذه المسألة والموجود في AN. Post. II, 8, 93 b 7-13، فقد غاب عن Tricot أن المقصود بـ "Démonstration Continue" [«برهان جار على الاتصال» عند الفارابي] هو القياس الشرطي المتصل وليس القياس الحملي كما اعتقد. انظر الهامش الذي وضعه Tricot تعليقا وشرحا لمفهوم «البرهان الجاري على الاتصال» ففي الصفحة 196، الهامش رقم 1، من ترجمته للتحليلات الثانية، ولعل هذه حالة تبين أهمية مراجعة الترجمات الأجنبية، الفرنسية في حالتنا هذه، بمعيار الترجمات العربية القديمة، قصد تقويمها أو على الأقل فحصها ومناقشتها.

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

يمكن أن ترتب ترتيبين، واحد يقدمها كبرهان والآخر يقدمها كحد.

إن صناعة «الحد»، تأليفاً وترتيباً، أي بضوابطها العائدة إلى ما تأتلف منه «الحدود» وإلى الكيفية التي ترتب بها أجزاء «الحدود»، صناعة نافعة في أمرين: في التمكين من نقد «الحدود» وتقويمها وفي الإقدار على وضع «الحدود» وإقامتها.

تمثل منفعة صناعة «الحد» الأولى في «سير الحدود المعطاة» وفحصها ليتبين «هل هي على ما ينبغي أو ليست على ما ينبغي». ويحيل أبو نصر الفارابي، في إطار حديثه عن هذه المنفعة الأولى لصناعة «الحد» إلى كتابه «الجدل» داعياً قارئه إلى الاجتهاد في تخلص الطرق اليقينية في انتقاد «الحدود» من الطرق الجدلية انطلاقاً من هذا الكتاب: يقول الفارابي عن طريق فحص «الحدود» أنها: «عددت في [مقالات «الجدل»] الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة من كتاب «طوبيقي»، غير أنها أجريت مجرى السيارات الجدلية، فليلتقط منها ما ينتفع به في الحدود اليقينية»⁽¹⁾.

أما منفعة صناعة «الحد» الثانية فتتمثل في التمكين والإقدار على إنجاز فعل «التحديد» بكيفية تتميز عن طرق القدامى، يشير أبو نصر الفارابي، في هذا الإطار، إلى وجود طرق ثلاثة: طريق التركيب، وهو طريق أرسطو في صناعة «الحد»، وطريق القسمة، وهو طريق أفلاطون، وطريق البرهان، وهو طريق كسانقراطيس.

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 52.

يعرض الفارابي طريق أرسطو التركيبي بقصد إثبات عدم كفايته في إنشاء «الحدود». إنه طريق «ليس... كافيًا في جميع ما يحتاج إليه من التحديد، فإنه ليس يفيدنا بذاته أجزاء الحد، ولا أن أجزاءه محمولة على الحدود من طريق ما هو، ولا شيئًا غير ذلك»⁽¹⁾. إنه فقط طريق «يسهل علينا أخذ المحمولات على الشيء وخاصة في الأشخاص والأنواع القريبة من الأشخاص»⁽²⁾، إذ هو طريق ينطلق من «الأشخاص» و«الأعيان» لا من «الكليات» و«الأجناس». ويعرض الفارابي استراتيجية هذا الطريق التركيبي عرضًا واضحًا يركز فيه على كيفية الحصول على المحمولات المكونة «للحد» وعلى كيفية ترتيب هذه المحمولات باعتبارها أجزاء «للحد» وهما كقيمتان تنجز بهما عمليات جمع ونظم، وأخذ وطرح، بعد تصفح وتحصيل:

يرى أبو نصر الفارابي أن طريق التركيب تقتضي، من جهة كيفية الحصول على الأجزاء المكونة «للحد»، «أن نتصفح أشخاص الشيء المقصود تحديده، ونأخذ المحمولات على أشخاصه من طريق ما هو [= المحمولات الذاتية] حتى إذا حصل لنا جميعه ميزنا، وبعد ذلك، بين ما هو من تلك المحمولات أجناس وما ليس بأجناس، ثم قايشنا بين الأجناس، وأطرحنا منهم الأعم فالأعم

(1) نفسه، ص 57، وانظر «عرض أرسطو لطريقته التركيبية في AN. Post. II,

.13, 96 a 23-97 b 40.

(2) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 57.

إلى أن يتحصل لنا أخصها، ثم ننظر في سائر المحمولات، فما كان منها أعم من ذلك الجنس أو مساويا له أطرحناه، ونطرح أيضا من المحمولات على أشخاصه من طريق ما هو ما كان أخص من الشيء المقصود تحديده، ثم نجمع إلى ذلك الجنس سائر المحمولات على الأشخاص من طريق ما هو التي هي أخص من ذلك الشيء، ونجمع بعضها إلى بعض إلى أن يجتمع لنا منه جملة مساوية للشيء المقصود له، فيكون ذلك حدا له⁽¹⁾. وقد لا يتحصل لنا «الجنس» انطلاقا من المحمولات التي أخذناها، إذ يمكن ألا يكون لها جنس أصلا، ففي هذه الحالة نحتفظ بالمحمولات المأخوذة كلها ونجمعها ليحصل لنا الحد⁽²⁾.

أما من جهة كيفية ترتيب ونظم المجتمع فتقتضي طريقة التركيب الأرسطية، في حالة التمكن من الحصول على «الجنس»، أن «ننظر إلى ما عدا الجنس [الذي نرتبه ونضعه في المرتبة الأولى] فنقدم في الترتيب الأعم فالأعم [من الأجزاء الأخرى غير الجنسي] إن كان عمومها على نظام، أما إن كان عمومها ليس متواليا على نظام «فلن يخلو الأمر من، إما أن يكون هذان الجزءان العامان متساويين، وإما أن يكون «كل واحد منهما أعم من الآخر بوجه ما»، فإن كانا متساويين «نظر أيهما منزلته من الآخر بمنزلة المادة، فيقدم ذلك في الترتيب ويؤخر ما منزلته بمنزلة الصورة»، وإن كانا

(1) نفسه، ص 55.

(2) نفسه، ص 56.

غير متساويين وكل واحد منهما أعم من الآخر بوجه من الوجوه
«قدم أيهما شاء المحدد»⁽¹⁾. أما في الحالة التي لا يكون لنا فيها
«جنس»، فإننا نجمع المحمولات المأخوذة ونرتبها بنفس الكيفية
التي نسلك بها و«الجنس» لدينا، مع تقديم «الجنس العالي» وجعله
في المرتبة الأولى.

إن هذه الاستراتيجية التركيبية المفضية إلى امتلاك «الحدود» لا
تصدق فقط، حسب أرسطو، على طلب تحديد «الأشخاص»،
وإنما تصدق أيضا على طلب تحديد «الأنواع» و«الأجناس». إن
الاختلاف الوحيد بين تطبيق «التركيب» في حق «الأشخاص»
وتطبيقه في حق «الأنواع» و«الأجناس»، أننا في «الأنواع»
و«الأجناس» لا نأخذ «المحاميل» بصفة عامة ولكننا نأخذ
«الحدود»، «حدود» الأنواع و«حدود» الأجناس. يقول أبو نصر
الفارابي «إن كانت المطلوبات تحديدها أنواعا أخيرة [التي تعلق
مباشرة «الأشخاص»] فأخذنا حدودها بهذه الطريق، ثم أردنا أن
نأخذ حدود أجناسها، نظرنا في الأنواع القسيمة لما أخذنا، فأخذنا
حد كل واحد منها بهذا الطريق، ثم نظرنا إلى ما يخص كل واحد
وأسقطناه، وأخذنا المشترك في حدود جميعها، فإن كان قولا كان ذلك
حدا لأقرب جنس يعم تلك الأنواع، فإن كان لذلك الجنس اسم كان
هذا الحد مساويا للدلالة اسمه، وإن لم يكن له اسم استعمل حد بدل
اسمه. وإذا أردنا أن نأخذ حد جنس هذا الجنس نظرنا إلى سائر ما هو

(1) نفسه، ص 55.

قسيم لهذا الجنس . . «للتبع نفس الخطوات التي اتبعناها في حالة النوع، وكذلك لا نزال نفعل ذلك إلى أن نصير في آخر الأمر إلى الجنس العالي»⁽¹⁾.

إن مأخذ الفارابي الرئيس على طريقة التركيب الأرسطية، سواء طبقت على «الأشخاص» أم «الأنواع» أم «الأجناس»، أنها طريقة استقرائية تستبعد البرهان، فليس فيها برهان على أن أجزاء «الحد» محمولة على المحدود من طريق ما هو، ومن هنا كانت هذه الطريقة الأرسطية في صناعة «الحدود» طريقة غير كافية.

إن كان أصل طريقة التركيب الأرسطية كامنا في الانطلاق من استقراء «الأشخاص» وتصفحها، فإن طريقة القسمة الأفلاطونية تجد أصلها في الانطلاق من النظر إلى «الأجناس» وتشقيقها وتفريعها باستراتيجية مخصصة، عرضها الفارابي بقصد إثبات عدم كفايتها أيضا، وإرجاعها إلى مجرد ترتيب، حسن الهيئة لأجزاء «الحد» ووضعها «في المواضع التي حقها أن تترتب فيها. أما سائر ما يحتاج إليه في التحديد فليس للقسمة فيه غناء»⁽²⁾. وقد عرض أبو نصر الفارابي الاستراتيجية الأفلاطونية مركزا على بيان كفيات «التفصيل» و«التشقيق» و«التقسيم» تقسيم تقابل وتكامل.

يرى الفارابي أن طريقة القسمة الأفلاطونية تقتضي أنه «متى قصدنا

(1) نفسه، ص 56-57.

(2) نفسه، ص 54، انظر انتقاد أرسطو لطريقة أفلاطون في التحديد في AN. Post II, 5, 91 b 12-14.

■ 5- من البرهان إلى التحديد ■

لتحديد شيء ما نظرنا تحت أي جنس هو داخل، فإن كان له جنس ما أقرب إليه من جنسه العالي أخذناه، وإن لم نعلم له جنسا أقرب إليه من العالي أخذنا جنسه العالي وقسمناه بفصلين متقابلين أولين (1)، ثم نظرنا في الذي نقصد تحديده تحت أي المتقابلين هو داخل، فإن إنجاز في أحد المتقابلين، نظرنا في المجتمع من الجنس وذلك الفصل هل هو مساو في الحمل للمقصود تحديده، فإذا وجدنا مساوياً كان ذلك المجتمع حداً لذلك الشيء، وإن كان أعم منه نظرنا، فإن كان للمجتمع اسم مفرد أخذناه مدلولاً عليه باسمه المفرد وقسمناه، أيضاً بفصلين متقابلين ونجری منه المجری الذي جربناه في الأول إلى أن يجتمع لنا جملة مؤتلفة، إما من شيئين أو أكثر مساوية للمقصود تحديده، فنكون حينئذ قد حصلنا حد ذلك الشيء. فهذا هو جهة تحديد الشيء بطريقة القسمة» (2).

إن مأخذ الفارابي الرئيس على طريقة القسمة الأفلاطونية أنها طريقة تشقيقية تستبعد البرهان هي أيضاً. إن ما فيها هو فقط العمل على تفصيل إلى ثنائيات متقابلة باستخدام «الفصول» كأدوات إجرائية لإنجاز «الفصل» داخل المفهوم الواحد وتشقيقه بذلك إلى مفهومين متقابلين ولكن متكاملين، كل ذلك بصورة، وإن كانت تستحسن من حيث هيأتها ومظهرها، فلا غنية فيها من جهة الإقدار على إنجاز عمليات التحديد والتمكين منه.

(1) حول المعيار في أولية محمول من المحاميل، انظر ما سبق في صفحة 43 وما بعدها.

(2) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص ص 53-54.

إن تميم الفارابي لدور «البرهان» في عملية التحديد، كما رأينا سابقاً، هو الذي سيدفعه لتبني طريقة البرهان المطلق، طريقة كسانقراطيس⁽¹⁾، وتقديمها على طريقة التركيب الأرسطية وطريقة القسمة الأفلاطونية وترجيحها عليهما. إن إنجاز فعل «التحديد» حقيقة، حسب أبي نصر الفارابي، هو «أن يبرهن أن شيئاً ما هو حد لأمر ما بالبرهان المطلق»⁽²⁾، خصوصاً في المحدودات التي تكون لها حدود كثيرة، وذلك بالرغم من أن «قوماً يستشنعون أن يكون للشيء الواحد أكثر من حد واحد ويدفعونه»⁽³⁾. ويرى الفارابي أن ما ذكره عن «الحدود»، أجزاء وتآليفاً، نظماً وترتيباً، تعالقا مع «البرهان» وتضائفاً، هو الطريق الذي نصل به إلى تحديد الشيء على التمام، وإلى كل ما يحتاج إليه في التحديد على الحقيقة»⁽⁴⁾.

(1) XENOCRATE (القرن الرابع قب الميلاد). وهو الخليفة الثاني لأفلاطون

على رأس «الأكاديمية». اشتهر بأنه قوى النزعة الفيتاغورية التي تضمنها التوجه الفلسفي لأفلاطون المتأخر معتبر «المثل» الأفلاطونية أعداداً رياضية...

(2) الفارابي «كتاب البرهان»، ص. 52. يتعد الفارابي في رأيه حول علاقة

التحديد بالبرهنة ابتعاداً كبيراً عن أرسطو الذي يرى أن البرهان لا يفيد في تأدية الماهية. انظر مناقشة أرسطو المستفيضة للعلاقة بين التحديد والبرهنة في

الفصول 3 و 4 و 6 و 7 و 8 من تحليلاته الثانية.

(3) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 52.

(4) نفسه، ص 52.

■ 5- من البرهان إلى التحديد ■

6

مجالات « العلم اليقيني »

هي مجالات « العلم النظري »

تستدعي نظرية الفارابي البرهانية، المثمنة لليقين عامة ولليقين
الضروري خاصة، في خطوة لاحقة، تبين المجال أو المجالات التي
ينبغي أن تكون الميدان التطبيقي لهذه النظرية. فما كل المجالات
المعرفية قابلة لأن نلزم نظراً فيها بأن يكون نظراً برهانياً يقينياً
ضرورياً منطلقاً من مقدمات ضرورية ومنتقلاً إلى نتائج ضرورية
بتوسط الأسباب التي توجد ذاتياً للأشياء، نظراً جارياً في مجرى
من المجاري التي تمثلها الأضرب التسعة والثلاثون لأصناف البرهنة
المعتبرة والمشروعة.

إن المجال العلمي الذي نحتاج فيه إلى استعمال البراهين، وما
يتبعها من تحديدات برهانية، هو مجال العلوم النظرية لا مجال
العلوم العملية. يقول أبو نصر الفارابي: «إن الصناعات كلها
تتضمن على معلومات ما، فمن المعلومات في الصناعات ما يحدث

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

علمها للإنسان مع مزاولة أعمال تلك الصناعة والاعتياد للأفعال الكائنة عنها، ومنها ما تحصل معلومة لا عن مزاولة أفعال. فالتى يحدث علمها مع مزاولة أفعال فهي مثل علم «الكتابة» و«النجارة» وأشباهها، ولنسمّ هذه الصناعات العلمية؛ والصناعات التي تحصل المعرفة بمعلوماتها لا عن مزاولة أعمال فلتسم الصناعات النظرية، وهذه الصناعات هي التي يحتاج فيها إلى استعمال البراهين، وهي مثل علوم «التعاليم» و«الطبيعيات» وأشباه ذلك» (1).

«العلم النظري» وليس «العلم العملي» إذن هو المقصود من التنظير البرهاني. وليس هذا «العلم النظري» شيئاً آخر غير

(1) نفسه، ص 59.

«الفلسفة»: يقول الفارابي في كتاب «التوطئة» عن علاقة «البرهان» بـ «الفلسفة»: «والكتاب الرابع، كتاب «البرهان»، ... يشتمل على القوانين الخاصة التي بها تلتئم صناعة الفلسفة خاصة»⁽¹⁾، «الفلسفة» المتكونة من أربعة أقسام: «علم التعاليم» و«يشتمل» علم العدد و«علم الهندسة» و«علم النجوم»، و«علم الموسيقى»، و«العلم الطبيعي»، ويشتمل على النظر في الأجسام وكل ما هو في جسم بالطبع، أي «لا بإرادة الإنسان»، و«العلم الإلهي» الذي «يشتمل على النظر فيما ليس بجسم ولا هو في جسم، وعلى النظر في الأسباب القصوى لكل ما يشتمل عليه سائر العلوم الأخر»، وأخيراً «العلم المدني» الذي «يشتمل على النظر في السعادة التي هي بالحقيقة سعادة، وفيما هو سعادة بالظن لا بالحقيقة، وفي الأشياء التي إذا استعملت في المدن عدلت بأهلها عن السعادة [= أبعدهم عنها] وهذا العلم يسمى «الفلسفة الإنسانية»، ويسمى «العلمية» لأنها إنما تفحص عن الأشياء التي شأنها أن تعمل بالإرادة وتنال بالإرادة»⁽²⁾.

ينظر أبو نصر الفارابي إلى الصناعة النظرية كمنظومة تشتمل على أمور ثلاثة، على «الموضوعات» وعلى «المسائل» وعلى «المبادئ». وتشكل هذه الأمور الثلاثة، مجتمعة، الإطار الذي ينجز فيه فعل النظر برهنة وتحديدًا:

(1) الفارابي، «كتاب التوطئة»، ص ص 58.

(2) نفسه، ص 59.

1- «الموضوعات»: يقول أبو نصر الفارابي فيها «فموضوعات الصناعة هي الأمور التي لها توجد الأعراض الذاتية أو المحمولات الذاتية أيضا»، وإليها تنسب سائر الأشياء المنظور فيها من الصناعة بأحد أنحاء النسب التي ذكرت فيما تقدم [أي العلاقات السببية المختلفة وأهمها كما رأينا العلاقة السببية التعريفية ذات الأنحاء التسعة]، وذلك مثل «العدد» في صناعة العدد، و«الخطوط»، و«السطوح» و«المجسمات» في صناعة الهندسة. والتي تنسب إلى «موضوع» الصناعة ثلاثة أصناف، أحدها الأشياء التي تؤخذ في حدود الموضوعات، الثاني أنواع موضوعاتها، الثالث الأعراض الذاتية الموجودة لتلك الموضوعات، وهذان الصنفان يؤخذ الموضوع في حدودهما⁽¹⁾. إن المجال النظري الذي تمثله «موضوعات» الصناعة النظرية إذن مجال تحديد، مجال يشتمل على أمور تؤخذ وتستهمل في «حدود» الموضوعات و«تعاريفها»، وأمور تؤخذ الموضوعات وتستهمل في «تحديدتها» و«تعريفها».

2- «المسائل»، وفيها يقول الفارابي أنها «المسائل التي شأنها أن تبهرهن في تلك الصناعة... وكل مسألة فإن جزءها الموضوع يسمى «المفروض» و«المعطى» وجزءها المحمول يسمى «المطلوب» من قبل أن الموضوع هو الذي يفرض [=

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص ص 59-60.

يقتطع] أولاً ثم يطلب فيه وجود المحمول»⁽¹⁾. إن المجال النظري الذي تمثله «مسائل» الصناعة النظرية إذن مجال برهنة، مجال إثبات المطالب للمفروضات. إن «المسألة» باعتبارها قضية تستدعي البرهان والإثبات، وتتكون من «مفروض» هو «موضوعها» و«مطلوب» هو «محمولها»، تتطلب تفصيل القول في هذين المفهومين المركبين لكل «مسألة»، مفهوم «المفروض» ومفهوم «المطلوب». يقول أبو نصر الفارابي في هذا الصدد و«المفروضات» في كل صناعة هي إما أنواع موضوع الصناعة، وإما أنواع أنواعها، وإما أعراض ذاتية للموضوع أو أعراض ذاتية لأنواعه أو أنواع أنواعه، وإما أعراض للأعراض الذاتية، وإما أنواع لأنواعها، وإما أن يكون موضوع الصناعة نفسه؛ وكذلك المحمولات [= المطلوبات]، فإنها قد تكون أحد هذه»⁽²⁾. وهذه المحمولات أو المطلوبات منها «مطلوبات أول» ومنها «مطلوبات ثوان»، الأولى هي «أول شيء يتبرهن في تلك الصناعة، وإنما تبرهن عما ألف من المقدمات التي هي مبادئ أول»، والثانية هي «التي تبرهن بالبراهين التي تؤلف عن المطلوبات الأول بعد أن تثبت»⁽³⁾.

(1) نفسه، ص 60.

(2) نفسه، ص 60.

(3) نفسه، ص 60.

3- «المبادئ»، وهي المقدمات التي «لا يمكن أن تبرهن»⁽¹⁾ داخل الصناعة التي تكون مبادئ لها أو فيها. إنها ما «ترجع إليه جميع المطلوبات»⁽²⁾ التي تطلب في الصناعة المؤسسة على تلك المبادئ. ويميز أبو نصر الفارابي في «المبادئ» أنواعا ثلاثة، مبادئ خاصة بصناعة نظرية دون أخرى، ومبادئ مشتركة لبعض الصنائع النظرية دون غيرها، ومبادئ مشتركة لجميع الصنائع.

1.3- يعرف الفارابي المبادئ الخاصة لصناعة من الصنائع النظرية بأنها «التي كلا جزئها [موضوعها ومحمولها] ينسب إلى موضوع الصناعة بأحد الوجوه التي ذكرت»، أي أنها تلك المقدمات غير المبرهنة داخل الصناعة والتي يكون كل من موضوعها ومحمولها متعالقا مع موضوع الصناعة بإحدى العلاقات الحملية الذاتية التسعة التي رأيناها سابقا، كأن يكون مثلا «موضوع» المبدأ أو «محموله» حدا لموضوع الصناعة أو جزءا من حده، أو جنسا له أو فصلا أو... إلخ، ولكن شريطة ألا تكون هناك برهنة على صدق هذه العلاقة الحملية الذاتية. وبغياب هذه البرهنة تكون هذه العلاقة الحملية الذاتية مبدأ أولا «بالقياس إلى باقي ما في الصناعة»⁽³⁾.

(1) نفسه، ص 60.

(2) نفسه، ص 60.

(3) نفسه، ص 70.

■ 6- مجالات «العلم اليقيني» هي مجالات «العلم النظري» ■

2.3. أما المبادئ المشتركة لصنائع عدة فهي تلك المقدمات غير المبرهنة أيضا والتي تستعملها صنائع عدة وتشارك فيها إما من جهة «مواضيعها» وإما من جهة «محايلها» وإما من الجهتين معا.

3.3. أما المبادئ المشتركة للصنائع النظرية كلها فهي مبادئ أول على الإطلاق، وهي لا تبرهن أصلا و«لا يعرى من معرفتها وتيقنها ناظر...» ويجد الإنسان نفسه كالفطور على التصديق بها من أول الأمر من غير أن يدري من أي جهة حصلت ولا كيف حصلت⁽¹⁾. إنها «المعقولات الأول» و«المقدمات الكلية اليقينية الضرورية الحاصلة بالطبع» التي رأيناها سابقا عند حديثنا عن «المعلوم اللاقياسي».

إن الصناعة النظرية، بمواضيعها التي «تفرضها»، وبمسائلها التي تبرهن فيها انطباق «محمولات» و«مطلوبات» على ما وضعت من «معطيات» و«مفروضات»، وبمبادئها التي تسند إليها براهينها على مسائلها، إن هذه الصناعة إما أن تكون صناعة برهانية عامة وإما أن تكون صناعة برهانية جزئية، وذلك تبعا لصنف الموضوع الذي تنظر فيه أهو من «الكليات» التي لا «كلي» فوقها أم من «الجزئيات» التي ينتظمها كلي من «الكليات». يرى أبو نصر الفارابي أن الصناعة البرهانية العامة أو الكلية صناعة واحدة فقط

(1) نفسه، ص 71.

هي صناعة «الحكمة» أو «الفلسفة الأولى»، وأن الصناعة البرهانية الجزئية صناعات برهانية متعددة.

إن الصناعة البرهانية العامة هي «الحكمة»، وهي تتميز عن صناعتين عامتين لا برهانيتين هما صناعة «الجدل» من جهة وصناعة «السفسطة» من جهة أخرى. تتميز الصناعة البرهانية العامة عن الصناعتين العامتين اللابرهانيتين من جهات أربعة، من جهة «المبادئ» ومن جهة «نحو النظر» ومن جهة «مقدار المعرفة» ومن جهة «الغاية» المتوخاة. ف «الحكمة»، تختص بأن مبادئها «مقدمات يقينية»، وأن نحو نظرها «تأمل الشيء من كل الجهات»، وأن مقدار معرفتها «بلوغ النهاية التي للإنسان أن يبلغها في معرفة الشيء وبحسب ما في طبيعة الشيء أن يعلمه الإنسان»، وأن غايتها «الوقوف على قصوى أسباب الموجودات كلها». أما «الجدل» فيختص بكون مبادئه «آراء مشهورة وما جرى مجراها»، ويكون نحو نظره «تأمل الشيء من جهة ما يمكن أن يعاند عنادا مشهورا متى حصل مسلما من إنسان، ومن جهة ما يمكن أن يزال عنه موضوع مثل هذا العناد»، ويكون مقدار معرفته بالشيء «المعرفة العامة المشهورة، أما في التصديق فالقريب من اليقين وما جرى مجرى القريب، وفي التصور التخيل الذي يخيل الشيء أحيانا بحال وأحيانا بضمها»، ويكون غايته «أحد شيئين، إما الارتياض في إثبات الشيء وإبطاله، أو تصحيح القول [بيان صحته] بحسب قوى الناظرين فيه النظر العامي غير المستقصي

— 6 — محالات «العلم اليقيني» هي مجالات «العلم النظري» ■ —

ليعتقد أعسرهما [أعسر الأقوال] عنادا أو أقلها». أما «السفسطة» فتحدد من جهة مبادئها بأنها تستند إلى «المقدمات المظنون أنها مشهورة من غير أن تكون كذلك في الحقيقة»، ومن جهة نحو نظرها بأنها «تطلب ما يغلط عن الشيء أو يغالط فيه، وتتبع ما به يمكن أن يغلب المحاور غلبة مظنونة»، ومن جهة مقدار معرفتها أنها «المعرفة الزائلة عن الحقيقة التي توقعها في الأمور المغلطة»، ومن جهة غايتها «أن يظن [بصاحبها] البراعة في الحكمة والعلوم والاعتدال على التمييز والقدرة على نصر الحق وعناد الباطل، وأن يظن به الكمال وبمن سواه النقص»⁽¹⁾.

أما الصنائع البرهانية الجزئية فهي مختلف العلوم النظرية بدءا من علم «العدد» وانتهاء بـ «العلم المدني»⁽²⁾. ولقد كان وقوف أبي نصر الفارابي على هذه العلوم الجزئية وقوفا على جملة من القضايا ذات الطابع الإبستمولوجي الواضح، كقضية، «تعدد موضوع العلم

(1) نفسه، ص 62.

(2) انظر «إحصاء العلوم». والضابط في هذه العلوم أنها تنظر في الموجود الضروري، وفي الموجود الذي لا يكون ضروريا ولكنه يوجد في أكثر الأحوال. يقول الفارابي: العلوم تنظر فيما وجوده ضروري وإما في شيء ما هو صنفان [1] الموجود في أكثر الأزمان أو الموجود لأكثر الموضوع، وإما ما جمع الأمرين جميعا، [2] الموجود من الأقل أو على التساوي. وهذا الثاني فليس ينظر في قسيمه علم أصلا. وأما الموجود على الأكثر فإنه ينظر فيه كثير من العلوم». «كتاب البرهان»، ص 44.

الجزئي الواحد»، وقضية «اختلاف العلوم باختلاف مواضيعها»، وقضية «التراتب بين العلوم»، وقضية «التشارك بين العلوم»، وقضية «اجتماع الوصفين» «النظري» و«العلمي» في العلم الواحد»:

ليس من شرط «العلم الجزئي» اتحاد موضوعه، إذ يمكن أن تعدد مواضيعه ويبقى مع ذلك معدوداً علماً واحداً. وإذا ما تعددت موضوعات العلم الواحد فيشترط في هذه المواضيع أن تكون متجانسة. وتعين «وحدة الجنس» أو «التجانس» بوجهين إما ب «وحدة النسبة» وإما ب «وحدة الغاية».

تمثل «وحدة النسبة» التي تتجانس بها موضوعات العلم الواحد المتعددة، في أن تكون «نسبة الموضوعات بعضها إلى بعض نسبة واحدة». مثال ذلك علم «الهندسة» الذي ينظر في مواضيع متعددة ك «النقطة»، «الخط»، «السطح» و«المجسم»، وهو مع ذلك يظل علماً واحداً لأن مواضيعه السابقة وإن كانت متعددة فهي متجانسة بوحدة النسبة إذ «نسبة» النقطة إلى «الخط» كنسبة «الخط» إلى «السطح» وكنسبة «السطح» إلى «المجسم»⁽¹⁾.

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 63. يصوغ أرسطو المعيار في وحدة العلم بالشكل التالي:

«إن العلم الواحد هو ذلك الذي يتناول الجنس الواحد، أي الذي يتناول المواضيع المؤلفة انطلاقاً من المبادئ الأولى لذلك الجنس... مع صفاتها الذاتية». أما تعدد العلوم فيتحدد عنده بمعايير ثلاثة، إما بالاختلاف في المبادئ، وإما بغياب وجود الأصل الواحد المشترك، وإما بامتناع تفرع البعض عن البعض. انظر: AN. Post. I, 28, 87 a 38-87 b1 ونجد هنا شاهداً آخر على تميز الفارابي عن التقليد المشائي.

أما «وحدة الغاية»، التي يمكن لموضوعات العلم الواحد المتعددة أن تتجانس بها، أيضا فتمثل في حصول تعاون هذه الموضوعات و«تعاون أنواعها على تكميل شيء واحد [يكون] هو الغاية القصوى من الأمور التي تشتمل عليها الصناعة»⁽¹⁾. مثال ذلك علم «الطب» فموضوعاته المتعددة متجانسة بوحدة الغاية إذ «كلها تتعاون على وجود الصحة للإنسان»، و«العلم المدني»، فموضوعاته المتعددة متجانسة بوحدة الغاية إذ كلها تتعاون على نيل السعادة.

العلم الواحد إذن لا يعنى بالضرورة اتحاد الموضوع العلمي، فقد يتعدد هذا الموضوع من جهة، ويتوحد من جهة وحدة نسبة الموضوع بعضها إلى بعض، أو من جهة المقصد، أو من جهة وحدة النسبة والمقصد معا.

بتعدد المواضيع العلمية، وبغياب كل من وحدة النسبة ووحدة الغاية بينها، تتعدد العلوم. وبتعدد العلوم يقع الاختلاف بينها. إن اختلاف الموضوعات العلمية الذي يستتبع اختلافًا في العلوم وتعددا فيها نوعان: «اختلاف بالذوات»، و«اختلاف بالأحوال». إن موضوع علم «العدد» مثلا مخالف بذاته لموضوعات علم «الهندسة»، ومن ثمة كان علم «العدد» وعلم «الهندسة» علمين مختلفين باختلاف ذوات مواضيعهما. أما اختلاف الموضوعات العلمية اختلاف حال لا اختلاف ذات، فهو الاختلاف الحاصل بين

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 63.

علوم تتناول نفس الموضوعات ولكن بأحوال متناسبة مع علم علم من هذه العلوم المختلفة، بحيث تكون أحوال الموضوعات الحاضرة في علم منها ليست أحوال الموضوعات الحاضرة في الآخر. فهذه الموضوعات العلمية وإن كانت واحدة إلا أنها متعددة ومختلفة بالنظر إلى كونها موضوعاً للنظر العلمي ومحللاً له. ووجوه الاختلاف بين الموضوعات العلمية كمحلات للنظر العلمي ثلاثة: أولها أن يكون بعضها تحت الآخر، ثانيها أن يكون بعضها جزءاً من الآخر، وثالثها أن يكون بعضها مخالفاً بحاله للبعض الآخر دون أن يكون لا تحته ولا جزءاً منه. وكل وجه من هذه الوجوه الاختلافية الثلاثة يناسبه صنف مخصوص من الاختلاف بين العلوم، فالذي يناسب الوجه الأول من الاختلاف هو الاختلاف الحالي بالتحية، والذي يناسب الوجه الثاني هو الاختلاف الحالي بالجزئية، والذي يناسب الوجه الثالث من الاختلاف هو الاختلاف الحالي المطلق.

يكون هناك اختلاف حالي بالتحية متى كان أحد موضوعي العلمين المختلفين أخص من الموضوع الآخر، ولم يكن هذا الموضوع الأخص معدوداً نوعاً للموضوع الأعم، وبالتالي لم يكن منظوراً فيه في العلم الذي ينظر في الموضوع الأعم، أي، «متى كان موضوع [الصناعة التحتية] أخص من موضوع [الصناعة الفوقية]، إلا أنه مأخوذ بحال يجعله أخص من غير أن يصير بتلك الحال نوعاً لموضوع الصناعة التي هي أعم [الصناعة

الفوقية»⁽¹⁾. مثل ذلك الموضوعان العلميان «الأكر» من جهة و«الأكر المتحركة» من جهة أخرى. فهذه الأخيرة أخص من الأولى، وبالتالي يمكن عد «الأكر المتحركة» نوعاً من أنواع «الأكر». لكن الناظر في «الأكر المتحركة»، وهو المختص بالعلم الطبيعي، لا ينظر به من ينظر في «الأكر» بإطلاق. إن النظر في «الأكر» بإطلاق هو من «الهندسة»، لأن «الأكر» نوع من «المجسمات» التي هي من موضوعات علم «الهندسة»، أما النظر في «الأكر المتحركة»، فليس من «الهندسة» ولكنه «تحت الهندسة»⁽²⁾، أي من العلم «الطبيعي». وكذلك الأمر بالنسبة لعلم «المنظر» وعلم «الأثقال»، فهما أيضاً «تحت الهندسة». إن هذا الاختلاف الحالي بالتحية الذي يكون بين علمين يجعل من أحد العلمين رئيساً للعلم الآخر. وبهذه «الرئاسة العلمية»، الرابطة بين علم رئيس وعلم مرؤوس، علم فوقي وعلم سفلي أو تحتي يصبح الإمداد بالمبادئ واستمدادها أمرين ممكنين. إن للعلوم التحتية أو العلوم السفلى صنفان من «المبادئ»، صنف يخصها، وصنف تستمده مما فوقها من العلوم التي تكون لها علوماً رئيسة. وهذا الصنف الأخير هو بدوره يتوزع على صنفين، صنف يكون «مبادئ أول للتي [الصناعة] هي أقدم منها»، أي أقدم من الصناعة الرئيسة التي أمدت الصناعة التحتية بمبادئ لها، وصنف يكون

(1) نفسه، ص 64.

(2) نفسه، ص 64.

«مبادئ أشياء قد تبرهنت في تلك»⁽¹⁾، أي في الصناعة الرئيسة. ولا شك في أن الإيمان بوجود علاقة ترؤس بين العلوم المختلفة اختلاف حال بالتحية قد يدفع إلى افتراض وجود علم رئيس لا رئيس فوقه، وها هو ذا أبو نصر الفارابي يجلس «الفلسفة الأولى» على كرسي هذه الرئاسة الأولى. «كل صناعة أعطت مبادئ صناعة أخرى فإنها رئيسة لتلك الصناعة. والعلم الرئيس على الإطلاق من بين العلوم التي تعطي الأسباب فإنه هو الذي يعطي أسباب الموجودات القصوى. وهذا العلم ينبغي أن يكون هو الفلسفة الأولى»⁽²⁾.

يكون هناك اختلاف حالي بالجزئية بين علمين متى كان موضوع أحد العلمين «نوعاً في الحقيقة» لموضوع العلم الآخر. مثل ذلك علم «المخروطات»؛ فلما كانت «المخروطات» نوعاً من

(1) نفسه، ص 65.

(2) نفسه، ص 70. يمكن ربط «الرئاسة العلمية» التي يتحدث عنها الفارابي بمسألة «التفاضل بين العلوم» ومسألة «تقدم علم على علم» اللتين تطرق إليهما أرسطو في الفصل 27 من الكتاب الأول من التحليلات الثاني. إن أرسطو يقرر وجود شروط ثلاثة للحكم بأفضلية علم على آخر وتقدمه عليه:

1. شرط الجمع بين «علم أن» و«علم لم»، فالعلم الأفضل والأقدم هو ذلك الذي يتحقق فيه علم الوجود وعلم السبب معاً.

2. شرط التخلص من المادة، فالعلم الذي لا تحضر المادة في اهتماماته أدق وأفضل من العلم الذي تحضر فيه المادة.

3. شرط قلة المبادئ الأولى، فالعلم الأفضل والأدق هو ذلك الذي يتأسس على أقل ما يمكن من المبادئ الأولى. انظر: AN. Post. 1, 27, 87 a 34-36.

6- مجالات «العلم اليقيني» هي مجالات «العلم النظري» ■ —

أنواع «المجسمات» وكان العلم الناظر في «المجسمات» هو علم «الهندسة»، كان العلم الناظر في «المخروطات» «جزءاً من الهندسة» وليس علماً تحت علم الهندسة⁽¹⁾. إن أبا نصر الفارابي هنا يشير إلى قضية اشتمال العلم الواحد على تخصصات متعددة متميزة فيما بينها تكون كلها مجتمعة العلم الواحد الأصلي الذي يعمها جميعها.

يكون هناك اختلاف حالي مطلق بين علمين متى كان العلمان منفصلاً أحدهما عن الآخر، فلا هو تحته ولا هو جزء منه. مثل ذلك الاختلاف الحاصل بين علم «التعاليم» و«العلم الطبيعي»، فإنهما جميعاً ينظران في «الأجسام» و«الأطوال»، وليس أحدهما تحت الآخر، ولا أحدهما جزءاً للآخر من قبل أن «التعاليم» تنظر في «الأجسام» من جهة ما تقدر، و«التعليم الطبيعي» ينظر في «الأجسام» من جهة ما تتحرك أو من جهة ما هي مادة⁽²⁾.

لا يعني الاختلاف بين العلوم، أكان اختلافاً ذاتياً أم اختلافاً بالأحوال، وسواء كان اختلافاً حالياً بالتحتية أم اختلافاً حالياً بالجزئية أم اختلافاً حالياً مطلقاً، لا يعني أبداً الانقطاع والانفصال التامين بينها؛ إذ العلوم المختلفة قد يقع التشارك بينها. إن العلوم المختلفة يمكن أن تتشارك في أمور خمسة؛ فهي قد تتشارك أولاً «بأن تستعمل مقدمات واحدة بأعيانها»، وقد تتشارك ثانياً «بأن

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 64.

(2) نفسه، ص 64.

نشارك [في النظر] في موضوع واحد»، وقد تتشارك ثالثاً «بأن نبرهن شيئاً واحداً بعينه»، وقد تتشارك رابعاً «بأن يستعمل بعضها ما تبرهن في الآخر»، وقد تتشارك أخيراً بأن «تتركب بعض هذه [الأمور الأربعة السابقة] مع بعض» (1).

إن «الحكمة»، مثلاً، تشارك مع «الجدل» و«السفسطة» في الموضوعات والمطلوبات وجل المقدمات، إلا أنها تنفصل عنهما في «المبادئ» و«نحو النظر» و«مقدار المعرفة» و«الغاية» كما رأينا.

والعلوم الجزئية التي تقع تحت «الفلسفة الأولى» تتشارك فيما بينها من جهة كون موضوعاتها كلها تحت الموجود على الإطلاق الذي هو موضوع «الفلسفة الأولى». كما أن هذه العلوم الجزئية تتشارك فيما بينها من جهة استمدادها من «الفلسفة الأولى» مقدمات عامة تستعملها إما «كمبادئ أولى» لا برهان عليها، وإما «كمبادئ» يوجد برهانها في «الفلسفة الأولى».

والعلوم الجزئية، بغض النظر عن طابعها التحتي، تتشارك فيما بينها إن في الموضوعات أو في المقدمات أو في المبادئ التي تبرهن في العلم الأعلى من الآخر الأسفل المستعمل لها كأسباب ودلائل. إن العلمين الجزئيين في تعالقهما المتبادل قد يكون أحدهما

(1) نفسه، ص 65. لقد تناول أرسطو مسألة التشارك بين العلوم من زاويتين، من زاوية اشتراكها بحضور المبادئ المشتركة (القوانين المنطقية) فيها كلها، ومن زاوية اشتراكها بحضور الجدل فيها كطريق من طرق إثبات مبادئها التي لا تقبل البرهنة. انظر: AN. Post. B, 11, 77 a 26-33.

متقدما والآخر متأخرا، وقد يستمد «التأخر» منهما من «المتقدم»، ولكن قد يستمد «المتقدم» من «التأخر» أيضا. إن «المبادئ» التي يستمدها «التأخر» من «المتقدم» تسمى «أسبابا»، و«المبادئ» التي يستمدها «المتقدم» من «التأخر» تسمى «دلائل». يقول أبو نصر الفارابي: «العلوم المتقدمة والتأخرة متعاونة على المعارف التي تحصل في كل واحدة منها، أما المتقدمة فإنها تعطي في العلوم التأخرة معرفة الأسباب أو الأسباب والوجود معا، والتأخرة تعطي في المتقدمة [معرفة] الوجود، وذلك مثل ما تعطيه «صناعة النجوم» في كثير مما في «العلم الطبيعي»⁽¹⁾.

والعلوم الجزئية تتشارك فيما بينها في البرهنة على شيء واحد، سواء أكانت هذه البرهنة تتوسط بنفس «الحد الأوسط» أم تتوسط بـ «حدود وسطى» مختلفة. وباختلاف «الحدود الوسطى» تختلف «البراهين». وإذا اختلف «حدان أوسطان» في عملية برهنة على موضوع من المواضيع، فإن هذا الاختلاف سيعود إما إلى كون أحد «الحددين الأوسطين» «سببا» وكون الآخر «دليلا» وإما إلى كون «الحددين الأوسطين» معا سببين مختلفين، وقد سبق لنا الوقوف على الأصناف الأربعة من الأسباب، وعليه، قد يبرهن الشيء الواحد ببراهين مختلفة كل واحد منها يتوسط بصنف سبي من الأصناف الأربعة، سواء تمت البرهنة داخل الصناعة الواحدة أم في صناعات مختلفة، كأن تختص صناعة بالبرهنة بتوسط صنف

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 66.

سبي معين وتختص صناعة أخرى بالبرهنة بتوسط صنف سبي آخر معين هو أيضاً.

إن التشارك بين العلوم الجزئية في الأسباب التي تبرهن بها يجر إلى استشكال قضية وجوب أو عدم وجوب إيراد جميع الأصناف السببية حين البرهنة، داخل صناعة من الصنائع، على مسألة من مسائلها. فهناك صناعات تبرهن بكل الأسباب وصناعات تبرهن ببعض الأسباب فقط. وهذا الاختلاف الحاصل بين الصناعات له ضابط يضبطه، يتمثل في قاعدة يمكن تحريرها بالشكل التالي: كل صناعة نظرية برهنت بالتوسط بالسبب التعريفي فقط ليست ملزمة بالبرهنة أيضاً بالتوسط بالأسباب المتبقية، الأسباب المادية والأسباب الفاعلة والأسباب الغائية، وكل صناعة نظرية برهنت بالتوسط بسبب غير تعريفي ملزمة بالبرهنة أيضاً بالتوسط بالأسباب كلها.

يرى أبو نصر الفارابي أن الصناعات أو العلوم التي تبرهن بالغاية يتبعها بالضرورة سائر الأسباب الأخرى، وكذلك تلك التي تبرهن بالمادة وبالفاعل؛ ويستخلص الفارابي «فإذن أية صناعة ما تبين أنها تعطي أحد هذه لزم أن تعطي الباقية»⁽¹⁾. إن الصناعة التي تعطي بالضرورة «المادة» و«الفاعل» و«الحد»، والتي تعطي «المادة» تعطي بالضرورة «الغاية» و«الفاعل» و«الحد»، والتي تعطي «الفاعل» تعطي بالضرورة «المادة» و«الغاية» و«الحد»، ولكن التي

(1) نفسه، ص 68.

■ 6- مجالات «العلم اليقيني» هي مجالات «العلم النظري» ■

تعطي «الحد» فأمرها مختلف. فإن كانت «الحدود» المعطاة في الصناعة تتضمن أو يظهر فيها سبب من الأسباب الثلاثة الأخرى - المادة، الغاية، الفاعل - فيلزم أن تعطي تلك الصناعة كل الأسباب، أما إذا كانت «الحدود» المعطاة في الصناعة لا يقع فيها أي صنف من هذه الأصناف السببية الثلاثة فلا يلزم ذكر باقي الأصناف السببية. يقول الفارابي «فكل صناعة إذا كانت تستعمل حدوداً يظهر فيها أحد هذه الثلاثة [المادة، الفاعل، الغاية] فليس يمكن أن يعطي في الشيء بعض أسبابه فقط بل كل أسبابه... [أما إن كانت حدود الصناعة] لا يظهر في أجزائها واحد من هذه الأسباب الثلاثة أصلاً فذلك ليس يلزم فيها ضرورة أن تعطي في الشيء الواحد أسبابه كلها»⁽¹⁾، وإنما تعطي سببه الحدي والتعريفية فقط، أي تعطي «صورته». ويمثل الفارابي للصناعات التي يقتصر فيها علي الأسباب التعريفية والحدية بالصناعات التي تنظر فيما لا يتحرك أصلاً وفيما لا يلحقه بالتغيير؛ فهذه الصناعات «تستعمل حدوداً لا يظهر فيها واحد من هذه الثلاثة [المادة، الفاعل، الغاية]، فهذه إذن إنما تعطي من الأسباب أحدها فقط، وهي التي تسمى الصور. فإن حدود هذه يظهر فيها الصور فقط»⁽²⁾.

والنموذج الأمثل لهذه الصناعات الصورية، أي الصناعات التي تتضمن الصور فقط، هو علم «التعاليم» ذو الرتب الخمسة

(1) نفسه، ص 68.

(2) نفسه، ص 68.

المتدرجة تدرجاً ينحط من مفارقة المادة إلى الاختلاط بها، وهي رتبة «علم العدد» علم الحيل «[الميكانيكا]». إن «علم العدد»، وهو الذي يمثل أعلى الرتب، يشتمل على حدود مفارقة للمادة، أو على الأقل، «على أشد الحدود مفارقة للمادة... [أي] أشدها في المعرفة مفارقة للمادة»⁽¹⁾. أما «علم تأليف اللحن» [= الموسيقى النظرية] و«علم الحيل»، وهما المحتلان لأسفل الرتب في «التعاليم»، فإن «حدود موضوعاتهما، إلا الأقل، تظهر فيها المادة أو تكاد تظهر»⁽²⁾. إن علوم «التعاليم»، خصوصاً في رتبها العليا، نموذج للتخلص من «المادة»، ومن ثمة من «الغاية» ومن «الفاعل»؛ إنها تسمى لهذا السبب «العلوم الانتزاعية»، فهي منتزعة من المادة ومجرده عنها، ف «حدود موضوعاتها الأولى ليس يظهر فيها لا مادة ولا شيء يلزم عنه مادة بوجه من الوجوه»⁽³⁾. وفي هذا السياق لا يمكن أن يفوتنا إبراز انتباه أبي نصر

الفارابي لقضية من أهم قضايا «فلسفة الرياضيات» وهي قضية طبيعية المفاهيم الرياضية علاقتها بالواقع: يقول الفارابي متسائلاً عن السبب في غياب «المادة» عن «حدود» المفاهيم الرياضية «هل ذلك من قبل أن ما يطلب فيها [موضوعات التعاليم] لا مادة له وأنها مفارقة للمادة أو لسبب آخر، فالفحص عنه ليس له غناءها

(1) نفسه، ص 70.

(1) نفسه، ص 70.

(1) نفسه، ص 68-69.

هنا [أي في معرض الحديث عن «البرهان» و«نظرية العلم»]. فقد قال قوم إنها لا مادة لها، وقال قوم إنها في مادة إلا أن من شأنها أن يمكن تصورها بحدودها مفارقة للمادة وهي مفارقة في المعرفة وغير مفارقة للمادة في الوجود. قالوا: ولما كانت وجهة النظر في «الأطوال» و«السطوح» و«النقط» وسائر ما يفحص عنه علم التعاليم جهة ليس يضطر الناظر معها إلى أن يتصورها من جهة ما هي في مادة أخذت متصورة بلا مادة. ولتركها هنا النظر في هذه الأشياء⁽¹⁾. الصناعات النظرية إذن، من حيث توسطها بالأسباب بأصنافها الأربعة، تنقسم إلى صناعات صورية وصناعات لا صورية. والصناعات الصورية هي التي تتوسط بالأسباب الحدية التي لا يرد فيها أي جزء ينتمي إلى صنف الأسباب المادية أو صنف الأسباب الفاعلة أو صنف الأسباب الغائية؛ إنها الصناعات التي تبرهن بالحدود فقط. أما الصناعات اللاصورية فهي ملزمة بالبرهنة بتوسط كل أصناف الأسباب، بالأسباب المادية والأسباب الفاعلة والأسباب الغائية فضلاً عن الأسباب الحدية والتعريفية.

(1) نفسه، ص 69.

7

العلم النظري والعلم التجريبي

والعلم النظري - التجريبي

لا تتداخل «العلوم النظرية»، عامة كانت أم جزئية، بعضها مع بعض، وإنما تتداخل أيضا مع العلوم العملية. لقد كان هذا التداخل من الأمور التي استشكلها أبو نصر الفارابي في كتابه «البرهان»، إذ حاول الوقوف على العلاقات الموجودة بين «العلم النظري» و«العلم العملي»، بين «النظر» و«الاختبار»، بين «القياس» و«التجربة».

إن «العلوم العملية» لا تحصل معارفها من التجربة فقط، إذ يمكنها، أو يمكن لبعضها على الأقل، أن ترفد «التجربة»، التي تستند إليها، بـ «الاستنباط» وبـ «القياس». يقول الفارابي في التمييز داخل العلوم العملية بين علوم تقتصر على «التجربة» وأخرى لا تقتصر عليها: «الصناعة التي تنفع فيها التجربة إما أن تكون صناعة تقتصر على ما يخرج بالتجربة فقط من غير أن تستعمل ما حصل لها بالتجربة في علم شيء آخر من تلك

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

الصناعة، وإما أن تفعل الأمرين جميعاً»⁽¹⁾. ويمثل الفارابي للصناعات المقتصرة على ما يخرج بالتجربة فقط بـ «أحكام النجوم» [= الرصد الفلكي]، فهذا النوع من الصناعات «إنما يعطي من علم الشيء الذي يشتمل عليه «أن» الشيء ووجوده فقط [= أي الأحكام العملية الوجودية المؤدية لما أدرك ولوحظ ورصد] لا علم «لم» الشيء [أي تعليل تلك الأحكام الوجودية العملية بسبب من الأسباب... (1)]. أما الصناعات غير المقتصرة على التجربة فيمثل لها بعلم «النجوم التعليمي» [الفلك الرياضي الذي يتدخل فيه علم «التعليم»]، ففي هذا النوع من الصناعات يتضافر «القياس» و«التجريب»، إذ يصبح «المجرب» في الصناعة التجريبية «مبدأ» لـ «المستنبط» في الصناعة النظرية: «فكذلك متى كانت

(1) نفسه، ص 71.

(2) نفسه، ص 72.

■ 7- العلم النظري والعلم التجريبي والعلم النظري - التجريبي ■

صناعتان تتداولان المعرفة حتى تكون التجريبية منهما معينة للقياسية فيما لا يكفي فيه القياس، والقياسية معينة للتجريبية فيما لا تكفي فيه التجربة»(1).

لتعالق العلوم النظرية القياسية بالعلوم العملية التجريبية طابع تعاوني. فالعلوم التجريبية تستعين بالعلوم القياسية من جهة استمداد مبادئ لها منها، والعلوم النظرية تستعين بالعلوم التجريبية من جهة ما تستمده منها. يقول أبو نصر الفارابي عن استمداد العلوم القياسية من العلوم التجريبية: «لما كان في العلوم النظرية علوم تشتمل على موجودات أشخاصها توجد بالصناعة [= أي أحكام جزئية تتعلق بأشخاص وأعيان بالمعنى المنطقي]، وكانت لنا الحكم [الجزئي الشخصي والعيني]، صار كثير من الصناعات العملية تعطي مبادئ في كثير من العلوم النظرية، ولذلك صارت صناعة الطب [وهي عملية] نافعة في العلم الطبيعي [وهو نظري]، وكذلك الفلاحة [وهي عملية]، وصارت الملاحة [وهي عملية] نافعة في أحكام النجوم [وهو نظري]... [و] تجارب أصحاب الموسيقى العملية نافعة في الموسيقى النظرية»(2). العلوم النظرية إذن، في جزء من مبادئها، قد تتأسس على العلوم العملية التجريبية.

بعد إثبات التداخل الواقع بين العلوم النظرية والعلوم العملية

(1) نفسه، ص 72.

(2) نفسه، ص 72.

يمكن التساؤل عن أي هذين النوعين هو الأسبق والأقدم. يرى الفارابي، في جوابه على هذا التساؤل، أن هناك إمكانيات ثلاثة كلها واقعة، فقد يكون الأسبق هو العلم النظري، وقد يكون الأسبق هو العلم العملي، وقد لا يكون هناك لا سبق ولا تقدم وإنما تعاون وتواز؛ يقول «وأما أي هذه الصنائع متقدم بالزمان وأياها متأخر، فإنه يتبين في كثير منها أن التجربة متقدمة للنظرية منها، وفي كثير منها يتبين أن النظرية متقدمة للعملية مثل «الحيل النجومية» [= الميكانيكا الفلكية]، فإن علم النجوم النظري يلزم أن يتقدمها، وفي كثير منها يقع الشك وتحتل الأمرين جميعاً، ولذلك قد يشك في شيء مما تشتمل عليه الصنائع هل يكتفي فيه بالتجربة وحدها أم يحتاج فيه مع التجربة إلى مبادئ قياسية، وكثير منها يتبين فيه أن الصنائع [النظرية والعملية] جميعاً متعاونتان، أما التجريبية فمعينة للأخرى بالتجربة فيما لا يكتفي فيه بالقياس، والأخرى [النظرية] معينة لهذه [التجربة] فيما لا تبلغ التجربة فيه الكفاية، مثال ذلك الطب والعلوم الطبيعي»⁽¹⁾.

يسوغ التعاون الواقع بين «العلوم النظرية» و«العلوم التجريبية» الحديث عن صنف من العلوم التجريبية في نفس الوقت، صنف يمكن أن نسميه «العلم النظري» و«التجريبي»، صنف يكون من العلوم النظرية ومن العلوم التجريبية في نفس الوقت، صنف يمكن أن نسميه «العلم النظري - التجريبي». ويرى «أبو نصر الفارابي أن

(1) نفسه، ص 75.

هذا الصنف واقع، ويميز فيه نوعين، نوع حقيقي ونوع مظنون. يقول: «أم العلوم التي تنسب إلى الأمرين جميعاً [النظر والتجربة] فإن منها ما ينسب بالذات وهي في الحقيقة كذلك، ومنها ما هي كذلك بالعرض وبحسب الظن»⁽¹⁾. العلم النظري - التجريبي إذن صنفان، علم نظري - تجريبي بالذات وعلم نظري - تجريبي بالعرض وبحسب الظن.

إن العلوم النظرية - التجريبية التي تكون بالذات علوم لا يكتفى فيها بالتجربة، وإنما يحتاج فيها أيضاً إلى النظر القياسي من جهة، وإلى استمداد مبادئ ومقدمات من علوم أخرى من جهة ثانية. والنموذج الذي يمثل به الفارابي لهذه العلوم الجامعة بين التجربة والنظر «علم الطب»؛ فهذا العلم يقال فيه «أنه صناعة عملية وعلمية، وإنما قيل ذلك في الطب وما جانسه، ولم يقل في صناعة النجارة، من قبل أن هذه الصنائع [العملية الصرف] يكتفى فيها بالتجربة وحدها، يكتفى فيها بأن يكون الإنسان بحيث لا ينطق عما ارتسم في نفسه منها [أي أنها صنائع لا يحتاج فيها لا إلى التعبير ولا إلى التواصل مع الغير]، أما الطب وما جانسه فليس يكتفى فيه بالتجربة وحدها، ولا أن يبلغ في معارفه هذا المبلغ، بل يحتاج فيه إلى مبادئ قياسية ومقدمات مأخوذة من علوم أخرى، غير أن ما فيه من العلم أيضاً إنما يعد نحو العمل»⁽²⁾.

(1) نفسه، ص 74.

(2) نفسه، ص 74.

أما العلوم النظرية - التجريبية التي تكون بالعرض وبحسب الظن فهي علوم يظن أنها جامعة للوصفين «النظري» و«التجريبي» لسبب من أسباب أربعة، وهي:

1- أن تكون هناك صناعتان، إحداهما نظرية والأخرى عملية، تشتركان في النظر في موضوع واحد ولكن بغرضين مختلفين، إذ يكون غرض الصناعة العملية من نظرها في الموضوع المعين تحصيل ما يفيد العمل، ويكون غرض الصناعة العلمية من نظرها في الموضوع عينه تحصيل العلم دون العمل؛ فبهذا التشارك في النظر في الموضوع الواحد يظن أن العلم النظري هو أيضا علم نظري - عملي. يقول أبو نصر الفارابي «أن تكون صناعة عملية فقط تشتمل على أشياء تنظر بمقدار كاف في العمل، وتكون صناعة أخرى نظرية تنظر في تلك الأشياء بأعيانها، فإن النظرية منها يظن بها أنها عملية وعلمية، مثل العلم الطبيعي والطب، فإن الطب ينظر في أشياء طبيعية [تنسب إلى العلم الطبيعي] بمقدار الكفاية في العمل [وهو وجود الصحة للإنسان]، فيظن لذلك بالعلم الطبيعي أنه نظري وعملي» (1).

2. أن يكون العلم النظري يتضمن أحكاما جزئية متحققة في عالم الواقع والتجربة، أي أن يكون في جزء منه قابلا لأن تطبق أحكامه في الواقع. فيظن لذلك أنه علم نظري وعملي. يقول

(1) نفسه، ص 74.

الفارابي: «أن يكون ما تشتمل عليه صناعة نظرية ما توجد أشخاصه بالصناعة، وذلك مثل كثير من علم التعاليم» (1).

3. أن يكون العلم النظري ينظر في أمور تراد وتختار وتوجه السلوك والتصرفات، أي ينظر فيما يمكن أن نسميه قيماً، قيم الفعل والاختيار وقيم الترك والتجنب، فيظن لذلك أن هذا العلم النظري المتعلق بالقيم علم نظري وعملي أيضاً. يقول الفارابي: «أن تكون الصناعة تنظر في الأشياء التي شأنها الإرادة والاختيار والعادة، فعلى هذه الجهة يقال ذلك [أي يقال نظري وعملي] في العلم المدني والفلسفة العملية» (2).

4. أن يكون اسم واحد أو مصطلح واحد يطلق، باشتراك، على علمين، أحدهما نظري والآخر عملي، فيظن بسبب ذلك أن النظري منهما نظري وعملي أيضاً. مثل ذلك مصطلح «علم الموسيقى»، فإنه يقال فيه إنه علم وعمل من قبل أن ها هنا صناعتين اثنتين، إحداهما عملية والأخرى نظرية وكل واحدة منهما تسمى باسم الأخرى، فيظن لذلك من النظرية منهما أنها أيضاً عملية (3).

إن هذه الوجوه الأربعة وجوه ظنية في عد بعض العلوم النظرية علوماً نظرية وعملية في نفس الوقت. وباعتبارها وجوهاً

(1) نفسه، ص 74.

(2) نفسه، ص ص 74-75.

(3) نفسه، ص 75.

ظنية ينبغي الاحتراز منها وعدم الاغترار بها. فالعلوم النظرية تبقى علوما نظرية فقط حتى وإن عرض لها أن كان موضوعها تنظر فيه أيضا بعض العلوم العملية، أو كان بعض ما تشتمل عليه من أحكام متحققا في عالم التجربة، أو كانت تنظر فيما يمكن أن يتأسس عليه الفعل والترك، أو كان الاسم الذي تسمى بها يقال باشتراك عليها وعلى غيرها من العلوم العملية. إن من شروط العلوم النظرية أن تكون أولا مبلغة لغويا للغير، والعمل كما رأينا قد يمارس دون الإحساس بالحاجة إلى التواصل مع الغير نطقا ولغة، وألا تكون ثانيا متوخية العمل. يقول أبو نصر الفارابي: «أما الصنائع النظرية فإن معارفها كلها ينبغي أن تكون بحيث ينطق عنها وتكون غير معدة نحو العمل»⁽¹⁾.

ينبغي للصنائع النظرية إذن أن تبقى متميزة عن الصنائع العملية وعن الصنائع النظرية - العملية. ولا يعني تميز الصنائع النظرية أنها كلها على سمت واحد، ولا أنها بلغت حدا لا مزيد عليه من «العلمية» و«البرهانية». إنها، على العكس من ذلك، متفاضلة في قدرها العلمي، وعلي المفضول منها أن يطمح إلى فضل تزيد من الإحكام العلمي والبرهاني لمفاهيمه وتصوراته ولمسائله وأحكامه.

(1) نفسه، ص 73.

8

تفاضل العلوم النظرية

تحديداً وتدليلاً

إن لكل صناعة نظرية مفاهيمها المتصورة والمحددة ومسائلها المثبتة والمحققة . وعليه يمكن مقارنة الصنائع النظرية بعضها إلى بعض من هاتين الجهتين، جهة مستوى وقيمة تصور الصناعة النظرية لمفاهيمها، وجهة مستوى وقيمة برهنة الصناعة النظرية على مسائلها، إذ الصنائع النظرية ليست في درجة واحدة من حيث كمال التحديد و يقينية التدليل .

فمن حيث التحديد، لا تكون الصنائع النظرية في رتبة واحدة من حيث تصورها لمواضيعها والأشياء التي تنظر فيها، خصوصا إذا كانت هذه المواضيع والأشياء مطالب مشتركة لصنائع نظرية متعددة، وعليه لا بد لأهل صناعة نظرية ما من تميم تصوراتهم وتكميلها بالاستمداد من الصناعة النظرية أو الصنائع النظرية الأخرى التي تشمل على كفيات أخرى في

تصور نفس المواضيع والأشياء التي تشترك فيها هذه الصنائع .
 وبعبارة أخرى، إن على صاحب اختصاص نظري ألا يسجن
 نفسه في اختصاصه، بل عليه أن يفتح على اختصاصات نظرية
 أخرى خصوصاً تلك التي تنظر أيضاً في المواضيع التي ينظر
 فيها، لما في ذلك من إمكانية التزديد في ضبط مفاهيمه
 وتصوراتهِ . يقول أبو نصر الفارابي عن الصنائع النظرية أنها
 «تفاضل في مقادير التصورات، فإن لكل صناعة منها مقدارا ما
 من التصور، ونحو ما بحسب الكفاية في ذلك العلم، ولا سيما
 في تصور الأشياء التي تشترك في الفحص عنها والنظر فيها،
 مثل مشاركة التعاليم للعلم الطبيعي في «الأطوال» و«الأجسام»،
 فإن كل واحد منهما يتخيل فيه الشيء الواحد بعينه بنحو
 مخالف للنحو الآخر . . . ولذلك ينبغي أن لا تقتصر على أن

نرتاض في نحو واحد من التخيل بل نرتاض في أنحاء كلها، فإن كل نحو منها يحتاج إليه في صناعة ما، ولذلك صار كثير من الناس إذا ارتاضوا في «التعاليم» من غير أن يكون لهم، إما بالطبع وأما بالعادة، قوة على تصريف أذهانهم في أصناف التصورات، يضعفون عن «التعاليم»⁽¹⁾. إن ما يبرر مشروعية المناداة بتمرين الذهن وترويضه على تصور الأشياء في صنائع نظرية متعددة متباينة فيما بينها هو أن كل صناعة من هذه الصنائع، مهما كانت درجة إحكامها، لا بد أن يبقى فيها طلب تزيد في ضبط تصوراتها. إن الواقع في «التصورات»، بصفة عامة، أنها غير كاملة ولا مستوفاة، إذ «الكفاية في التصور غير محددة وإنما هي على قدر علم علم من العلوم»⁽²⁾، بل و«لا يمتنع أن يكون كثير من الأشياء لا يمكن تصورهما على الكمال، إما لأن طباعها لا يمكن فيه أكثر من ذلك أو أنه يمكن غير أن تضعف عنه، فينبغي أن نتحرى في كل شيء إما الكفاية وإما مبلغ الطاقة»⁽³⁾. على العالم إذن الاجتهاد الدائم لإكمال تصوراتهم ومفاهيمهم بحسب الطاقة، وعليه أن يعرفها إما بالحد وإما بما يقارب الحد، وعليه أيضا الانفتاح على الحدود والتعاريف التي قد تكون لمواضيع صناعته في صنائع نظرية أخرى مغايرة لصناعته ومتميزة عنها.

(1) نفسه، ص 73.

(2) نفسه، ص ص 73-74.

(3) نفسه، ص 73.

أما من حيث التدليل فلا يعتبر في الصناعة النظرية أياً كانت هذه الصناعة، من جهة براهينها، إلا درجة اليقين ودرجة مقارنة اليقين. ومسوغ اعتبار المقارب لليقين، بالإضافة إلى اليقين، هو أنه، كما يقول الفارابي، «ليس يمتنع أن يكون كثير من الأشياء لا يمكن فيها بلوغ اليقين، أو تكون بحيث يمكن، غير أنه يتفق أن لا يحصل لنا بعد منه اليقين، فنظر عند ذلك إلى أن تقتصر منه على مقدار ما بلغناه من التصديق به إلى أن يحصل لنا منه اليقين التام»⁽¹⁾. المطلوب من «التدليل»، في الصناعات النظرية إذن، أن يكون يقينياً أو يكون مقارباً لليقين؛ وما دون هاتين الرتبتين مردود ومرفوض. ويسمى الفارابي رتبة مقارنة اليقين «التصديق على حسب الطاقة»، ويؤكد أنها رتبة واقعة في كثير من العلوم النظرية؛ يقول: «اليقين بحسب الطاقة قد يكون عن قياس وقد يكون عن غير قياس، والذي يكون عن غير قياس فهو يحصل إما عن شهادة الجميع فقط، وما كان هكذا فهو جدلي أو بلاغي، وإما عن الحس، وهو أن يكون الشيء يوجد لأمر وفي جميع محسوساته التي شوهدت في الزمان الماضي وتشاهد في ما يأتي وفي زماننا وفي كل موضع ولا يوجد حسن يخالفه ولا قياس، وهذا يدخل في العلوم. فما كان هكذا من المقدمات الأولى [الشهادة (= المشهور والمقبول)، المحسوس] فألف عنها قياس كانت المعرفة الحاصلة عنه بحسب هذه هي في المرتبة الثانية من اليقين،

(1) نفسه، ص 73.

وهي التي قد تستعمل في العلوم»⁽¹⁾. لكن مع ذلك يبقى المبدأ هو أنه «ينبغي أن نتحرى في كل أمر أن نبلغ اليقين الذي حددناه فيما قبل، فإن لم يكن فلا أقل من هذه [الدرجة] الثانية [= مقارنة اليقين]؛ وما كان دون هذه الثانية فليست تدخل في العلوم»⁽²⁾.

إن المقايسة بين العلوم النظرية من جهة تصوراتها وتصديقاتها كانت مناسبة للتأكيد على ضرورة «الاستقصاء» فيها: «والاستقصاء في كل واحد من العلوم هو على قدر الكفاية في ذلك العلم. وتحري الكفاية الكفاية من المعرفة في علم علم هو في التصور فقط، وأما التصديق فإنه ينبغي أن يبلغ في كل شيء منه اليقين التام»⁽³⁾.

لم يقف الفارابي في نظره في «العلم» وفي «طرفه» و«مبادئه» و«أوائله»... على نشاط «العالم» كناظر متفرد ومتوحد يوصي بوصايا تتعلق بكل ما من شأنه أن يجعل نشاطه النظري «بحثاً علمياً برهانياً»، وإنما وقف أيضاً على نشاط «العالم» كناظر متواصل مع غيره ومتفاعل معه، سواء أكان هذا الغير من العلماء النظار النظراء له، أم كان من العامة الناظرين إليه المنتظرين والمتطلعين للاستفادة منه.

إن «نظرية العلم» لا تقتضي فقط التحدث في «المنهج العلمي»

(1) نفسه، ص 74.

(2) نفسه، ص 74.

(3) نفسه، ص 73.

بخلفياته ومبادئه، بخطواته ونقلاته، بنتائجه ومآلاته، بأغراضه وغايته. إن «نظرية العلم» تقتضي أيضاً التحدث في «الخطاب العلمي»، خطاب العالم الذي يتوجه به إلى غيره أي تقتضي التحدث في ما سماه أبو نصر الفارابي «المخاطبة العلمية».

تناول الفارابي «المخاطبة العلمية» من زاويتين، زاوية تكون فيها المخاطبة العلمية واقعة بين عالم وعالم، وزاوية تكون فيها المخاطبة العلمية واقعة بين العالم وأفراد مجتمعه من الجمهور والعامّة. يمكن أن نسمي النوع الأول من المخاطبة العلمية تداولا علميا يحصل بين العلماء في مسألة من المسائل، ونسمي النوع الثاني من المخاطبة العلمية تدويلا للعلم وترويجا له بين مختلف فئات المجتمع.

لقد كان لأبي نصر الفارابي، في المخاطبة العلمية، نظرات بالغة الأهمية لا تزال قيمتها، كما سيرى القارئ الكريم، ثابتة إلى اليوم، وهي نظرات ليس من شأنها إلا أن تعلي من قدر الرجل في مجال «فلسفة العلوم»، ومن ثمة من قدر التراث الذي ينتسب إليه أبو نصر الفارابي.

9



التداول

العلمي

تناول أبو نصر قضية «التداول العلمي» حين استشكل مسألة «تخاطب المشتركين في الاستنباط»⁽¹⁾ في كتاب «البرهان»، ومسألة «الفحص»⁽²⁾ في كتاب «الجدل».

من مقامات النظر العلمي مقامات لا يكون العالم فيها عالماً بالقيمة الصدقية لحكم من الأحكام ووضع من الأوضاع، أهي قيمة الصدق - وبالتالي يلزم بقبول الحكم والوضع - أم هي قيمة الكذب - وبالتالي يلزم ببرد الحكم والوضع - ولما كان التصديق

(1) نفسه، ص 77. لا بد من الإشارة إلى أن أرسطو لا يتحدث عن التشارك في الاستنباط وإنما يتحدث فقط عن السؤال والجواب العلميين ليقرر ضرورة جريانها داخل التخصص العلمي الواحد من جهة وبين أهله من جهة أخرى مانعاً من إجراء الحوار العلمي بين طرفين من اختصاصيين علميين مختلفين انظر: AN. Post. I, 12, 77 b 6-15.

(2) الفارابي، «كتاب الجدل»، ص ص 29-31.

والتكذيب لا يتمان في إطار المنطق القديم إلا داخل النظرية القياسية كان مقام جهل. القيمة الصدقية لحكم من الأحكام ووضع من الأوضاع مقام الجهل بالقياس الذي يثبت به أو الذي يبطل به ذلك الحكم والوضع، أي كان مقام توقف معرفي.

قد يكون توقف العالم مناسبة تدفعه إلى استدعاء عالم آخر يكون «نظيرا» له، «متوقفا» مثله - أي غير عالم بقيمة الحكم والوضع الصدقية - ليتعاوننا معا في الاجتهاد في تعيين قيمة الحكم والوضع الصدقية من خلال اكتشاف القياس الذي تثبت به هذه القيمة.

لتسهيل جريان التعاون بين العالمين المتوقفين لا بد لأحدهما أن ينتصب ليلعب دور المبادر إلى إبداء الرأي ليلزم الآخر باحتلال منصب المراجع لما أبدى من رأي. إن المبادر إلى اقتراح رأي في

الحكم والوضع هو بمثابة مستجيب لطلب مقدر هو «ما رأيك في كذا؟»، فيكون الرأي الذي أبداه بمثابة جواب على هذا الطلب، من هنا سمي المبادر إلى إبداء الرأي، في الأدبيات المنطقية الجدلية الفلسفية، بمصطلح «المجيب». أما المراجع للرأي الذي أبدى في الحكم والوضع فهو بمثابة الطالب المقدر والمفترض الذي سأل المبادر رأيه؛ من هنا سمي هذا المراجع، في الأدبيات المنطقية الجدلية الفلسفية أيضاً بمصطلح «السائل».

لتسهيل جريان التعاون إذن لا بد من «مجيب» من جهة «وسائل» من جهة أخرى، لا بد من تفاعل عالم يتصور في صورة جواب وسؤال، وجواب على السؤال، وسؤال على الجواب على السؤال، وهكذا دواليك...؛ صورة حوارية عامة يتصادق فيها العالمان التعاون، ويبدلان وسع الطاقة، بغية الانتهاء إلى غاية مشتركة لهما معا هي الوقوف على قيمة الحكم والوضع الصدقية الحقيقية واكتشافها.

إن المقام الحوارية العلمي هو أحد مقامات الحوار المتميزة؛ فهو مباين لمقام الحوار الجدلي، وللمقام الحوار الخطابية - البلاغية، وللمقام الحوار المغالط والملبس. وبتميز المقام الحوارية العلمي عن المقامات الحوارية الثلاثة السابقة لا بد من اختصاصه باسم ومصطلح يتبين به ويبين؛ ولقد كان هذا الاسم - المصطلح في كتاب البرهان لأبي نصر الفارابي هو «تخاطب المشتركين في الاستنباط».

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

إن الفارابي في حديثه عن «المخاطبة البرهانية» - التداول العلمي - التي تكون تخاطب مشتركين في الاستنباط يحيل إلى كتابه في «الجدل» باعتباره كتاباً يتضمن أموراً نافعة جداً في ضبط الحوار البرهاني؛ إنه يقول «والقوة الجدلية، ولاسيما الرياضية، نافعة ما هنا [المخاطبة التي تستعمل عند الاشتراك في الاستنباط]»⁽¹⁾ جداً، إذا كان للمشاركين قوة على سبار ما تخرجه القوة الجدلية بالقوانين البرهانية»⁽¹⁾، أي إذا استطاع المشاركون في الاستنباط تقويم الطرق الجدلية بما يعرفانه عن «البرهان» فيستخدمان منها ما ينتفعان به حقاً.

يكون «الفحص» أو «الاشتراك» في الاستنباط «إذا كان هناك مطلوب» لم يوجد قياسه بعد، وإنما يفرض «ليطلب قياسه»، ويكون ذلك بين المرء وغيره «ليشتركا في تطلب القياس على المطلوب المفروض، إذا كان وجد [= معرفة واكتشاف] القياس على المطلوب، إذا كان طالبوه أكثر، أسهل من وجوده إذا كان طالبه واحد»⁽²⁾. وليتحقق هذا التشارك يسلك سبيل «السؤال»، بحيث يكون سؤالاً «عما علم السائل أنه ليس عند المسئول قياس الشيء الذي عنه سأل»⁽³⁾، فيستدعي السائل المسئول «لطلب القياس على مطلوب ليس عندهما قياسه»⁽⁴⁾، مريداً «أن يجعل المجيب مشاركاً

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 94.

(2) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 45.

(3) نفسه، ص 46.

(4) نفسه، ص 46.

له في الفحص ليصيروا جميعاً فاحصين ومتعاونين على وجود [= معرفة واكتشاف] القياس»⁽¹⁾ على المطلوب الذي أصبح بفضل السؤال «وضعا مشتركا بينهما»⁽²⁾ لا يعرف سلفا من منهما سيلزم بالعمل على إثباته وحفظه ومن ستوكل له مهمة إبطاله ومعاندته، فقد يسبق أحدهما إلى تبيين القياس فيكون بذلك مخبراً ومجيباً، وقد يتأخر فيكون متلقياً ومراجعاً وبالتالي سائلاً ومتعرضاً. إن المبدأ في هذا التفاحص المشترك الذي يكون تعاوناً وتصاوياً بين ناظرين أنه «متى سبق أحدهما إلى وجود القياس فأخبر به الآخر، فلآخر أن ينظر في ذلك القياس ويراجع فيه المخبر... وللمسئول أن يجيب السؤال فيما راجعه فيه إلى أن يبلغا في ذلك أقصى طاقتهما»⁽³⁾.

يقع «الفحص» أو «الاشتراك في الاستنباط» في كل العلوم والصنائع النظرية، إنه «مشترك للصنائع كلها»⁽⁴⁾. ويرى أبو نصر الفارابي أن الأصل في ذلك هو طبيعة الحال العلمية لكل ناظر من النظائر المتميزة بالاختلاط الحاصل فيها بين معارف صادقة وأخرى باطلة. فلا ناظر، كيفما كانت رتبته في العلم، إلا وله «آراء... إما كلها وإما كثير منها صادق مخلوط بكذب لم يشعر

(1) نفسه، ص 55.

(2) نفسه، ص 45.

(3) نفسه، ص 46.

(4) نفسه، ص 46.

به»⁽¹⁾، إلا وهو غير قادر بمفرده على التخلص من البطلان الذي قد يشوب آراءه لأنه «ليس في قوة كل واحد على انفراده أن يفني بتخليص الصدق المخلوط بالكذب وتمييز الكذب منه وإطراحه»⁽²⁾.
على الناظر إذن، إن كان يريد تخليص الصدق من الكذب، الاستعانة بغيره، إذ كان هذا الغير هو الذي يقدر على الانتباه إلى ذلك الكذب فيعانده ويناقضه، وهذه هي فائدة «المضادة» و«المناقضة» في الآراء. يقول الفارابي «إن كل واحد من الذين آراؤهم متناقضة... [إذا كان] يشعر بما في اعتقاده من النقص، ويستريب بما عنده من ذلك»، ولم يكن من أولئك الذين يتوهمون أن المعلوم عندهم «هو الصحيح الذي لا يجوز غيره» يكون مضطراً لأن «يشارك غيره من الناظرين معه، ويتلاقوا على الفحص، فيسأل أحدهما ويجيب الآخر»، وذلك كله «لطلب الفائدة، ولتخليص الصدق عن الكذب، وليكمل واحد منهما العلم ويزول النقص الذي شعر به في اعتقاداته»، مع مراعاة «أن يبلغ كل واحد... أقصى طاقته بينه وبين نفسه في تعقب ما استنبطه»، وأن يستحضر، بعد مراجعة استنباطه، الاستنباط الذي يكون لغيره، فينظر فيه و«يكون تأمله [له]... مثل تأمله قياساً لو خطر بباله يوجب ضد ما يراه في الشيء»، أن يكون تأمله لقياس الغير المضاد وكأنه قياسه هو «فيقياس ما يراه هو في الشيء إلى ما يراه غيره في ذلك الشيء بعينه»، غير

(1) نفسه، ص 24.

(2) نفسه، ص 24.

مكتف بقوته وإنما «يستعمل قوة غيره ويستعين بها» أيضا، إذ بقوة الغير يمكن معاندة المقدمات الكاذبة التي قد تكون له والتي لا يمكن له معاندتها لأنه لا ينتبه إليها ولا يشعر بها»(1).

تخليص الصدق من الكذب إذن عائد إلى معاندة القضايا الكاذبة. ومعاندة القضايا الكاذبة لا تتأتى إلا لمن يشعر بها. والناظر المتوحد لا قدرة له على الشعور، بمفرده، ما لديه من معلومات باطلة. وعليه، لا بد للناظر الذي يريد إكمال علمه وإزالة النقص منه أن يستعين بغيره القادر، دونه، على الانتباه إلى تلك المعلومات الباطلة فيعاندها ويناقضها. وبهذه المعاندة أو المناقضة المتعاونة والمتساوية يحمّد للناظرين معا فعلهما فيكونان معا «حميدين» و[تكون] الفائزة لكليهما، والظفر لهما جميعا»(2)، وذلك بغض النظر عن تعيين الحق منها والمبطل؛ بل إن مطالعة كتب القدامى أو «مراجعتها» ينبغي أن تفهم كمعاندة أو مناقضة فاحصة ومشاركة في الاستنباط. إن «رجوع» المتأخرين إلى «المحفوظ والمكتوب في الكتب من آراء من سلف» رجوع يناقض فيه «الآتون من بعد... من قبلهم»(3)، أي أن «النظر في آراء من سلف هو جزء من هذه المخاطبة «المشاركة في الاستنباط» ولاسيما [النظر] في الآراء المتقابلة»(4).

(1) نفسه، ص ص 24-25.

(2) نفسه، ص 26.

(3) الفارابي، «كتاب الجدل»، ص 25.

(4) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 94.

حضور الآخر إذن ضروري لإكمال الصناعة العلمية وتنقيحها وإكثار حظوظ تخلصها من الأحكام الباطلة والكاذبة التي قد تكون فيها. إن الناظر العالم وإن كان بمقدوره «في كثير من الأشياء أن يبلغ مقدار معرفته» بالتعويل على نفسه وحدها، فإنه في كثير من الأشياء الأخر «إنما تحصل له معرفته بحسب قوته وقوة المشاركين له»⁽¹⁾، ولا شك في أن ما ثبت بقوى أشخاص كثيرين أثبت مما ثبت بقوة شخص واحد متفرد. صاحب الصناعة العلمية مطالب إذن بالانفتاح على الغير انفتاح مشافهة - مراجعة المسموع - وانفتاح مكاتبة - مراجعة المقروء - وبهذا الانفتاح يتحقق تداول العلم بين العلماء ويزكو ويكتمل.

إن التداول العلمي، باعتباره «فحصا» و«تشاركا في الاستنباط»، يعرف أيضا نوعين من «المخاطبة» يمارسان داخله، نوعا سماه أبو نصر الفارابي «المخاطبة البرهانية التي تكون مخاطبة تعليم وتعلم»⁽²⁾، ونوعا سماه «مخاطبة العناد البرهاني»⁽³⁾. وإذا كان الفارابي في كتاب «البرهان» قد فصل بين هذين النوعين فإنه

(1) نفسه، ص 94.

(2) نفسه، ص 77. وتتضمن آراء الفارابي في هذا النوع من المخاطبة البرهانية مبادئ يمكن أن تلحق بما يسمى اليوم ديالكتيك العلم. انظر: «كتاب البرهان»، ص ص 77-90.

(3) نفسه، ص 77. انظر: أيضا ص ص 90-94 حيث يقف الفارابي على مسألة إمكان وقوع الغلط والخطأ في العلوم.

في كتاب «الجدل»، أدمجتهما ووصل بينهما وأدخلهما فيما سماه «سؤال العلم»⁽¹⁾.

قد يدخل العالم، من حيث هو عالم، في علاقة حوارية مع غيره يكون فيها هذا الغير «سائلا» ويكون هو فيها «مسؤولا». لا بد إذن من الوقوف على مفهومين جديدين، مفهوم «سائل العلم وطالبه» ومفهوم «مؤدي العلم ومعطيه».

ما لكل منتسب لصناعة من الصنائع العلمية الحق في الانتصاب للعب دور «معلمها» أو «المسؤول» فيها. يشترط أبو نصر الفارابي في «المسؤول»، ليصح التوجه إليه، شروطا أهمها ثلاثة، شرط الإحاطة العلمية والقدرة على التبليغ، شرط القدرة على الإنتاج العلمي وشرط التمكن من الحجاج العلمي دفعا لكل أنواع الاعتراض والمعارضة الواردة عليه. يقول أبو نصر الفارابي «كل معلم صناعة يقينية فينبغي أن يكون فيه ثلاث شرائط، أحدها أن يكون قد أحاط علما بالقوانين التي هي أصول صناعته، ما كان سبيله أن يعلم علما أولا وما كان سبيله أن يعلم ببرهان، ويكون قادرا على إحضار برهان كل ما له منها برهان في أي وقت شاء وفي أي وقت طوّل به، وتكون قدرته تلك قدرة يفهم بها غيره ما يعلمه فيما بينه وبين نفسه؛ الثاني أن يكون قادرا على استنباط ما ليس سبيله أن يكتب في كتاب وما ليس سبيله أن يجعل من أصول صناعته؛ الثالث أن يكون له القدرة على تلقي المغالطات الخاصة التي

(1) الفارابي، «كتاب الجدل»، ص ص 43-52.

ترد عليه في صناعته بما يزيلها»⁽¹⁾. العالم الذي يصح التوجه إليه لطلب العلم منه يفترض فيه إذن أن يكون شخصاً عالمًا بحقائق صناعته العلمية أصولاً كانت أم مبرهنات، عالمًا بوجوه إثبات هذه الحقائق وكيفيات تبليغها وإفادتها للغير، عالمًا مشاركًا ومسهماً في تنمية حقائق الصناعة العلمية التي يتسبب إليها ومجدداً فيها، وأخيراً عالماً حافظاً وذاباً عن حقائق صناعة العلمية ومتلقياً للمناقضات التي يمكن أن ترد عليها، حالاً لهذه المناقضات، ومبينا لمنشأ الغلط فيها.

أما سائل العلم وطالبه الذي يمكن أن يجد العالم نفسه أمامه فيميز فيه الفارابي أوضاعاً ستة:

1. وضع طالب تعلم علم تحديد مفهوم من المفاهيم أو علم برهان حكم من الأحكام.

2. وضع طلب مستزيد من العلم يستدعي «فيما قد تعلمه زيادة في تبين شيء أشكل عليه، لفظاً لم يفهم معناه أو قضية لم يتبين له صدقها من نتيجة أو مقدمة قياس»⁽²⁾.

3. وضع طالب من أهل الصناعة يتشكك في حقيقة علمية مقررة في الصناعة ويعاندها، ولن يكون هذا الطالب، إن كان غير مكابر، إلا غالطاً، إذ الغلط من أسباب التشكك في «الحقائق» ومعاندتها⁽³⁾.

(1) نفسه، ص ص 48-49.

(2) نفسه، ص 49.

(3) نفسه، ص 49.

4. وضع طالب من أهل الصناعة يتشكك في حقيقة علمية مقررة في الصناعة ويعاندها لا من باب الغلط ولكن من باب «امتحان» المسئول، امتحانه علمياً في مادة تخصصه [«الامتحان العلمي في المادة»⁽¹⁾]؛ ولن يكون هذا الطالب إلا مغالطاً، إذ بالمغالطة يتم التشكيك في «الحقائق» ومعاندتها⁽²⁾.

5. وضع طالب ليس من أهل الصناعة يعاند بالغلط⁽³⁾.

6. وضع طالب ليس من أهل الصناعة يعاند بالمغالطة⁽⁴⁾.

كل وضع من الأوضاع الستة السابقة يستدعى من «العالم»، باعتباره «مسئولاً»، الجواب بجواب مناسب وملائم له. فجواب طالب العلم ليس هو جواب طالب الاستزادة فيه، وجواب الطالب المختص المغالط ليس هو جواب الطالب المختص المغالط، كما أن جواب الطالب غير المختص ليس هو جواب الطالب غير المختلط. إن هذه الأجوبة العلمية، لها ضوابطها واستراتيجيتها التي تجعل من «الجواب العلمي» «مسئولية» يتجشم أعباءها العالم باعتباره «مسئولاً».

تقتضي «المسئولية العلمية» إنجاز مهام ثلاثة رئيسة يكلف بأعبائها العالم حينما يتفاعل مع غيره، وهي مهمة «التعليم» ومهمة «تصحيح الغلط» ومهمة «حل موضع المغالطة».

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص ص 94-95.

(2) الفارابي، «كتاب الجدل»، ص 50.

(3) نفسه، ص 51.

(4) نفسه، ص 49.

إذا كان إنجاز مهام التعليم لا يتم إلا بنظرية التحديد (تفهم المعاني) ونظرية البرهنة (لإثبات الأحكام وإبطالها)، وكان إنجاز مهام حل موضع المغالطة لا يتسنى إلا بالتعرف على مختلف «الأمكنة المغلطة» لتجنبها والاحتراز منها، فإن أعباء تصحيح الغلط، خصوصاً مع الغلط الذي يكون من أهل الصناعة، يمكن أن تقن في إطار النظر إلى الصناعة النظرية كنسق استنباطي متلاحق النقلات تترتب فيه التوالي على الأوائل.

إن أبا نصر الفارابي، في وقوفه على «مسئولية» العالم في تصحيح الأغلط التي قد يقع فيها غيره ممن يشاركه الانتساب إلى صناعته، كان مدركاً للطبيعة الفرضية أو الأولية الاستنباطية التي ينبغي أن يتصور العلم البرهاني في إطارها (1).

إن كل صناعة من الصنائع العلمية النظرية هي بمثابة نسق استنباطي له أصوله وأوليائه من جهة، وله نظرياته ومبرهناته من جهة ثانية، وله من جهة ثالثة وجوه في النظر والبرهنة يتم بفضلها الانتقال من الأصول والأوليات إلى النظريات والمبرهنات ومن هذه إلى أخرى مثلها... وتقتضي المشاركة بين اثنين في صناعة يقينية ما توافقاً وتواطؤاً على تبني نسقها الاستنباطي وقبوله، ويقتضي التداول العلمي بين اثنين في صناعة يقينية مشتركة لهما تفاعلاً بينهما داخل نسقها المرتب من جهة، وتفاعلاً في رتبة مخصوصة

(1) انظر حول هذه النظرة الفرضية الاستنباطية للعلم في صورتها المعاصرة،

الكتاب التهميدي الجيد: "L'AXIOMATIQUE" Robert Blanché,

من رتب النسق من جهة ثانية، وعليه، إن غلط غالط في صناعة يقينية ما بأن أثبت ما حقه أن ينفي، أو نفي ما الواجب فيه الإثبات، فلا بد أن يكون لغلطه موضع ورتبة ومنزلة في نسق الصناعة، ويكون هذا الموضع هو «موضع الخلاف» بين الغالط والمصيب، المحق والمبطل. ولما كان النسق يفترض فيه الترتيب والتراتب، فإن الرتب والمواضع التي تكون فوق موضع الغلط، وهو الموضع الذي يكون معلوما للمختلفين، الغالط والمصيب، لا تكون مواضع خلاف، وإلا لكان سبق ظهور الغلط والخلاف فيها، فتبقى «الحقائق» المدرجة فيها أمورا مسلمة ومتفقا على يقينيتها، وما غلط الغالط إلا لأنه رتب عليها غلطا وما أصاب المصيب إلا لأنه رتب عليها صوابا. الغلط العلمي إذن فساد في الترتيب والاستنتاج، ورد المعاندة بالغلط جواب على فساد الترتيب والاستنتاج وتصحيح وتصويب له. يقول أبو نصر الفارابي موجزا ومدققا ما بسطناه وشرحناه: «وأما الغلط من أهل الصناعة فإن الشيء الذي غلط فيه مرتبه من الصناعة معلومة عندهما جميعا [المصيب والغالط]، وما قبله من القضايا موطأة متيقن بها عندهما. فالذي يريد أن يزيل عن الغالط خطأه وغلطه يستعمل تلك الأمور التي هي قبل المكان الذي غلط فيه من الصناعة في تبين ما غلط فيه الغالط»⁽¹⁾.

(1) الفارابي، «كتاب الجدل»، ص 49.

10

« الفلسفة الرابعة »

كترويج للعلم بين الجمهور

إن صاحب الصناعة النظرية ليس مدعوا للتشارك مع نظيره في الفحص والاستنباط، ولكنه مدعو أيضا إلى مد جسور التواصل مع «جمهور» مجتمعه، لينخرط معه في علاقات مخصوصة تعود بالنفع والخير عليهما معا، بل وعلى الصناعة النظرية ذاتها أيضا. فليس صحيحا أن العلم، بإطلاق ينبغي أن يبقى مضمونا به على غير أهله. إن الصحيح هو الاجتهاد لترويج العلم وتدويله داخل المجتمع وبين العامة والجمهور؛ وهذا الاجتهاد داخل فيما يمكن أن نسميه «المسئولية الاجتماعية» للعلماء والنظار التي تكمل مسئوليتهم العلمية التي تستوفي بالتداول العلمي. ولقد كان لأبي نصر الفارابي آراء قيمة حول المسئولية الاجتماعية المناطة برجال العلم والنظر لا يمكننا اليوم إلا تسمينها وتقديرها وعدها مكونا رئيسا من مكونات نظريته في العلم لا ينبغي إغفالها والسكوت عنها.

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

يلح الفارابي على المسئولية الملقاة على كاهل العلماء، وهم الحكماء والفلاسفة بصفة عامة، داخل مجتمعهم وتجاه أهل مدينتهم ووطنهم وملّتهم. ويعين هذه المسئولية في وجوب احترام جملة من «الوصايا» يمكن صياغتها بالشكل التالي:

1. على العالم ألا يكون منعزلاً عن الجمهور لا صلة تصله به.
2. على العالم أن يكون في علاقة ألفة ومحبة مع الجمهور.
3. على العالم أن يقدم ويرجح من الأفعال تلك التي تعود بالنفع على الجمهور وتصلح حاله.
4. على العالم أن يشرك الجمهور في اقتسام الخيرات والنعم المعنوية التي تحصلت له من حكمته وعلمه.
5. على العالم أن يكشف للجمهور عن الصواب والحق الذي يوجد في ملته ودينه.

6. على العالم، أخيراً، أن ينبه الجمهور إلى ما يتداوله من الأحكام والاعتقادات التي لا تكون صواباً.

يقول الفارابي، باعتباره فيلسوفاً وعالماً وحكيماً، «إنا لما كنا مدنيين بالطبع، كان يلزمنا لأجل ذلك أن نكون موافقين للجمهور محبين لهم مؤثرين لفعل ما ينفعهم [ويعود] عليهم بصلاح أحوالهم كما يلزمهم ذلك فينا، وأن نشركهم في الخير الذي فوض إلينا القيام به [= الخير المعنوي] كما يلزمهم أن يشركونا في الخيرات التي فوض إليهم القيام بها [= الخيرات المادية] بأن نبصرهم الحق في الآراء التي لهم في مللهم... وأن ننقلهم عما نراهم لا يصيبون فيه من الأقاويل والآراء والسنن»⁽¹⁾.

لإنجاز مهام هذه المسئولية المتواصلة مع الجمهور، المنفتحة عليه، المتوخية صلاحه ونفعه، لا يمكننا، كفلاسفة، اعتماد مخاطبته بالمخاطبة البرهانية اليقينية، إذ البراهين بعيدة عن متناوله، غريبة عنه وعسيرة عليه. إن ما يجب علينا كفلاسفة هو أن نخاطب الجمهور «بالمعارف المشتركة لنا ولهم، وذلك أن نخاطبهم بالأقاويل المشهورة فيهم، المعروفة عندهم، المقبولة فيما بينهم»؛ فهذه الطريقة نستطيع كفلاسفة أن نعلم الجمهور ما ثبت لنا يقيناً وبرهاناً؛ وبهذه الطريقة أيضاً نكون متفلسفين فلسفة من نوع جديد، لا هي بالفلسفة النظرية، ولا هي بالفلسفة العملية، ولا هي بالفلسفة الآلية المنطقية، وإنما هي فلسفة رابعة تنضاف إلى الفلسفة الثلاثة السابقة، فلسفة خارجة وبرانية عنها. إن أبا نصر

(1) نفسه، ص ص 36-37.

الفارابي يسمي الفلسفة التي «يلتمس تعليمها للجمهور بالأشياء المشهورة» بأسماء «الفلسفة الرابعة» أو «الفلسفة البرانية» أو «الفلسفة الخارجة»⁽¹⁾.

وهذه «الفلسفة الرابعة» و«المقبول»، من طبيعتها، أنها فلسفة متجددة باستمرار، وذلك بسبب استنادها إلى «المشهور» و«المقبول»، وبسبب كون هذا الاستناد متحركاً ودينامياً يتبع تحرك ودينامية الظرف الزماني والمكاني الذي يحتضن الجمهور المخاطب بهذه الفلسفة. يقول الفارابي عن نسبة المشهورات وحركيتها، وبالتالي نسبية المخاطبة بها وحركيتها: «إن المشهورات ربما كانت مشهورة في قوم دون قوم، وفي زمان دون زمان، فتؤخذ تلك في تعليم أولئك دون غيرهم، فإن آراء الجمهور قد تختلف في الأزمنة، ليس في العملية فقط، ولكن في الأشياء النظرية أيضاً، وذلك إذا كان المدبر لهم رأي الأصلح لهم في وقت أن يستودع فيهم صنفاً من العلوم والآراء، وكان الذي أخذهم به من السنن والرسوم يلزم عنه صنف من الآراء في الأمور النظرية، وصار ذلك الصنف من الآراء هي المشهورة عندهم. وكذلك إذا كان المستودع فيهم صنفاً من الأمور والآراء وكان شأنها أن تخيل الأمر نحو من التخيل فتعودت الأذهان ذلك النحو من التخيل وصار تصورهما للأشياء كلها ذلك النحو من التخيل. فإذا كانت المبادئ اليقينية في صناعة ما يعسر تخيل السامع لها على الاستقصاء، أو يعسر عليه تخليصها من سائر ما عنده من المشهورات، أو احتيج إلى زمان

(1) نفسه، ص 37.

طويل في تفهمها، ووجد في المبادئ المقبولة عنده أو المشهورة ما سيوقع له التصديق أو التصور أخذت تلك المبادئ في تعليمه إلى أن يقوى ذهنه على تخليص المبادئ اليقينية⁽¹⁾. وعليه، تنضاف إلى «الوصايا» الستة السابقة التي تتعين في وجوب احترامها مسئولية العالم تجاه مجتمعه «وصية» جديدة سابعة:

7. على العالم أن يكون متمكناً من الأحكام المشهورة والمقبولة الرائجة عند جمهور مجتمعه، وذلك ليجعل منها عدته وعتيدته في مخاطبته وترويج الحكمة والعلم بينه.

ولما كان التمكن من «المشهور» و«المقبول» من الأحكام وكان الاعتداد بها، في التصور والتمثل وفي الإثبات والإبطال، أمرين يحصلان في إطار «علم الجدل»، رجعت «الوصية» السابقة إلى توصية العالم بأن يكون من أهل الجدل أيضاً.

تقتضي «الفلسفة الرابعة» أو «الفلسفة الخارجة» أو «الفلسفة البرانية» إذن استمداد الفيلسوف العالم من «الجدل» ومن «الخطابة» أيضاً، إذ كانت هذه الأخيرة معتدة أيضاً بالمشهور والمقبول من الأحكام في مجالات الشرع (الخطابة القانونية) والسياسة (الخطابة السياسية) والأدب (الخطابة الاستحسانية). وبهذا الاستمداد يتم الوصول بين «العلم» و«اللاعلم» بصفة عامة، وبين «الحكمة» من جهة و«الجدل» و«الخطابة» من جهة أخرى. أي يتم الوصل، في العلم، بين «اليقين التام» و«مقاربة اليقين» التي هي كما رأينا

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 85.

«تصديق جدلي» بالأساس. ويصبح إنجاز هذا الوصل ضرورياً بضرورة الانفتاح على الجمهور والعامّة. في «نظرية العلم» إذن تحضر مكونات تنتمي إلى «نظرية الجدل» و«نظرية الخطابة».

بانفتاح العالم والحكيم والفيلسوف على الجمهور، وهو الأمر الذي تقتضيه مسؤليته الاجتماعية، لا يستفيد الجمهور وحده، وإنما يستفيد أيضا العالم والفيلسوف. وتتمثل استفادة العالم في أنه يصبح صائنا نفسه من الجمهور بحيث «يصير لا يستثقل ولا يستنكر أمره، إذ كان في عادة الجمهور استثقال ما غرب عنهم، واستنكار ما بعد مأخذه عليهم»⁽¹⁾.

وبصيانة الفيلسوف والعالم والحكيم لنفسه تصان الفلسفة والعلوم والحكمة، إذ تصبح، بفضل «الفلسفة الرابعة»، غير مستثقلة ولا مستنكرة. لصيانة العلم إذن لا بد من حضور طريقتين فيها أيضا، الطريق الجدلي والطريق الخطابي، لا بد من قبول التزاوج، في كل بحث علمي، بين الطرق البرهانية والطرق الجدلية والخطابية فيه، بل إن هذا التزاوج أمر لازم إذ كان «الجدل» مثلا هو الذي يمد الفلسفة والحكمة بمبادئها الأولى من جهة، وكانت «الأوائل اليقينية» من جهة ثانية منظوية في «المشهورات»⁽²⁾.

(1) الفارابي، «كتاب الجدل»، ص 37.

(2) يقول الفارابي عن إمكان عد «الأوائل اليقينية» و«القوانين المنطقية» منظوية في صنف «المشهورات» ما يمكن أن يستدعي من الباحثين وقفات فاحصة لا نشك في أنها ستعلى من قيمة أبي نصر الفارابي المنطقية. ونحن هنا نختم بحثنا بإثبات نص الفارابي بالرغم من طوله النسبي وذلك لأهميته الكبرى في نظرنا؛ يقول: «والمقدمات التي تستعمل أوائل هي المقبولات والمشهورات والمحسوسات =

لا معنى إذن للقطع والفصل التامين بين «البرهان» و«الجدل» و«الخطابة»، فهذه كلها واردة في «العلم».

= واليقينية. غير أنا نحن في أول أمرنا ليس تمييز لنا المشهورات عن المقدمات اليقينية، بل نستعملها جميعا استعمالا واحدا، وعسى أن يكون سبارنا أولا لصحة المقدمات والآراء أن نجدها مشهورة وآراء متفقا عليها. وذلك أن المقدمات الأولى اليقينية أشخاص موضوعاتها محسوسة، فهي من حيث هي مقدمات كلية مشهورة أول، فلذلك أصناف المقدمات التي تستعمل أوائل وتتميز بعضها من بعض من أول الأمر ثلاثة: محسوسات ومقبولات ومشهورات.

والناس أبدا يقدمون المحسوسات والمشهورات على المقبولات بالشرف والرياسة، ويرون أن المقبولات سبيلها أن تمتحن وتصح بالمحسوسات والمشهورات، ويرون في المشهورات أنها أخص بالإنسان من المحسوسات، إذ كان الحس مشتركا لنا ولسائر الحيوان، وإنها للعقل وحده، وإنها هي المعقولات، وإن الحجج المأخوذة عن المشهورات هي حجج العقول.

والمشهورات هي التي على معرفتها وسماعها شيئا فشيئا وأولا فأولا يترتب أولا جميع الأمم وينشأ صغارهم ويتأدب أحداثهم، من حيث يشعرون ومن حيث لا يشعرون، وبها يكون تلاقي الأمم المختلفة على تباعد مساكنهم واختلاف خلقهم وألستهم، وبها يكون أنس بعضهم ببعض، وعنهما تصدر الأفعال المشتركة بينهم واستحسان ما يستحسنه بعضهم من بعض.

وهذه الآراء المشهورة هي لهم في جميع أجناس الأمور التي ينظر فيها وتقتني معرفتها. وأجناس هذه الأشياء ثلاثة: نظرية وعملية ومنطقية، فالنظرية هي القضايا الكلية التي لا يمكن الإنسان أن يفعل بإرادته جميع أشخاصها، والعملية هي الكليات التي يمكن الإنسان أن يعمل جميع أشخاصها بإرادته، والمنطقية هي التي سبيلها أن تستعمل آلات. تعلم بها الأمور النظرية والعملية، وبها يحترز من الغلط في المعقولات، وبها يمتحن الصدق والكذب في الأخبار والأقاويل. فالمقدمات المشهورة منها مقدمات مشهورة في أشياء نظرية، ومقدمات مشهورة في أشياء عملية، ومقدمات مشهورة في أشياء منطقية». «كتاب الجدل»، ص ص. 19-20.

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي



الخاتمة

حديث أبي نصر الفارابي في «العلم»، الذي اجتهدنا في إعادة بنائه انطلاقاً من كتابه في «البرهان» وباستحضار مجموعة متن المعلم الثاني المنطقي ذي التعلق القريب بمواد «البرهان» ومضامينه، حديث متميز عن حديث أرسطوطاليس في «العلم» الذي يتضمنه كتاب «التحليلات الثانية»؛ فبينة هذا الأخير متميزة تمام التميز عن بنية كتاب «البرهان» لأبي نصر الفارابي.

يدور «برهان» أرسطو، بجزأيه، حول «المعرفة العلمية» من جهات متعددة، قد يكون أهمها جهات النظر العشرة التالية التي استخلصناها من تحليل كتاب «التحليلات الثانية» وهي:

1. إن «برهان» أرسطو يتناول «المعرفة العلمية» من جهات ما تقتضيه هذه المعرفة من معارف سابقة تتسلسل تصاعدياً إلى أن

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

تنتهي إلى مبادئ أولى لا تقبل البرهنة، وبالتالي إلى ما يعرف بلا برهان.

2. إنه يتناول «المعرفة العلمية» من جهة تميزها كمعرفة صادقة ومقطوع بها عن معرفة أخرى هي المعرفة المظنونة، سواء أكانت صادقة أم كاذبة، وبالتالي ينتهي إلى تعيين معايير التمييز بين «اليقين» و«اللايقين».

3. إنه يتناول «المعرفة العلمية» من جهة الصور التي تتصور فيها عملياتها التدللية، فيرجع «المعرفة العلمية» من حيث صورتها إلى الصورة القياسية ذات المقدمتين المفضيتين إلى نتيجة تكون المعلوم أو المعروف العلمي الذي علم وعرف عن طريق التدليل له.

4. إنه يتناول «المعرفة العلمية» من جهة ما يشترط في مقدمتي الصورة القياسية وفي نتيجتها، وفي طبيعة التعالق بين

المقدمتين والنتيجة المترتبة عليهما؛ فالمقدمتان ينبغي أن تكونا قضيتين حمليتين ذاتيتين كليتين ضروريتين، والنتيجة ينبغي أن تكون ثابتة ثبوتاً لا يقبل لا التبديل ولا التغير، والمقدمتان في علاقتهما بالنتيجة ينبغي أن تكونا مناسبتين ومجانستين للنتيجة من جهة، وأصدق وأولى وأعرف وأقدم منها من جهة ثانية، وسببا لها من جهة ثالثة.

5. إنه يتناول «المعرفة العملية» من جهة تصنيفها، تبعا لأصناف المطالب المبحوث عنها، إلى أربعة أصناف، معرفة العلة في وجود الحمل، معرفة وجود الموضوع الحامل ومعرفة ماهية الموضوع الحامل.

6. إنه يتناول «المعرفة العلمية» من جهة تدخل الحدود القياسية الثلاثة، الأصغر والأوسط والأكبر، في تصويرها، وأيضاً في تنمية القول العملي فيها وتكثيره عن طريق إدخال حدود قياسية جديدة يتوسط بها للانتقال إلى معارف علمية جديدة.

7. إنه يتناول «المعرفة العلمية» من جهة ما ينبغي أن يشترط فيها لتعد إما علما واحدا وإما علوما متعددة؛ ومن ثمة يتناول أمورا تتعلق بوحدة العلم، وبتعدد العلوم، كأمر محددات «الجنس العلمي»، وأمر «مطالب الجنس العلمي الواحد»، وأمر «تعدد العلوم»، وأمر «تشارك العلوم المتعددة في مبادئ مشتركة».

8. إنه يتناول «المعرفة العلمية» من جهة تفضيل البراهين الواقعة فيها وتقديم بعضها على بعض؛ ومن ثمة يتناول معايير

نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي

تفضيل علم على علم. إن البرهان الكلي مقدم على البرهان الجزئي، والبرهان المثبت مقدم على البرهان النافي، والبرهان المستقيم مقدم على البرهان بالرد إلى المحال، والعلم الذي يثبت نتائجه ومعلوماته بالفاضل والمقدم من البراهين فاضل ومقدم...

9. إنه يتناول «المعرفة العلمية» من جهة الفعلين الأساسيين فيها، فعل «التحديد» وفعل «البرهنة»؛ ومن ثمة يتناول العلاقات الممكنة بين هذين الفعلين بعد تعيين مختلف أصنافهما.

10. إنه يختم تناوله لـ «المعرفة العلمية» بمناقشة طبيعة معرفتنا بالمبادئ الأولى التي انطلقا منها نعرف ونعلم، والتي لا تكون محل برهنة لأنها لا تقبل البرهنة، فيقرر أن هذه المبادئ التي يتأسس عليها كل علمنا وينطلق منها مبادئ غير معروفة بالعلم وإنما مبادئ معروفة بملكة الحدس.

أما «برهان» الفارابي، بفصوله الخمسة، المتعلقة بالتصور والتصديق وبالبرهان وأصنافه بالحدود وأصنافه وبكيفية استعمال البراهين والحدود في الصنائع النظرية وبأصناف المخاطبات البرهانية، فهو وإن مائل «برهان» أرسطو في بعض من مواده فقد تميز عنه في بنيته وفي كثير من مضامينه ومحتوياته... إن في «برهان» الفارابي أموراً لا ترد مطلقاً في «برهان» أرسطو، وخير شاهد لها وأهمه، من الناحية المنطقية التقنية الصرف، حديث الفارابي في «الأصناف البرهانية» الثمانية، وفي «أصنفيها» التسعة والثلاثين. فهذه الأصناف البرهانية بأصنفيها المختلفة تقتضي،

تقنياً، تصويراً مغايراً لتصوير الأشكال القياسية الثلاثة بأضربها الأربعة عشر، وهو تصوير لم نود المغامرة بمحاولته لإيماننا بأن المجهود الكبير الذي يتطلبه لا يتلاءم مع ما يمكن أن يرجى من منفعة تتحصل به. بل إننا نعتقد أن صعوبة المنطق التي اشتهرت قديماً ودفعت البعض، في دراستهم وتدريسهم المنطق الأرسطي، إلى الوقف عند «التحليلات الأولى» وعدم تجاوزها إلى «التحليلات الثانية» مردها ومرجعها هو هذه الأصناف البرهانية، واستقر النظر إلى البرهان كقياس صحيح من حيث الصورة يقيني من حيث المادة؛ وبالتالي جعل «التحليلات الأولى» كتاباً في القياس من جهة صحة صورته، و«التحليلات الثانية» كتاباً في القياس من جهة يقينية مواده. وهذا النظر، كما رأينا، نظر اختزالي لا يعبر بأمانة عن التصور الفلسفي القديم لمفهوم «العلم»، خصوصاً تصور أبي نصر الفارابي له.

اتسم المجهود الذي بذله الفارابي، في تبعيته المحددة للمنطق الأرسطي عامة ولتحليلاته الثانية، بثمينه لطلب اليقين، مميزاً في هذا الأخير بين «يقين ضروري» و«يقين غير ضروري»، ومقرراً أن العلم الحقيقي هو «العلم اليقيني»، فالعلم كما رأينا عنده «يقع على اليقين الضروري أكثر من وقوعه على ما ليس بيقين، أو الذي هو يقين وليس بضروري»⁽¹⁾.

إن «اليقين» عند الفارابي نوعان، يقين مهمل ويقين معتبر.

(1) الفارابي، «كتاب البرهان»، ص 25.

والعلم يتعلق بنوعي اليقين معا، إلا أن تعلقه باليقين الضروري هو الأخرى بالاعتبار. فالعلم اليقيني المعتبر هو العلم الذي يتعلق باليقين الضروري.

واليقين المعتبر نوعان، يقين حاصل بالقياس ويقين حاصل بلا قياس. والأصل في هذين اليقينين هو اليقين الحاصل بلا قياس. ويتمثل هذا النوع الأخير من اليقين، كما رأينا، في أحكام كلية تقطع بصدقها ونتيقن منها بواسطة الآلة القياسية التي نستثمر فيها ونتوسط بالصفات الذاتية لا الصفات العرضية. إن اليقين اللاقياسي هو أساس اليقين وأصله، فـ «اليقين الضروري الحاصل عن قياس لا بالعرض... إنما يحصل عن مقدمتين قد تيقن بهما أيضا تيقنا ضروريا، وذلك إما لا عن قياس من أول أمرهما، وأما أن يرجع بالتحليل إلى مقدمات حصل بها اليقين الضروري لا عن قياس» (1).

باليقين اللاقياسي نحصل على اليقين القياسي، وبهذا الأخير نتخرج إلى «العلم اليقيني»، وهو علم له درجات ثلاثة مترتبة أعلاها وأهمها الدرجة الأخيرة. فأول الدرجات هي درجة «علم أن الشيء»، وهي الدرجة التي نعلم فيها «أن» شيئا من الأشياء يتصف بصفة من الصفات، أي أن صفة من الصفات «توجد» لشيء من الأشياء، إنها النظرية، في «النحو» وفي «البلاغة» وفي «المنظرة» وفي «الفقه» وفي «أصول الفقه»، أعمالاً مجددة يشهد

(1) نفسه، ص 22.

بقيمتها العلمية «الراهنة» و«المعاصرة» أغلب الدارسين، من أهل الاختصاص، الذين لم يقعوا ضحية أسر المصادر على الإعلاء من شأن الفلسفة الإسلامية - العربية بالمقاييس إلى باقي المعارف الإسلامية - العربية.

كانت نظرية العلم الفلسفية، في المجال الثقافي الإسلامي - العربي القديم، عائقاً حال دون التوجه إلى دراسة الطبيعة، ومن ثم كانت عاملاً من عوامل ضعف الفكر الإسلامي ووهنه اللذين سيزداد تمكناً وترسخاً بدءاً من عصر النهضة الغربية، وهو العصر الذي طغت فيه النزعة الاسمية التي رفضت تقديم الكلي الذهني على الجزئي العيني، فقدمت علم هذا الأخير على علم الكليات التي لا وجود لها إلا في الأذهان، أي قدمت علم «الأشياء» على علم «الأسماء»⁽¹⁾.

(1) ارتبطت «النزعة الاسمية» في الفكر الإسلامي - العربي القديم بالتوجه المعارض للمنطق؛ وبالتالي نستطيع أن نقرر أن هذا الارتباط ليس ارتباطاً عرضياً واتفاقياً وإنما يدل على وعي عميق بالتنافي الحاصل بين «نظرية العلم الفلسفية»، ونظرية أو نظريات أخرى أو في بيان طبيعة العلم. انظر: كتابنا «المنهجية الأصولية والمنطق اليوناني...» حيث بينا التوجه الاسمي في نقد ابن تيمية لمسالك المنطقة في التحديد وفي العلم. وانظر «حول ارتباط» حول ارتباط «النزعة الاسمية» بالعلم الحديث الكتاب القيم "Enquête sur Le nominalisme" Jean Largeault,

12

12

المراجع

* العروي، عبد الله، «مفهوم العقل»، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، 1996.

* الفارابي، أبو نصر، «إحصاء العلوم»، تحقيق: عثمان أمين، الأنجلو المصرية، ط3، القاهرة، 1968.

«المنطق عند الفارابي»، ثلاثة أجزاء، تحقيق وتقديم وتعليق: د. رفيق العجم، المكتبة الفلسفية، دار المشرق، بيروت، 1985، 1986.

«المنطق عند الفارابي: كتاب البرهان وكتاب شرائط اليقين»، تحقيق وتقديم وتعليق: د. ماجد فخري، المكتبة الفلسفية، دار المشرق، بيروت، 1987.

* الكندي، أبو يعقوب، «الرسائل الفلسفية»، القاهرة، 1950.

* حمو النقاري، «حول التقنين الأرسطي لطرق الإقناع ومسالكه». مفهوم «الموضع»

ضمن «مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية. فاس»، للعدد التاسع، ص ص 87 - 115، فاس، 1987.

————— نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي —————

«المنهجية الأصولية والمنطق اليوناني من خلال أبي حامد
الغزالي وتقي الدين أحمد بن تيمية»، ولادة، الدار
البيضاء، 1991.

«حول علاقة المنطق بعلم الأصول عند ابن رشد» ضمن
«مقدمات المجلة المغاربية للكتاب» العدد 15.

Aristote, "L'organon: les secondes Analytiques" Trad. Et notes par
J. tricot, Nouv. ed. Vrin, Paris, 1974.

Blanché, R. "L'Axiomatique". PUF. Paris, 1970.

Engel, P., "LA Norme DU Vrai Philosophie de la logique". Galli-
mard, Paris, 1989.

Granger, G. "LA Theorie Aristotelicienne De La Scince", Aubier-
Montaigne, Paris, 1976.

Largeault, J. "Enquête le nominalisme",

Ist Beatrice - Nauwelaerts.

Publications de la faculté des Lettres et des Sciences

Humaines de Paris-Sorbonne, Paris, 1971.

المقدمة

أول فصل

محتويات

الكتاب

ثاني فصل

ثالث فصل

رابع فصل

خامس فصل

سادس فصل

سابع فصل

خاتمة الكتاب

الصفحة	الموضوع
5	ملخص
9	تقديم
	1- كلمة لا بد منها: في طبيعة تبعية التفلسف
15	العربي القديم
31	2- لا للعلم بالشهادة، نعم للعلم بالحكمة الإنسانية ...
	3- من سكون النفس إلى مقارنة اليقين فاليقين؛ من
41	الخطابة والبلاغة إلى الجدل فالعلم
57	4- العلم اليقيني علم وجود وعلم سبب معا
117	5- من البرهان إلى التحديد
131	6- مجالات العلم اليقيني مجالات للعلم النظري

————— نظرية العلم عند أبي نصر الفارابي —————

الصفحة	الموضوع
	7- العلم النظري والعلم التجريبي والعلم النظري - التجريبي
153
	8- تفاضل العلوم النظرية تحديداً وتديلاً
163
	9- التداول العلمي
171
	10- الفلسفة الرابعة وترويج العلم بين الجمهور
185
	الخاتمة:
191
	المراجع:
201